


جُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِ

دِيوانُ الْوَقْفِ الشَّيْعِيِّ



مَجَلَّةُ فَصْلِيَّةِ مُحْكَمَةٍ
تُعْنَى بِالتُّرَاثِ الْكَرْبَلَائِيِّ
مُجَازَةً مِنْ وَزَارَةِ التَّعْلِيمِ الْعَالِيِّ وَالْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ
مُعْتَمَدَةً لِأَعْرَاضِ التَّرْقِيَةِ الْعَالَمِيَّةِ

تصدر عن:

العتبة العباسية المقدسة

قسم شؤون المعارف الإسلامية والإنسانية

مركز تراث كربلاء

السنة السادسة / المجلد السادس / العدد الثاني (٢٠)

شهر رمضان المبارك ١٤٤٠ هـ / حزيران ٢٠١٩ م

رَوَاشِحُ الْفِيُوضِ فِي عِلْمِ الْعُرُوضِ
لِحُجَّةِ الْإِسْلَامِ الْعَلَّامَةِ هَبَّةِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ
الشَّهْرِسْتَانِيِّ (الْمُتَوَفَّى ١٣٨٦ هـ)

Transudation Abundant in Prosody to Supreme Muslims
Authority to Hibt ul Din Al Sherhstani
(died:1386 H.)

تحقيق: الدكتور مضر سليمان الحلي

Verified by: Dr. Muthur Sulaiman Al Hilli



الملخص

ضَمَّتِ الْمَخْطُوطَةُ (٤٣) صَفْحَةً، بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ - عَلَيْهِ رِضْوَانُ اللَّهِ - وَقَدْ صَنَّفَهَا فِي النَّجْفِ الْأَشْرَفِ سَنَةَ (١٣٢٢ هـ)، كَمَا أَثْبَتَ ذَلِكَ فِي آخِرِهَا، وَالْمَخْطُوطَةُ بِحَالَةٍ مُتَازَةٍ، وَالْحَطُّ وَاضِحٌ.

تَبْدَأُ الرَّسَالَةُ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ بِ«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِالشَّعْرِ....».

ثُمَّ يَقْسِمُ الْمُؤَلِّفُ مَوْضُوعَ الرَّسَالَةِ عَلَى: مَطْلَعٍ وَمَطْلَبَيْنِ، وَتَكْمِيلٍ.

أَمَّا الْمَطْلَعُ فَفِيهِ مُقَدِّمَاتُ أَرْبَعٍ: تَعْرِيفُ الْعُرُوضِ، وَمَوْضُوعُهُ، وَغَايَتُهُ، وَوَاضِعُهُ.

وَالْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ فِي الْأَرْكَانِ، يَتَضَمَّنُ: مَعْنَى الرُّكْنِ، وَالتَّمْيِيزَ بَيْنَ الشُّعْرِ وَالنَّثَرِ، وَأَجْزَاءَ الْأَرْكَانِ.

وَالْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي ذِكْرِ سَوَالِمِ الْبُحُورِ، وَفِيهِ أُمُورٌ، الْأَوَّلُ: فِي التَّقْطِيعِ، وَالثَّانِي فِي الْبُحُورِ الْمَشْهُورَةِ، وَالثَّلَاثُ فِي الْمِيعَارِ فِي عِلْمِ عُرُوضِ الْأَشْعَارِ، وَالرَّابِعُ فِي تَغْيِيرِ تَرْتِيبِ الْبُحُورِ، وَالْخَامِسُ فِي الْمِيزَانِ فِي تَغْيِيرِ الْبُحُورِ وَالْأَوْزَانِ، وَالسَّادِسُ فِي تَرْتِيبِ الْبُحُورِ الْمُسْتَنْبَطَةِ وَتَقْسِيمِهَا عَلَى مُفْرَدَةٍ، وَعَدَدِهَا عَشْرَةٌ، وَالْبُحُورُ الْمُزْدَوِجَةُ مِنْ رُكْنَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فَصُورٌ اِثْنَاثَلَاثُ مِائَةٍ، انْتَخَبَ مِنْهَا عِشْرِينَ بَحْرًا، وَالْبُحُورُ الْمُتَوَلِّدَةُ، وَالْأَمْرُ السَّابِعُ فِي تَفْكِيكِ الْبُحُورِ وَيَذْكُرُ الدَّوَائِرَ.

وَأَخِيرًا التَّكْمِيلُ: فِي عَوَارِضِ الْأَفَاعِيلِ، وَهِيَ الرِّحَافَاتُ وَالْعِلَلُ، وَفِيهِ أَرْبَعَةُ فُصُولٍ، الْأَوَّلُ فِي حِكْمَةِ وَضْعِ الْعِلَلِ، وَالثَّانِي فِي الْإِعْتِلَالِ وَطَرِيقَةِ تَعْيِينِهِ، وَالْفَصْلُ الثَّلَاثُ فِي حَصْرِ الْعِلَلِ، وَالْفَصْلُ الرَّابِعُ فِي تَفْصِيلِ الْعِلَلِ، ثُمَّ يَذْكُرُ عَشَرَ

فوائد ويختتم الرسالة.

وللمؤلف استدراقات على كلامه، أثبتها كلها في التحقيق. وعندما ينتهي يضع ختمه وتاريخ التأليف، وذلك سنة (١٣٢٢هـ) في نجف الأمير عليه السلام.

للسيد المؤلف طريقته الخاصة في طرح موضوع العروض تختلف كلياً عن طرق من سبقه من العروضيين. وفي التحقيق شرح ووضحت وأغنت الموضوع بالأمثلة اللازمة، وأترك للقارئ تقييم عمل المؤلف - عليه رضوان الله - وتقييم التحقيق ومدى الفائدة منه.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبيه الصادق الأمين وعلى آله الطاهرين الطاهرين

Abstract

The manuscript contained 43 pages written by the author's (May Allah rest his soul) hand. He classified them in holy Najaf in 1322 H. as he mentioned that at its end. The manuscript is in an excellent condition with clear writing. After Basmelah (in the name of God, the most Gracious, the most Merciful) the study starts with “ thanks to God who honored us with poetry ... etc”. Then, the author divides the study topic into a preface, two requirements, and a complementation.

The preface has four introductions: prosody definition, its subject, its purpose, and its establisher. The first requirement was about the principles. It included the principle meaning, the difference between poetry and prose, the principle parts. The second requirement was concerned with prosody that has no changes. It has some points. The first is about scanning. The second is about the famous meters. The third is about the standard in prosody and verses. The fourth is devoted to changing and ordering meters. The fifth is about the standard and the variety of meters and measures. The sixth is concerned with ordering contrived meters and classifying them. They are ten. The double meter of two different bases that have one hundred images. He chose twenty meters, the created meters and there are also. The seven matter is about deconstructing meters mentioning the meters groups.

Finally, in measure obstacles, these are the poet's permission and restricted permissions. It has four sections. The first is about the wisdom of permission reasons. The second is concerned with vowels and the way of its recognition. The third is in limiting the permissions. The fourth is in explaining the permissions, then he mentioned ten uses and ended the study.

The author has amendments to his speech where he proved them all in the verification. When he ended, he put his stamp and date of publication, that was in 1322 H. in Najaf of Al Imear (p.b.u.h.).

All praise is due to God, prayer and peace be upon our master and prophet Mohammed and his progeny.

مُقدِّمةُ المُحقِّقِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ نَبِينَا الْأَكْرَمِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.
وَبَعْدُ:

فَقَبْلَ أَنْ أَنْتَهِيَ مِنْ عَمَلِي فِي تَحْقِيقِ (ديوان الشَّريفِ المُرْتَضَى) - قَدَّسَ اللَّهُ
تَعَالَى نَفْسَهُ الزَّكِيَّةَ - الَّذِي أَوْشَكَ الْعَمَلُ فِيهِ عَلَى الْإِنْتِهَاءِ، زَارَنِي وَفَدُّ مُبَارَكٌ مِنْ
الْعَتَبَةِ الْكَاطِمِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ، ضَمَّ السَّيِّدَ إِيَادَ الشَّهْرِ سِتَانِي حَفِيدَ آيَةِ اللَّهِ الْعُظْمَى، نَابِغَةِ
الْعِرَاقِ، الْعَلَامَةِ هَبَّةِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيِّ الشَّهْرِ سِتَانِي، وَالْأُسْتَاذَ الْفَاضِلَ
الْمُحَقِّقَ الْمُهَنْدِسَ عَبْدَ الْكَرِيمِ الدَّبَّاعَ، وَفَضِيلَةَ الشَّيخِ الدُّكْتُورِ عِمَادِ الْكَاطِمِيِّ،
وَبَعْدَ التَّرَحُّبِ بِهِمْ، وَسُؤَالِهِمْ عَنْ عَمَلِي فِي تَحْقِيقِ دِيْوَانِ الشَّريفِ، وَاطْمِنَانِهِمْ عَلَى
قُرْبِ نِهَايَةِ الْعَمَلِ، بَيَّنُّوْا لِي أَنَّ لَدَيْهِمْ رَجَاءً، وَأَمْلَهُمْ بِي قَوِيٌّ بِأَنَّ أَحَقَّقَ لَهُمْ أُمْنِيَّتَهُمْ
وَأَلْبَسِي طَلَبَهُمْ، وَسَمِعُوا مِنِّي مَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ، فَقَالُوا: إِنَّ هُنَاكَ رِسَالَةً مَخْطُوطَةً فِي
الْعُرُوضِ لِلْسَّيِّدِ هَبَّةِ الدِّينِ الشَّهْرِ سِتَانِي وَنَتَمَنَّى أَنْ نَقُومَ بِتَحْقِيقِهَا، قُلْتُ: وَاللَّهِ
إِنَّ ذَاكَ لَشَرَفٌ كَبِيرٌ لَا يَنَالُهُ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ، وَأَتَمَنَّى أَنْ يُسَعِّفَنِي الْحَظُّ بِأَنْ أَقْدِمَ
هَذِهِ الْخِدْمَةَ لِلْسَّيِّدِ الْمُصَنِّفِ - عَلَيْهِ رِضْوَانُ اللَّهِ - وَلَكُمْ وَلِلْمَكْتَبَةِ الْعَرَبِيَّةِ عُمُومًا
وَالْأَدَبِيَّةِ خُصُوصًا.

وَفِي الْيَوْمِ الثَّانِي بَدَأَ الْعَمَلُ الْفِعْلِيُّ عَلَى الْمَخْطُوطَةِ الَّتِي بَلَغَ عَدَدُ صَفَحَاتِهَا (٤٣)،
وَأَسْمُهَا (رَوَاشِحُ الْفُيُوضِ فِي عِلْمِ الْعُرُوضِ)، وَكَانَتْ أَنْفَاسُ السَّيِّدِ الْمُعْظَمِ -
الْمُصَنِّفِ - هَبَّةِ الدِّينِ حَاضِرَةً مَعِي، فَسَهَّلَ اللَّهُ تَعَالَى مَا اسْتَصْعَبَ مِنَ الْأُمُورِ،

وَيَسَّرَ لِي الْعَمَلَ، فَانْجَزْتُهُ عَلَى قَدْرِ مَعْرِفَتِي الْقَلِيلَةِ وَعِلْمِي الْقَاصِرِ، وَكَانَ عَزَائِي
أَنِّي بَذَلْتُ مَا أَسْتَطِيعُ - مِنْ جُهْدٍ وَصَبْرٍ وَتَأَنٍّ - لِإِخْرَاجِ الْكِتَابِ عَلَى أَحْسَنِ مَا
أَسْتَطِيعُ أَنْ أُخْرِجَهُ عَلَيْهِ.

وَمَا يُلْفِتُ النَّظَرَ فِي عَمَلِ الْمُصَنِّفِ هُوَ أَنَّهُ صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ فِي عِلْمِ الْعُرُوضِ
الشَّائِكِ الْمُعَقَّدِ وَعُمُرُهُ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً فَقَطْ، ثُمَّ إِنَّهُ جَاءَ بِأَشْيَاءَ جَدِيدَةٍ اخْتَلَفَ
فِيهَا مَعَ مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْعَرُوضِيِّينَ، فَمَثَلًا: هُوَ قَسَمَ الْأَوْتَادَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ هِيَ:
الْقَوِيُّ ك(نَصْر // /)، وَالضَّعِيفُ ك(نَصْر / ٥٥)، وَالْمَقْرُونُ ك(وَتَدْ)، وَالْمَفْرُوقُ
ك(قَالَ / ٥)، فِي الْوَقْتِ الَّذِي قَسَمَهَا الْعَرُوضِيُّونَ عَلَى مَجْمُوعٍ وَمَفْرُوقٍ فَقَطْ.
ثُمَّ أَنَّهُ أَلْغَى الْفَاصِلَةَ، فَقَالَ: «وَلَوْ اقْتَصَرُوا فِي الْأَصُولِ عَلَى السَّبْيَيْنِ وَالْمَقْرُونِ
لَكَانَ أَوْجَزَ وَأَوْفَى، إِذْ لَا تَتَرَكَّبُ الْأَرْكَانُ مِنْ غَيْرِهَا كَمَا سَيُّيَانُ»

أَمَّا فِي مَوْضُوعِ الْبُحُورِ فَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ عَمَلَ الْخَلِيلِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ،
وَعَمَلَ الْأَخْفَشِ فِي وَضْعِ الْبَحْرِ السَّادِسِ عَشَرَ، وَذَكَرَ الْبُحُورَ السَّتَّةَ عَشَرَ وَ
أَوْزَانَهَا وَوَضَعَ لَهَا أَمْثِلَةً، ابْتَكَرَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ بَحْرًا جَدِيدًا ذَكَرَ أَوْزَانَهَا وَنَظَّمَ عَلَيْهَا
أَمْثِلَةً شِعْرِيَّةً.

وَالْكِتَابُ - عَلَى صَغَرِ حَجْمِهِ - يَزْخَرُ بِكُلِّ جَدِيدٍ فِيمَا يُخْصُّ عِلْمَ الْعُرُوضِ،
وَمُلَاحَظَاتٍ وَاسْتِتَاجَاتٍ جَدِيدَةٍ بِالدِّرَاسَةِ.

أَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَمَلُ نَافِعًا، وَيَأْخُذَ مَكَانَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الْأَدَبِيَّةِ عَامَّةً
وَالشَّعْرِيَّةِ خَاصَّةً، وَقَدْ بَذَلْتُ جَهْدِي فِي إِخْرَاجِهِ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ لِيَكُونَ الْفَائِدَةُ
مِنْهُ أَكْبَرَ مَا يُمَكِّنُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ
الطَّاهَرِينَ وَسَلَامٌ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

الفصل الأول

اسمه ونسبه:

حُجَّةُ الْإِسْلَامِ هَبَّةُ الدِّينِ مُحَمَّدُ عَلِيُّ ابْنُ السَّيِّدِ حُسَيْنِ ابْنِ السَّيِّدِ مُحْسِنِ ابْنِ السَّيِّدِ مُرْتَضَى ابْنِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ الْحُسَيْنِيِّ الشَّهِيرُ بِالشُّهُرِ سَتَانِيٍّ، مِنْ آلِ الْعَلَّامَةِ النَّحْرِيرِ الْأَمِيرِ السَّيِّدِ عَلِيِّ الْكَبِيرِ.

ولادته ونشأته:

وُلِدَ فِي أَوَّلِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ وَذَلِكَ سَنَةَ (١٣٠١ هـ)، فِي مَدِينَةِ سَامَرَاءَ فِي الْعِرَاقِ.

تعليمه:

تَلَقَّى الْعُلُومَ الْإِبْتِدَائِيَّةَ فِيهَا وَفِي (كربلاء)، وَفِي سَنَةِ (١٣١٢ هـ) وَعَلَى أَثَرِ وَفَاةِ الْمُجَدِّدِ الشَّيرَازِيِّ **نَشْأَ** عَادَ إِلَى كَرْبَلَاءَ مَعَ وَالِدِهِ، وَأَكْمَلَ فِيهَا قِرَاءَةَ مَبَادِي الْعُلُومِ وَالْمَقْدَّمَاتِ عَلَى عَدَدٍ مِنَ الْفُضَلَاءِ، وَبَعْدَ وَفَاةِ وَالِدِهِ سَنَةَ (١٣١٩ هـ) انْتَقَلَ إِلَى النَّجَفِ الْأَشْرَفِ لِإِكْمَالِ دِرَاسَتِهِ لِلْعُلُومِ الْعَالِيَةِ، فَلَا زَمَ حَلَقَاتِ دَرَسٍ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْمُجْتَهِدِينَ، كَالسَّيِّدِ كَازِمِ الْيَزِيدِيِّ، وَالشَّيْخِ كَازِمِ الْخُرَّاسَانِيِّ، وَشَيْخِ الشَّرِيعَةِ الْأَصْفَهَانِيِّ، حَتَّى بَلَغَ مَرَحَلَةَ الاجْتِهَادِ، وَنَالَ مَكَانَةً سَامِيَةً فِي الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ.

نشاطه الثقافي والسياسي:

انْتَشَرَتْ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ مُؤَلَّفَاتُهُ، ثُمَّ أَنْشَأَ مَجْلَتَهُ (العلم) سَنَةَ (١٣٢٨ هـ)، وَاسْتَمَرَّتْ بِالصَّدُورِ لِسَتَيْنِ، وَهِيَ أَوَّلُ مَجْلَةٍ عَرَبِيَّةٍ ظَهَرَتْ فِي النَّجَفِ الْأَشْرَفِ،

وفي سنة (١٣٣٠ هـ) هاجر من العراق، وقام بجولة واسعة النطاق في البلدان العربية والبلاد الهندية وغيرها، ثم عاد إلى النجف فصادف في ذلك إعلان الحرب العظمى، فقام قائداً لجيش المتطوعين إلى الشعية في أول سنة (١٣٣٢ هـ) وبقي كذلك إلى حين احتلال البريطانيين لبغداد فاعتزل السياسة، وفي كربلاء تصدى لتدريس التفسير، حتى التهمت نيران الثورة العراقية في شوال سنة (١٣٣٨ هـ) فكان فيها قائداً حتى قبض عليه في أوائل صفر سنة (١٣٣٩ هـ) واعتقل ومن معه من أركان الثورة، وحكم بإعدامه، ثم شمله العفو العام، وعند تشكيل الحكومة العراقية الدستورية الأولى برئاسة عبد الرحمن النقيب عين وزيراً للمعارف العراقية في محرم سنة (١٣٤٠ هـ)، ثم استقال من الوزارة النقيصة في ذي الحجة من ذلك العام، وعهدت إليه رئاسة مجلس التمييز الشرعي الجعفري منذ تشكيله سنة (١٩٢٣ م) إلى سنة (١٩٣٤ م)، وانتخب نائباً عن لواء بغداد سنة (١٩٣٥ م)، وأسس في صحن الكاظمية مكتبة عامة باسم (مكتبة الجوادين).

وفاته وأثره:

توفي السيد هبة الدين الشهرستاني - قدس الله تعالى نفسه الزكية - سنة (١٣٨٦ هـ) وترك لنا مؤلفات كثيرة منها: (الهيئة والإسلام) وهو كتاب يبحث عن المسائل الفلكية وكشفيات علماء الإفرنج في العلوم الطبيعية واستخراج ذلك من نصوص الآيات الإسلامية وفيه بعض نقوش فلكية، و(ثقات الرواة)، و(الساعة الزوالية) و(مواهب المشاهد في أصول العقائد) منظومة، و(صدف اللالي) في نسب جدّه الأعلى أبي المعالي محمد بن أحمد نقيب البصرة وأنساب أقربائه، و(جداول الرواية)، ومشجر يحتوي على أسماء شيوخه وشيوخهم، و(التنبه في تحريم التشبه بين الرجال والنساء)، و(توحيد أهل التوحيد)،

وَالدَّلَائِلُ وَالْمَسَائِلُ) وَمَا هُوَ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، فَضْلاً عَنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ (رَوَّاشِحِ
الْفُيُوضِ فِي عِلْمِ الْعَرُوضِ)، وَقَدْ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ جَعْفَرُ السُّبْحَانِيِّ^(١).

السنة السادسة / المجلد السادس / العدد الثاني (٢٠)
شهر رمضان المبارك ١٤٤٠ هـ / حزيران ٢٠١٩ م

(١) - عن ترجمته ينظر: أحسن الأثر ٤١-٤٨، وأعيان الشيعة ١٠ / ٢٦١، ومصنفى المقال ٣٣٧، ومعارف الرجال ٢ / ٣١٩-٣٢٠، ومعجم رجال الفكر ٢ / ٧٦١-٧٦٢، وموسوعة أعلام العراق ١ / ٢٢١، والنفحات القدسية ٣٧٥-٣٩٢، وطبقات أعيان الشيعة ٤ / ١٤١٣-١٤١٨، والأعلام ٦ / ٣٠٩، وأضواء على عقائد الشيعة الإمامية ٢٥٥-٢٥٦، وَلِلَّسَيِّدِ مُحَمَّدٍ مَهْدِي الْعَلَوِيِّ كِتَابُ (هِبَةُ الدِّينِ الشَّهْرُسْتَانِيِّ أَوْ نَابِغَةُ الْعِرَاقِ).

الفصل الثاني

وصف المخطوطة ومنهج التحقيق

وصف المخطوطة:

صَمَتِ الْمَخْطُوطَةُ (٤٣) صَحِيفَةً، بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ - عَلَيْهِ رِضْوَانُ اللَّهِ - وَقَدْ صَنَّفَهَا فِي النَّجْفِ الْأَشْرَفِ سَنَةَ (١٣٢٢هـ)، كَمَا أَثْبَتَ ذَلِكَ فِي آخِرِهَا، إِذْ قَالَ: «تَمَّتِ الرَّسَالَةُ بِعَوْنِ اللَّهِ وَإِفْضَالِهِ، عَلَى يَدِ مُصَنِّفِهَا الْعَبْدِ الْمُسْكِينِ؛ هَبَّةِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ عَلِيِّ الْحُسَيْنِيِّ الشَّهِيرِ بِالشَّهْرِ سَنَانِي، مِنْ آلِ الْعَلَّامَةِ النَّحْرِيرِ الْأَمِيرِ سَيِّدِ عَلِيِّ الْكَبِيرِ - طَابَ ثَرَاهُ - أَيَّامَ تَوَطُّئِهِ فِي نَجْفِ الْأَمِيرِ - رُوحِي فَدَاهُ - سَنَةَ ١٣٢٢هـ». الْمَخْطُوطَةُ بِحَالَةٍ مُتَمَازَةٍ، وَالْخَطُّ وَاضِحٌ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْمُصَنِّفُ - عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ - الْحَبْرَ الْأَسْوَدَ لِلْمَتْنِ، وَالْحَبْرَ الْأَزْرَقَ لِلْعُنَوَانَاتِ، ثُمَّ أَثْبَتَ التَّعْقِيبَةَ. تَبَدَّأَ الصَّفْحَةُ الْأُولَى بِشِعَارٍ - بِخَطِّ دَقِيقٍ فِي أَعْلَاهَا - يَقُولُ: «يَا مُعِينُ بِكَ أَسْتَعِينُ»، ثُمَّ اسْمُ الرَّسَالَةِ وَقَدْ خُطَّ بِخَطِّ كَبِيرٍ: «هَذِهِ الرَّسَالَةُ الْمَوْسُومَةُ بِرَوَاشِحِ الْفَيْوُضِ فِي عِلْمِ الْعُرُوضِ لِهَبَّةِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ».

وَتَبَدَّأَ الرَّسَالَةَ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِالشَّعْرِ....» الْخ. ثُمَّ يَقْسِمُ الْمُؤَلِّفُ مَوْضُوعَ الرَّسَالَةِ عَلَى: مَطْلَعٍ وَمَطْلَبِينَ، وَتَكْمِيلٍ، كَمَا قَالَ هُوَ: «لَقَدْ اسْتَوْفَيْتُ الْغَرَضَ فِي مَطْلَعٍ وَمَطْلَبِينَ وَتَكْمِيلٍ». أَمَّا الْمَطْلَعُ فَفِيهِ مُقَدِّمَاتُ أَرْبَعٍ: تَعْرِيفُ الْعُرُوضِ، وَمَوْضُوعُهُ، وَغَايَتُهُ، وَوَضْعُهُ.

وَالْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ فِي الْأَرْكَانِ، يَتَضَمَّنُ: مَعْنَى الرُّكْنِ، وَالتَّمْيِيزَ بَيْنَ الشَّعْرِ وَالنَّشْرِ، وَأَجْزَاءِ الْأَرْكَانِ، وَهِيَ: سَبَبٌ وَوَتْدٌ وَفَاصِلَةٌ، ثُمَّ الْكَلَامُ عَلَى تَرْكِيبِ الْأَرْكَانِ


وَتَقْسِيمَهَا عَلَى أَصُولٍ وَفُرُوعٍ، وَالْأَصُولُ ثَلَاثَةٌ تَشْتَمِلُ عَلَى فُرُوعٍ أَرْبَعَةٍ.

والمطلب الثاني: في ذكر سَوَالِمِ الْبُحُورِ، وَفِيهِ أُمُورٌ، الْأَوَّلُ: فِي التَّقْطِيعِ، وَالثَّانِي فِي الْبُحُورِ الْمَشْهُورَةِ، وَالثَّالِثُ فِي الْمِيعَارِ فِي عِلْمِ عَرُوضِ الْأَشْعَارِ، وَالرَّابِعُ فِي تَغْيِيرِ تَرْتِيبِ الْبُحُورِ، وَالْخَامِسُ فِي الْمِيزَانِ فِي تَغَايِيرِ الْبُحُورِ وَالْأَوْزَانِ، وَالسَّادِسُ فِي تَرْتِيبِ الْبُحُورِ الْمُسْتَنْبَطَةِ وَتَقْسِيمِهَا عَلَى مُفْرَدَةٍ، وَعَدَدُهَا عَشْرَةٌ، وَالْبُحُورُ الْمُرَدَّوْجَةُ مِنْ رُكْنَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ فَصُورُ اثْتِلَافِهَا مِئَةٌ، انْتَخَبَ مِنْهَا عِشْرِينَ بَحْرًا، وَالْبُحُورُ الْمُتَوَلَّدَةُ، وَالْأَمْرُ السَّابِعُ فِي تَفْكِيكِ الْبُحُورِ وَيَذْكُرُ الدَّوَائِرَ.

وَأَخِيرًا **التَّكْمِيلُ:** فِي عَوَارِضِ الْأَفَاعِيلِ، وَهِيَ الزَّحَافَاتُ وَالْعِلَلُ.

وَفِيهِ أَرْبَعَةُ فُصُولٍ، الْأَوَّلُ فِي حِكْمَةِ وَضْعِ الْعِلَلِ، وَالثَّانِي فِي الْإِعْتِلَالِ وَطَرِيقَةِ تَعْيِينِهِ، وَالْفَصْلُ الثَّالِثُ فِي حَصْرِ الْعِلَلِ، وَالْفَصْلُ الرَّابِعُ فِي تَفْصِيلِ الْعِلَلِ وَيَذْكُرُ عَشْرَ فَوَائِدَ ثُمَّ يَخْتِمُ الرِّسَالَةَ.

وَلِلْمُؤَلِّفِ اسْتِدْرَاكَاتٌ عَلَى كَلَامِهِ، إِذْ يَفْتَحُ هَوَامِشَ جَانِبِيَّةً لِيُشْرَحَ أَوْ يُوضَّحَ أَوْ يُضَيَّفَ مَعْلُومَةٌ وَعِنْدَمَا يَنْتَهِي يَكْتُبُ (مِنْهُ) أَيْ مِنَ الْمُصَنِّفِ نَفْسِهِ وَلَيْسَ مِنْ شَخْصٍ آخَرَ.

وَعِنْدَمَا يَنْتَهِي يَضَعُ خَتَمَهُ وَتَأْرِيخَ التَّأْلِيفِ، وَذَلِكَ سَنَةَ (١٣٢٢هـ) فِي نَجَفٍ الْأَمِيرِ .


منهج التحقيق

اتَّبَعْتُ في عملي لتحقيق الرسالة منهجاً علمياً يتلخص بما يأتي:


- ١- نَسَخَ المخطوطة وفقاً للرسم الحالي.
- ٢- الاعتماد على النسخة التي بين أيدينا لأنها بخط المصنف، وهي نسخة يتيمة، المخطوطة كاملة في خزانة مخطوطات المؤلف في (مكتبة الجوادين عليهما السلام العامة في الصحن الكاظمي الشريف) ضمن المجموعة التاسعة المخطوطة الرابعة في المجموعة، ومواصفاتها: (عدد الأوراق ٢٢، عدد الأسطر ١٢، الطول ٢١ سم، العرض ١٤ سم).
- ٣- ضبط نص المخطوطة ضبطاً كاملاً.
- ٤- تثبيت هوامش المصنف في أماكنها كما جاءت في المخطوط.
- ٥- تفسير المفردات التي تحتاج إلى إيضاح بالرجوع إلى المعاجم المختصة بذلك.
- ٦- التعريف بالأعلام وكتابة ترجمة لكل منهم بالرجوع إلى المصادر المختصة.
- ٧- إثبات صفحات مصوِّرة من المخطوطات، لما لذلك من دلالة علمية.
- ٨- صنَّع فهرس للمصادر والمراجع.

السنة السادسة / المجلد السادس / العدد الثاني (٢٠)
شهر رمضان المبارك ١٤٤٠ هـ / حزيران ٢٠١٩ م

١٨٧



الورقة الأولى من المخطوطة



النص المحقق

رَوَاشِحُ الْفَيْوُضِ فِي عِلْمِ الْعَرُوضِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِالشُّعْرِ^{(*) (١)} لِأَدَاءِ مَفْرُوضٍ، وَأَسْبَغَ عَلَيْنَا مِنْ بَحْرِ نِعَمِهِ رَوَاشِحَ فَيْوُضِهِ، وَالصَّلَوَاتُ عَلَى الْأَصْلِ السَّيِّدِ، وَالْفَرْعِ الطَّوِيلِ الْمَدِيدِ، مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ، مَوَازِينَ الْهُدَى وَأَرْكَانِ الدِّينِ، السَّالِمِينَ مِنَ الْعِلَلِ، الْمَعْصُومِينَ مِنَ النَّقْصِ وَالزَّلَلِ، وَاللَّعْنُ الْوَافِرُ عَلَى مَنْ أَضْمَرَ هُمْ الْعَدَاوَةَ وَأَظْهَرَ الْعِنَادَ، لَا سِيَّامَا الَّذِينَ فَعَلُوا الْأَفَاعِيلَ إِلَى يَوْمِ التَّنَادِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْمُسْكِينُ، هِبَةٌ^(٢) الدِّينِ مُحَمَّدٌ عَلِيُّ ابْنِ حُسَيْنٍ الْحُسَيْنِيُّ - سَتَرَ اللَّهُ هَفْوَهُ بِعَفْوِهِ -: إِنِّي وَجَدْتُ الْمُشْتَغِلِينَ فِي هَذِهِ الْأَمْصَارِ، رَاغِبِينَ أَشَدَّ الرَّغْبَةِ إِلَى تَعْلُمِ عَرُوضِ الْأَشْعَارِ، نَظَرًا إِلَى أَنَّ الْحَاجَةَ بِهِ أَمْسٌ مِنْ عِلْمِي الْبَدِيعِ وَالْبَيَانِ؛ إِذْ هُوَ شَرَطُ الصَّحَّةِ وَهُمَا شَرَطَا الْكَمَالِ وَالِاسْتِحْسَانِ، فَعَطَفْتُ عِنَانَ السَّيْرِ وَالتَّحَرِّيِ

*: وَلَقَدْ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْفَقَرَاتُ الْعَشْرُ عَلَى عِشْرِينَ كَلِمَةً قَدْ اسْتَعْمَلَ فِيهَا الصَّنْعَةُ الْمَعْرُوفَةُ بِبَرَاةِ الْاسْتِهْلَالِ. (فَتَدَبَّرْ). (مِنْهُ عُفِيَ عَنْهُ).

(١) - وَنَقُولُ: سَمَّى ابْنُ الْمُعْتَزِّ بَرَاةَ الْاسْتِهْلَالِ: حُسْنُ الْإِبْتِدَاءِ، وَأَرَادَ بِهَا إِبْتِدَاءَ الْقَصَائِدِ.

ينظر: البديع في البديع ٤٢.

(٢) - فِي الْأَصْلِ: (هَيْبَةٌ) فِي مَحَلِّ (هِبَةٍ).

إليه، واعتكفت برهة من الزمان عليه، فوجدته حقيق المداينة لكل محصل فهم،
 لاسيما الفائز بالقرينة والذوق السليم، لكنني وجدته كعقد انتشرت لآله، وبناء
 اختلفت مبانيه، وكلام اختلطت معانيه، لم تصل إليه يد التحقيق، ولم تعثر به رجل
 رجل دقيق، يعرف خطأه من صوابه، ويميز شرابه من سراه، ويفصل القشور
 عن لبابه، فأحببت رسم شيء فيه تبدو به خوافيه، ويغني طالبه ويكفيه، فحسرت
 عن الذراع، معتزفا بقصور الباع، وكثرة الإضاعة وقلة البضاعة، لاسيما في هذه
 الصناعة، ولقد استوفيت الغرض في (مطلع) و(مطلين) و(تكميل)، متكلا على
 الله ربي، إنه حسبي ونعم الوكيل.

المطلع في مقدّماته الأربع

الأولى في تعريفه:

فَالْعَرُوضُ لُغَةً: مَا يُعَرَّضُ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ يُعَرَّضُ الشَّيْءُ عَلَيْهِ، وَلِذَا صَارَ عَلَمًا
لِهَذَا الْعِلْمِ.

وَفِي عُرْفِنَا: عِلْمٌ، يُعْرَفُ بِقَوَاعِدِهِ صِحَّةُ وَزَنِ الشَّعْرِ وَفَسَادُهُ^(١).

وَالشَّعْرُ لُغَةً: الِاتِّفَاتُ بِدَقَّةٍ، وَلِذَا يُطْلَقُ فِي عُرْفِنَا عَلَى الْكَلَامِ الْمَوْزُونِ عَلَى
أَحَدِ الْبُحُورِ الْآتِيَةِ مَعَ قَصْدِ التَّوْزِينِ.

الثَّانِيَةُ فِي مَوْضُوعِهِ: وَهُوَ الشَّعْرُ مِنْ تِلْكَ الْحَيْثِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ فِي غَايَتِهِ: وَهِيَ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ.

الرَّابِعَةُ فِي مُوْجِدِهِ: وَهُوَ الْإِمَامُ الْوَاحِدُ الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ^(٢) بِلاَ خِلَافٍ أَجِدُهُ مِنْ
أَحَدٍ، وَقَدْ وَضَعَهُ عَلَى فُنُونِ النَّعَمِ وَالْأَوْتَارِ لِتَقْوِيمِ أَوْزَانِ الْأَشْعَارِ.

(١) - قَالَ ابْنُ جَنِّي: «الْعَرُوضُ مِيزَانُ شَعْرِ الْعَرَبِ، وَبِهِ يُعْرَفُ صَحِيحُهُ مِنْ مَكْسُورِهِ، فَمَا
وَافَقَ أَشْعَارَ الْعَرَبِ فِي عِدَّةِ الْحُرُوفِ السَّاكِنِ وَالْمُنْتَحَرِكِ، سُمِّيَ شِعْرًا، (وَمَا خَالَفَهُ فِيمَا
ذَكَرْنَاهُ فَلَيْسَ شِعْرًا)، وَإِنْ قَامَ ذَلِكَ وَزَنًا فِي طِبَاعِ أَحَدٍ، لَمْ يُحْفَلْ بِهِ حَتَّى يَكُونَ عَلَى مَا
ذَكَرْنَا». كتاب العروض ٥٥

(٢) - الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمِ الْفَرَاهِيدِيِّ الْأَزْدِيِّ الْيَحْمَدِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ:
مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَوَضَعَ عِلْمَ الْعَرُوضِ، أَخَذَهُ مِنَ الْمُوسِيقَى وَكَانَ عَارِفًا بِهَا.
وَهُوَ أَسْتَاذُ سَيَبَوَيْهِ النَّحْوِيِّ، وُلِدَ وَمَاتَ فِي الْبَصْرَةِ، وَكَانَ يَعِيشُ مِنْ بُسْتَانٍ لَهُ خَلَفَهُ أَبُوهُ
بِالْجَزِيرَةِ، وَكَانَ يَحُجُّ سَنَةً وَيَغْزُو أُخْرَى حَتَّى جَاءَهُ الْمَوْتُ سَنَةَ (١٧٠ هـ أو ١٧٥ هـ)، لَهُ
كِتَابُ (الْعَيْنِ) فِي اللُّغَةِ وَ(مَعَانِي الْحُرُوفِ) وَكِتَابُ (الْعَرُوضِ) وَغَيْرُهَا.

ترجمته في: معجم الأدباء: ٣/ ١٢٦٠، وإنباه الرواة: ١/ ٣٧٦، ووفيات الأعيان: ٢/ ٢٤٤،
وسير أعلام النبلاء: ٧/ ٤٢٩، والوافي بالوفيات: ١٣/ ٢٤٠، والبلغة: ١/ ١٣٣، وبغية
الوعاة: ١/ ٥٥٧، والأعلام: ٢/ ٣١٤، ومعجم المؤلفين: ٤/ ١١٢.

المطلب الأول

في الأركان^(١): وفيه أربعة أركان

الركن الأول:

ففي معناها، فالرُّكنُ لغةً ما يَعْتَمِدُ الشَّيْءُ^(٢) عَلَيْهِ، وَلِذَلِكَ يُطْلَقُ فِي عُرْفِنَا عَلَى الْكَلِمَةِ التَّامَّةِ مِنْ مَادَّةٍ (فعل)، يَتَرَنُّ عَلَيْهَا جُزْءٌ مِنَ الْبَيْتِ فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ، بِحَيْثُ يَتَّحِدَانِ فِي الْهَيْئَةِ الصَّوْتِيَّةِ، وَيَخْتَلِفَانِ فِي الْمَوَادِّ الْحَرْفِيَّةِ: كَدَ (فَاعِلُنْ) لِـ (ضَارِبٍ).

وَالْمُرَادُ بِتَمَامِيَّةِ الْكَلِمَةِ عِنْدَنَا: هُوَ الْإِبْتِدَاءُ بِالْمُتَحَرِّكِ وَالْخْتِمُ بِالسَّاكِنِ، كَمَا هُوَ التَّرْتِيبُ الطَّبِيعِيُّ لِحُصُولِ الْكَائِنَاتِ وَأَدَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَحَيْثُ التَّزَمُّوا الْخْتِمُ بِالسُّكُونِ لَمْ يَسْعُهُمْ جَعَلَ الْخَاتِمَ حَرَفًا أَصْلِيًّا لِكثَرَةِ عُرُوضِ الْحَرَكَاتِ وَالْأَعَارِيبِ

(١) - الأركان: يقصدُ بِهَا (الأجزاء) وَهِيَ التَّفْعِيلَاتُ، إِذِ الشُّعْرُ كُلُّهُ مُؤَلَّفٌ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَجْزَاءٍ، هِيَ أَصُولُهَا وَعَلَيْهَا مَدَارُهُ؛ سِتَّةُ أَجْزَاءٍ مِنْهَا سُبَاعِيَّةٌ، وَهِيَ: فَاعِلَاتُنْ، مُسْتَفْعِلُنْ، مَفَاعِلُنْ، مُتَفَاعِلُنْ، مَفَاعِلَتُنْ، مَفْعُولَاتُنْ. وَجُزْآنِ خَمَاسِيَّانِ وَهُمَا: فَعُولُنْ، فَاعِلُنْ. هَذِهِ أَجْزَاءُ الشُّعْرِ الَّتِي يَتَأَلَّفُ مِنْهَا وَيَصْدُرُ عَنْهَا.

وَهَذِهِ الْأَجْزَاءُ مُؤَلَّفَةٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: أَسْبَابٌ وَأَوْتَادٌ وَفَوَاصِلُ. فَالْأَسْبَابُ سَبَبَانِ: خَفِيفٌ وَثَقِيلٌ. فَالْخَفِيفُ مُتَحَرِّكٌ بَعْدَهُ سَاكِنٌ، وَالثَّقِيلُ مُتَحَرِّكٌ كَانَ.

وَالْأَوْتَادُ وَتَدَانِ: مَجْمُوعٌ وَمَفْرُوقٌ، فَالْمَجْمُوعُ مُتَحَرِّكٌ كَانَ بَعْدَهُمَا سَاكِنٌ، وَالْمَفْرُوقُ مُتَحَرِّكٌ كَانَ بَيْنَهُمَا سَاكِنٌ. وَالْفَوَاصِلُ فَاصِلَتَانِ: صَغِيرَةٌ وَكَبِيرَةٌ. فَالصَّغِيرَةُ ثَلَاثَةُ مُتَحَرِّكَةٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ، وَالْكَبِيرَةُ أَرْبَعَةُ مُتَحَرِّكَةٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ. ينظر: العقد الفريد ٦ / ٢٧١، والحوار العين ٥١.

(٢) - البيت - خ ل

عَلَيْهِ، فَاخْتَارُوا لِذَلِكَ التَّنْوِينَ وَالْغَنَّةَ، وَاتَّبَعُوا فِي ذَلِكَ أَيْضًا أَهْلَ النَّعَمِ وَأُصُولَهُمُ
الَّتِي تَفَرَّعَ مِنْهَا أُصُولُ هَذَا الْعِلْمِ.

وَأِنَّمَا خَصَّ التَّنْوِينَ بِالْبَدَلِيَّةِ عَنِ السَّاكِنِ -الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ- لِأَنَّ الثَّابِتَ فِي آخِرِ
اللَّفْظِ عِنْدَ التَّلْفُظِ لَيْسَ إِلَّا صَوْتُ يُعْرَفُ بِالْغَنَّةِ، وَهُوَ أَشْبَهُ شَيْءٍ بِالنُّونِ السَّاكِنَةِ
الْمُعَبَّرِ عَنْهَا بِالتَّنْوِينِ بَلْ هُوَ هِيَ. فَافْهَمُ.

وَأِنَّمَا أَثْبَتُوا التَّنْوِينَ خَطًّا كَمَا هُوَ ثَابِتٌ لَفْظًا مَعَ اتِّفَاقٍ غَيْرِهِمْ عَلَى إِثْبَاتِهِ لَفْظًا
فَقَطْ؛ إِذِ الْمِيعَارُ فِي عَرُوضِ الْأَشْعَارِ عَلَى الْقِرَاءَةِ وَالصَّوْتِ، فَكُلُّ مَلْفُوظٍ صَارَ
جُزْءًا فِي اللَّفْظِ فَلَا بُدَّ مِنْ مَصِيرِهِ جُزْءًا فِي الْخَطِّ، إِنْ مُتَحَرِّكًا فَمُتَحَرِّكًا وَإِنْ سَاكِنًا
فَسَاكِنًا، حَتَّى تَسْتَقِيمَ بِذَلِكَ الْأَوْزَانُ وَتَنْضَبِطَ.

حَتَّى إِنْ مَا ثَبَتَ عِنْدَهُمْ فِي الْخَطِّ لَوْ لَمْ يَكُنْ بِمَلْفُوظٍ لَسَقَطَ كَمَا سَيَأْتِي فِي التَّقْطِيعِ.

الركن الثاني

فِي حِكْمَةِ وَضْعِهَا: وَهِيَ أَنَّ الْمَنْظُومَ لَمَّا كَانَ يَمْتَازُ عَنِ الْمُنْثَوِرِ بِاتِّزَانِهِ عَلَى أَحَدِ
الْبُحُورِ^(١) لَا جَرَمَ عَمَدُوا عَلَى ضَبْطِ الْبُحُورِ وَجَمْعِهَا وَتَفْصِيلِهَا حَتَّى يَمْتَازَ بِهَا كُلُّ

(١) - أَرْجَعَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِي - وَاضِعُ عِلْمِ الْعَرُوضِ - شِعْرَ الْعَرَبِ إِلَى خَمْسَةِ
عَشَرَ وَزَنًا، سَمَّاها (الْبُحُورَ الشَّعْرِيَّةَ)، وَسَبَّبَ التَّسْمِيَةَ أَنَّ الشَّعْرَ شَبِيهُ بِالْبَحْرِ، فَهَذَا يُغْتَرَفُ
مِنْهُ وَلَا تَنْتَهِي مَادَّتُهُ، وَبَحْرُ الشَّعْرِ يُورَدُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَمْثَلَةِ مَا لَا حَصْرَ لَهُ، أَوْ رَبَّمَا سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّ سَعَةَ أَفْقِ الشَّعْرِ كَسَعَةِ أَفْقِ الْبَحْرِ.

وَأَمَّا الْوَزْنُ السَّادِسُ عَشَرَ فَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ، وَلَمْ يَصَحَّ فِي رِوَايَتِهِ مَا جَاءَ مِنَ الشَّعْرِ عَلَيْهِ؛
أَمَّا الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٢١٦هـ)، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ تَلْمِيزُ سَيَّبُوهِ، فَإِنَّهُ
زَادَ هَذَا الْوَزْنَ وَسَمَّاهُ الْمُتَدَارِكُ؛ لِأَنَّهُ تَدَارَكَ بِهِ مَا فَاتَ الْخَلِيلَ. ينظر: أهدى سبيل ٢٨،

وَزْنٍ عَنْ غَيْرِهِ، إِذْ لَوْ لَمْ يُمَيِّزْ وَهًا وَمَعَ ذَلِكَ عَرَضُوا الشَّعْرَ عَلَيْهَا لِاخْتِلَافِ نِظَامِ النَّظْمِ وَتَكَدَّرَ، فَرُبَّمَا كَانَ شَطْرُ الشَّعْرِ عَلَى وَزْنٍ وَشَطْرُهُ الْآخَرُ عَلَى آخَرٍ؛ فَاقْتَضَى مُعَايِبَ: كَالطَّفَرَةِ وَعَدَمِ التَّرْتِيبِ؛ وَفَقْدِ التَّنَاسُبِ فِي التَّرْكِيبِ.

فَلَا جُلَّ ذَلِكَ كُلِّهِ وَضَعُوا الْأَرْكَانَ وَرَكَّبُوا مِنْهَا الْبُحُورَ وَالْأَوْزَانَ لِئَلَّا تَفْسُدَ عَلَيْهِمْ حِكْمَةُ الشَّعْرِ وَلَا تَخْتَلِطُ عَنَاوِينُ النَّظْمِ، فَيَتَزَنُّ الْكَلَامُ وَيَتَزَيَّنُ وَتَأْلُفُهُ الطَّبَاعُ وَتَسْتَحْسِنُ.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ حِفْظُ الْمَوَازِينِ مِنَ اللَّوَاظِمِ، وَكَانَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِتَفْصِيلِ أَجْزَاءِ الشَّعْرِ^(١)، رَأَوْا ذَلِكَ لَهُ، لِأَنَّ الشَّعْرَ وَزْنُهُ عِبَارَةٌ عَنْ هَيْئَاتِ الْأَجْزَاءِ وَتَرْتِيبِ الْكَلِمَاتِ مِنْ حَيْثُ الْحَرَكَاتُ وَالسَّكَنَاتُ، فَتَطْبِيقُ ذَلِكَ عَلَى أَمْثَلَةٍ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَطْبِيقِ الْأَجْزَاءِ وَمُوَازَنَةِ الْهَيْئَاتِ، فَلَا يَنْفَكُ عَنِ التَّقْطِيعِ وَالتَّفْصِيلِ فَالْتَزَمُوا بِتَجْزِئَةِ أَجْزَاءِ الشَّعْرِ، وَحِفْظِ هَيْئَةِ كُلِّ جُزْءٍ.

ثُمَّ لَمَّا أَلْزَمُوا بِذَلِكَ رَأَوْا صُعُوبَةَ حِفْظِ الْهَيْئَةِ بِتِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ، فَوَضَعُوا بِإِزَاءِ كُلِّ جُزْءٍ كَلِمَةً مُعَيَّنَةً لَهَا، لِيُوضَحَ أَنَّ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الشَّعْرِ هَيْئَةً مَخْصُوصَةً، فَإِذَا حَفِظَ الْمَرْءُ هَيْئَةَ جُزْءٍ مِنْهُ نَسِيَهَا عِنْدَ انْتِقَالِهِ إِلَى الْهَيْئَةِ الثَّانِيَةِ أَوِ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَتَعَسَّرَ بَلْ تَعَدَّدَ وَوَضَعُوا بِإِزَاءِ كُلِّ جُزْءٍ كَلِمَةً مُعَيَّنَةً لِهَيْئَتِهِ حِفْظًا لِلْأَوْزَانِ؛ بِحَيْثُ إِذَا حَفِظَهَا الْإِنْسَانُ سَهَّلَ الْأَمْرَ عَلَيْهِ؛ وَبَقِيَ عِنَانُ الْوِزْنِ فِي يَدَيْهِ، وَسَمَّوْا تِلْكَ الْكَلِمَةَ رُكْنًا^(٢)؛ لِأَنَّ قِوَامَ الْوِزْنِ أَوِ الْبَيْتِ هُوَ اعْتِمَادُهُ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا جَعَلُوا الْأَرْكَانَ كُلَّهَا مَعَ اخْتِلَافِ هَيْئَاتِهَا مُشْتَقَّةً مِنْ مَادَّةٍ وَاحِدَةٍ، إِذْ لَوْ كَانَتْ مَعَ اخْتِلَافِ الْهَيْئَةِ

(١) - هذه الأجزاء هي التي سماها (الأركان) وتسمى أيضًا التفعيلات.

(٢) - وتسمى جزءًا، أو تفعيلة.

مُخْتَلِفَةَ الْمَادَّةِ (*) لَعَسَرَ الضَّبْطُ وَاسْتَصْعَبَ الْأَمْرُ وَأَنْتَقَضَ الْغَرَضُ الَّذِي مَرَّ، وَإِنَّمَا خَصُّوا مَادَّةَ (فعل) مِنْ بَيْنِ الْمَوَادِّ لِأَنَّهَا أَوْسَعُهَا اسْتِعْمَالًا.

وَأَسْهَلَهَا لِقَبُولِ التَّصْرِيفِ وَالِاسْتِيقَاقِ، وَلِذَلِكَ اخْتَارَهَا أَهْلُ الصَّرْفِ وَالِاسْتِيقَاقِ مِيزَانًا لِأَفْعَالِهِمْ وَمِقْيَاسًا لِأَعْمَالِهِمْ وَعَرُوضًا لِصِحَّةِ أَقْوَالِهِمْ كَغَيْرِهِمْ، مَعَ مَا فِي هَذِهِ الْمَادَّةِ مِنَ الْمُنَاسِبَةِ لِمَعْنَى التَّغْيِيرِ وَالتَّعْيِيرِ، فَتَدَبَّرْ.

الرُّكْبَانِ الثَّلَاثُ

فِي أَرْكَانِ الْأَرْكَانِ وَأَجْزَائِهَا، وَتُعْرَفُ بِالْأُصُولِ

فِي الْأُصُولِ وَأَفْسَامِهَا

وَهِيَ ثَلَاثَةٌ عِنْدَ الْمَشْهُورِ؛ لِأَنَّ الْكَلِمَةَ الْعُرْفِيَّةَ إِمَّا أَنْ تَتَرَكَّبَ مِنْ حَرْفَيْنِ فَسَبَبٌ ^(١)، أَوْ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَوَتِدٌ ^(٢)، أَوْ أَكْثَرَ فَفَاصِلَةٌ ^(٣).

وَالسَّبَبُ: ثَقِيلٌ كَ (هُوَ) وَخَفِيفٌ كَ (لَوْ).

*: حَتَّى إِذَا تَمَكَّنُوا مِنْ اتِّحَادِ الْهَيَّاتِ أَيْضًا لَمَّا تَرَكُّوهُ، لَكِنَّهُ مُسْتَحِيلٌ بِالنَّظَرِ إِلَى الْغَرَضِ الَّذِي اعْتَبَرُوهُ. فَتَدَبَّرْ. (مِنْهُ عُنِيَ عَنْهُ)

(١) - السبب: كلمة مكوَّنة من حرفين متحرَّكين، فهو الثَّقِيلُ، مثل: بَكَ؛ لَكَ، أَوْ مِنْ مُتَحَرِّكِ وَسَاكِنٍ، فهو الخَفِيفُ، مثل: مَا؛ لَا؛ كُنْ.

(٢) - الوتد: كلمة مكوَّنة من ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، مُتَحَرِّكِينَ فَسَاكِنٍ، فهو المَجْمُوعُ، مثل: عَلَى؛ نَعَمْ؛ بَلَى، أَوْ مِنْ مُتَحَرِّكَيْنِ بَيْنَهُمَا سَاكِنٌ، فهو المَفْرُوقُ، مثل: قَالَ؛ صَالَ؛ لَيْسَ؛ حَيْثُ.

(٣) - الفاصلة: على ضربين، الصغرى وَتَنْتُجُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ مُتَحَرِّكَةٍ بَعْدَهَا حَرْفٌ سَاكِنٌ، مثل: ضَحِكْتُ؛ فَرَحْتُ؛ جَبَلَنْ؛ عَلَمَنْ، والكبرى وَتَنْتُجُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ مُتَحَرِّكَةٍ بَعْدَهَا حَرْفٌ سَاكِنٌ، مثل: سَمَكْتُ؛ شَجَرْتُ؛ ثَمَرْتُ.

ضُرُورَةٌ أَنَّ الحَرْفَيْنِ إِمَّا يَتَحَرَّكَانِ أَوْ يُسَكَّنَانِ، أَوْ يُسَكَّنُ الْأَوَّلُ وَيَتَحَرَّكُ الثَّانِي أَوْ بِالْعَكْسِ، فَذَلِكَ أَرْبَعَةٌ بِحُكْمِ الْعَقْلِ، فَالْأَوَّلُ هُوَ الْمُبْتَدِئُ، وَالثَّانِي هُوَ الْمُنْتَهِي، وَالْأَوْسَطَانِ مُتَمَتِّعَانِ لِاسْتِحَالَةِ الْإِبْتِدَاءِ بِالسَّاكِنِ.

وَالْوِتْدُ: قَوِيٌّ كَ (نَصَرَ) وَضَعِيفٌ كَمَصْدَرِهِ ^(١)، وَمَقْرُونٌ كَال (وَتَدَ) وَمَفْرُوقٌ كَ (قَالَ)، وَبُرْهَانُ حَصْرِهِ فِي الْأَرْبَعَةِ أَنَّ الحُرُوفَ الثَّلَاثَةَ إِمَّا أَنْ يُسَكَّنَ أَوْ يَتَحَرَّكَ كُلُّهَا أَوْ اثْنَانِ مِنْهَا مُقْتَرِنَيْنِ أَوْ مُفْتَرِقَيْنِ فَذَلِكَ سِتَّةٌ، الْأَوَّلُ ثَانِيهَا وَالثَّانِي ثَالِثُهَا وَالثَّلَاثُ رَابِعُهَا وَالرَّابِعُ خَامِسُهَا، وَمُؤَخَّرُهَا كَالْمُقَدَّمِ مُتَمَتِّعٌ لِمَا تَقَدَّمَ ^(٢).

الْفَاصِلَةُ: ضُعْرَى كَال (حَمَلَهُ)، وَكُبْرَى كَال (فَاصِلُهُ)، وَزَادَ بَعْضُ عَلَيْهِمَا

(١) - قال: كمصدره، يريد مصدر نصر، وهو (نصر). وهنا صار لدينا أربعة أنواع من الأوتاد، هي: قوي مثل: (نصر // //)، وضعيف مثل (نصر / ٥٥)، ومقرون مثل (وتد / ٥ / ٥)، ومفروق مثل: (قال / ٥ / ٥).

(٢) - هذا التعريف للوتد وتقسيمه إلى الأنواع التي ذكرها المؤلف غريب، وليس له أصل في علم العروض. الوتد المقرون (ويسمى المجموع) يتكون من متحركين بعدهما ساكن، مثل: على؛ نعم؛ بلى؛ قلى. والوتد المفروق ينتج من حرفين متحركين بينهما حرف ساكن، مثل: قال؛ صال؛ ليس؛ حيث.

وطبقاً لما افترضه المصنف فإن فروضه الستة تكون كما يأتي:

- ١- أن تسكن الحروف كلها. وهذا ممتنع.
- ٢- أن تتحرك كلها. وهو الوتد القوي (نصر).
- ٣- أن يسكن اثنان منها مقترنين. وهو الوتد الضعيف (نصر).
- ٤- أن يتحرك اثنان منها مقترنين. وهو الوتد المقرون (وتد).
- ٥- أن يتحرك اثنان منها مفترقين. وهو الوتد المفروق (قال).
- ٦- أن يسكن اثنان منها مفترقين. وهذا ممتنع.

الْوُسْطَى وَالْعُظْمَى، وَذَلِكَ تَكْثِيرُ سَوَادٍ كَمَا لَا يَخْفَى ^(١)، وَقَدْ ذَكَرَ جُلُّ مَا ذُكِرَ بَعْضُ
الْأَجَلَّةِ فِي قَوْلِهِ: (لَمْ أَرَ عَلَى ظَهْرِ جَبَلٍ سَمَكَةً) ^(٢).

فِي إِنْكَارِ الْفَاصِلَةِ

تَنْبِيْهُ: لَيْسَتْ الْفَاصِلَةُ فِي الْحَقِيقَةِ بِصِفَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ بِجَمِيعِ أَقْسَامِهَا
حَاصِلَةٌ مِنْ تَرْكِيبِ أُخْتِيْهَا ^(٣) بِخِلَافِهَا كَمَا لَا يَخْفَى وَلَوْ اقْتَصَرُوا فِي الْأَصُولِ
عَلَى السَّبَبَيْنِ وَالْمَقْرُونِ لَكَانَ أَوْجَزَ وَأَوْفَى، إِذْ لَا تَتَرَكَّبُ الْأَرْكَانُ مِنْ غَيْرِهَا كَمَا
سَيِّئَانُ ^(٤).

(١) - وَهَذَا وَصَفٌ جَدِيدٌ لِلْفَاصِلَةِ، لَا يَتَطَابَقُ مَعَ مَا ذَكَرَهُ الْعَرُوضِيُّونَ، فَالْفَاصِلَةُ الصُّغْرَى تَنْتُجُ
مِنْ انْضِمَامِ حَرْفِ سَاكِنٍ إِلَى الْمُتَحَرِّكِ الثَّالِثِ، مِثْلُ: ضَحِكْتُ؛ فَرَحْتُ؛ جَبَلْنِ؛ عَلِمْنِ،
وَالْفَاصِلَةُ الْكُبْرَى تَنْتُجُ مِنْ انْضِمَامِ حَرْفِ سَاكِنٍ إِلَى الْمُتَحَرِّكِ الرَّابِعِ، مِثْلُ: سَمَكْتِنِ؛
شَجَرْتِنِ؛ ثَمَرْتِنِ.

(٢) - هَذِهِ الْعِبَارَةُ تَجْمَعُ كُلَّ مَا ذَكَرْنَا: لَمْ: سَبَبٌ خَفِيفٌ، أَر: سَبَبٌ ثَقِيلٌ، عَلَى: وَتَدُّ مَجْمُوعٌ،
ظَهَرَ: وَتَدُّ مَفْرُوقٌ، جَبَلْنِ: فَاصِلَةٌ صُّغْرَى، سَمَكْتِنِ: فَاصِلَةٌ كُبْرَى.

(٣) - أَيِ السَّبَبِ وَالْوَتْدِ.

(٤) - الْفَاصِلَةُ الصُّغْرَى تَتَرَكَّبُ مِنْ سَبَبٍ ثَقِيلٍ وَسَبَبٍ خَفِيفٍ، وَالْفَاصِلَةُ الْكُبْرَى تَتَرَكَّبُ مِنْ
سَبَبٍ ثَقِيلٍ وَوَتْدٍ مَقْرُونٍ.

كَانَ بُوْدِي أَنْ يَبْدَأَ الْمُؤَلِّفُ مَوْضُوعَهُ بِشَرْحِ طَرِيقَةِ رَسْمِ الْكَلِمَاتِ عَرُوضِيًّا، فَهَنَّاكَ أَكْثَرَ مِنْ
طَرِيقَةٍ، وَأَرَى أَبْسَطَهَا وَأَسْهَلَهَا هِيَ: بِالرَّمْزِ لِلْحَرْفِ الْمُتَحَرِّكِ بِالْخَطِّ الْمَائِلِ، وَلِلْحَرْفِ
السَّاكِنِ بِالْدَائِرَةِ الصَّغِيرَةِ، فَيَكُونُ: رَمْزُ السَّبَبِ الْخَفِيفِ (/ ٥)، وَالسَّبَبِ الثَّقِيلِ (/ /)،
وَالْوَتْدِ الْمَقْرُونِ (/ / ٥)، وَالْوَتْدِ الْمَفْرُوقِ (/ ٥ /)، وَالْفَاصِلَةُ الصُّغْرَى (/ / / ٥)،
وَالْكُبْرَى (/ / / / ٥).

الرُّكْنُ الرَّابِعُ

في تركيب الأركان

وَقَدْ سَلَكَ الْمَشْهُورُ فِي بَابِ أَرْكَانِ الْبُحُورِ مَسْلَكًا لَا يَخْفَى اعْوِجَاجُهُ عَلَى ذِي اسْتِقَامَةٍ، فَذَكَرَهَا الْجَوْهَرِيُّ سَبْعَةً وَالْحَلِيلُ ثَمَانِيَةً، وَأَنْهَاهَا بَعْضٌ إِلَى عَشْرِينَ فَعَدُّوا مِثْلَ (مَفْعُولَاتُنْ) رُكْنًا مُسْتَقِلًّا مَعَ أَنَّهُ مُكَرَّرٌ (فَعْلُنْ)، وَعَدُّوا الْأَرْكَانَ الْمُعْتَلَّةَ فِي عَرُوضِ صِحَاحِهَا وَلَمْ يَسْتَبْدُوا إِلَى أَصْلٍ فِي تِلْكَ الْأَرَاءِ، فَخَبَطُوا خَبَطَ عَشَوَاءَ، وَلَقَدْ هَدَانَا اللَّهُ تَعَالَى وَلَهُ الْحَمْدُ إِلَى أَصْفَى مَشْرِيبٍ لَا يَشُوبُهُ كَدَرٌ، وَأَصْلٌ ثَابِتٌ يَفُورُ بِفُرُوعِهِ مَنْ أَمَعَنَ فِيهِ النَّظَرُ، وَذَلِكَ أَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ سَابِقًا وَجُوبَ صَوغِ الرُّكْنِ مِنْ مَادَّةٍ: (فَعْل) مَعَ الْخْتِمِ بِالتَّنْوِينِ، فَلَا يَكُونُ لَهُ حِينٌ أَقْلٌ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ، فَإِذَنْ لَا يَتِمَحَّضُ مِنْ سَبَبٍ وَاحِدٍ أَوْ وَتِدٍ فَارِدٍ بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا، وَتَدَاكَانَ جُزْؤُهُ أَوْ سَبَبًا.

وَعَلَى هَذَا، فَإِمَّا أَنْ يَتَرَكَّبَ مِنَ الْأُصُولِ الْمُتَمَاثِلَةِ كَأَنْ يَتَرَكَّبَ مِنْ خَفِيفَيْنِ كـ (فَعْلُنْ^(٥))، أَوْ مَقْرُوعَيْنِ كـ (مَفَاعِلُنْ)^(٦) أَوْ مِنْ ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ خَفِيفَةٍ كـ (مَفْعُولُنْ)^(٧). وَإِمَّا أَنْ يَتَرَكَّبَ مِنَ الْأُصُولِ الْمُتَقَابِلَةِ كَأَنْ يَتَرَكَّبَ مِنْ خَفِيفٍ فَمَقْرُوعٍ كـ (فَاعِلُنْ)^(٨)، أَوْ عَكْسِهِ كـ (فَعُولُنْ)^(٩)، أَوْ مِنْ خَفِيفَيْنِ فَمَقْرُوعٍ كـ (مُسْتَفْعِلُنْ)^(١٠)،

(٥) - (فَعْلُنْ / ٥ / ٥) تتكون من سببين خفيفين.

(٦) - (مَفَاعِلُنْ / ٥ / ٥ / ٥) تتكون من (وَتِدَيْنِ مَقْرُوعَيْنِ أَوْ مَجْمُوعَيْنِ مَفَا / ٥ / ٥ / ٥) و (عِلْنْ / ٥ / ٥).

(٧) - (مَفْعُولُنْ / ٥ / ٥ / ٥) تتكون من (ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ خَفِيفَةٍ / ٥ / ٥ / ٥).

(٨) - (فَاعِلُنْ / ٥ / ٥ / ٥) تتكون من (سَبَبٍ خَفِيفٍ / ٥، و وَتِدٍ مَجْمُوعٍ / ٥ / ٥).

(٩) - (فَعُولُنْ / ٥ / ٥ / ٥) تتكون من (وَتِدٍ مَجْمُوعٍ / ٥ / ٥، و سَبَبٍ خَفِيفٍ / ٥).

(١٠) - (مُسْتَفْعِلُنْ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥) تتكون من (سَبَبَيْنِ خَفِيفَيْنِ / ٥ / ٥، و وَتِدٍ مَجْمُوعٍ / ٥ / ٥).

أَوْ عَكْسِهِ كـ (مَفَاعِلُنْ)^(١)، أَوْ مِنْ مَقْرُونٍ فَثَقِيلٍ فَخَفِيفٍ كـ (مَفَاعِلْتُنْ)^(٢)، أَوْ عَكْسِهِ كـ (مُتَفَاعِلُنْ)^(٣)، أَوْ مِنْ مَقْرُونٍ بَيْنَ خَفِيفَيْنِ كـ (فَاعِلَاتُنْ)^(٤)، فَتِلْكَ عَشْرَةُ كَامِلَةٌ (وَإِنَّمَا تَرَكْنَا سَائِرَ مُحْتَمَلَاتِ الصُّورِ لِتَعَذُّرِ شَيْءٍ مِنْهَا وَتَعَسَّرِ^(**) آخَرُ، وَنُدْرَةٌ جُمْلَةٌ وَرَكَاعَةٌ أُخْرَى، وَتَرَا جَعِ^(***) بَعْضٌ كَمَا لَا يَخْفَى.

*: لَا سِتْلَزَامِهِ الْخَتَمَ بِالْمُتَحَرِّكِ كَالْمَرْكَبِ مِمَّا يَكُونُ جُزْؤُهُ الْآخَرُ ثَقِيلًا أَوْ مَقْرُوفًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، أَوْ لَا سِتْلَزَامِهِ الْإِتْدَاءَ بِالسَّاكِنِ مَثَلًا أَوْ غَيْرَهُمَا. (مِنْهُ عُنْفِي عَنْهُ)
*: كَالْمَرْكَبِ مِنَ الْأَسْبَابِ الثَّقِيلَةِ، وَكَوْنُهُ مِمَّا يَسْتَلْزِمُ اجْتِمَاعَ الْمُتَحَرِّكَاتِ الْكَثِيرَةِ الْمُتَوَالِيَةِ، وَكَالْمَرْكَبِ مِنَ الْأُصُولِ الْكَثِيرَةِ الْمُسْتَلْزِمِ لِتَجَاوُزِ حُرُوفِ الرُّكْنِ مِنَ السَّبْعَةِ وَالْثَمَانِيَةِ، أَوْ نَحْوَهَا. (مِنْهُ).
***: سَوَاءٌ كَانَ التَّرَاجُعُ بِالْوِزْنِ نَفْسِهِ كَرُجُوعٍ (فَعُولْتُنْ) إِلَى (مَفَاعِلُنْ) أَوْ بِالِاعْتِلَالِ كَرُجُوعٍ (فَعْلُنْ) بِضَمِّ الْعَيْنِ إِلَى خَبِنٍ (فَاعِلُنْ)، أَوْ بِالتَّكْرَارِ كَرُجُوعٍ (مَفْعُولَاتُنْ) إِلَى (فَعْلُنْ) فَعْلُنْ أَوْ بِنَحْوِ ذَلِكَ أَوْ غَيْرَهَا (مِنْهُ).

- (١) - (مَفَاعِلُنْ) تتكون من (وتد مجموع // ٥، وسببين خفيفين / ٥ / ٥).
- (٢) - (مَفَاعِلْتُنْ) تتكون من (وتد مجموع // ٥، وسبب ثقيل //، وسبب خفيف / ٥).
- (٣) - (مُتَفَاعِلُنْ) تتكون من (سبب ثقيل //، وسبب خفيف / ٥، ووتد مجموع // ٥).
- (٤) - (فَاعِلَاتُنْ) تتكون من (سبب خفيف / ٥، ووتد مجموع // ٥، وسبب خفيف / ٥).

تقسيم وسيم

في تقسيم الأركان بنحو بديع إلى أصول وفروع

ولنقسم هذه الأركان العشرة إلى أصول وإلى فروع تحصل منها بالتغيير - أعني به التقديم والتأخير - وإلى جوامد لا تشتق من ركن ولا يشتق منها.

أما الأصول: فثلاثة تستعمل على فروع أربعة.

الأصل الأول (فَعُولُنْ)، وَيُفَرِّعُ بِتَقْدِيمِ الْحَفِيفِ [فَيُصْبِحُ]: (لُنْ فَعُوْ) وَهُوَ (فَاعِلُنْ) ^(١)، وَإِنَّمَا جَعَلْنَا الْأَوَّلَ أَصْلًا وَالثَّانِي فَرْعًا دُونَ الْعَكْسِ مَعَ جَوَازِهِ لِأَنَّ الْمُتَصَدَّرَ بِالْوَتِدِ عِنْدَنَا هُوَ الْأَصْلُ. ^(*)

الثاني: (مُفَاعَلَتُنْ)، وَيُفَرِّعُ بِتَأْخِيرِ الْمَقْرُونِ [فَيُصْبِحُ] (عَلَتُنْ مُفَا) وَهُوَ (مُتَفَاعِلُنْ) ^(٢).

* وَيُسَاعِدُ ذَلِكَ الْإِعْتِبَارَاتُ الْعُرْفِيَّةُ وَالِاسْتِحْسَانَاتُ الذَّوْقِيَّةُ الَّتِي هِيَ مَبْنَى قَوَاعِدِ هَذَا الْفَنِّ، فَمِنْهَا: أَنَّ الْوَتِدَ لِيَكُونَهُ ثَلَاثِيَّ الْحُرُوفِ أَشْبَهُ بِالْمَصَادِرِ الَّتِي هِيَ أَصُولٌ لِفُرُوعِ الْأَفْعَالِ وَالْهَيْئَاتِ الْمُشْتَقَّةِ مِنْهَا؛ فَهُوَ أَوْلَى بِالْأَصَالَةِ، وَمِنْهَا أَنَّ السَّبَبَ لِقِلَّةِ حُرُوفِهِ أَوْلَى بِالتَّغْيِيرِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَالْوَتِدُ لِكَثْرَةِ حُرُوفِهِ أَوْلَى بِالثَّبَاتِ وَالْأَصَالَةِ وَالِاسْتِقْرَارِ، وَمِنْهَا: أَنَّ الْوَتِدَ أَشْبَهُ بِالْأَصْلِ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الرُّسُوخِ فِي الْأَرْضِ وَنَحْوِهِ، وَمِنْهَا: أَنَّ الْوَتِدَ لِكَثْرَةِ حُرُوفِهِ أَوْلَى بِالتَّفَرُّعِ مِنْهُ، وَلِأَنَّ الْأَقْلَّ أَنْسَبُ بِأَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْأَكْثَرِ دُونَ الْعَكْسِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْوُجُوهِ الْإِعْتِبَارِيَّةِ، فَاعْتَنِمَ. (مِنْهُ).

(١) - (فَعُولُنْ // ٥ / ٥ // ٥) تصبح (لُنْ فَعُوْ // ٥ // ٥) وهذه (فَاعِلُنْ // ٥ // ٥).

(٢) - (مُفَاعَلَتُنْ // ٥ // ٥ // ٥) تُصْبِحُ (عَلَتُنْ مُفَا // ٥ // ٥ // ٥) وَهَذِهِ مُتَفَاعِلُنْ (٥ // ٥ // ٥ // ٥).

فَإِنْ قُلْتَ: يُمَكِّنُ لَهُ فَرْعٌ ثَانٍ بِتَوَسِيطِهِ وَتَقْدِيمِ الثَّقِيلِ كـ (عَلْ مُفَاتِنُ) ^(١)، وَثَالِثٌ مِنْ عَكْسِهِ كـ (تُنْ مُفَاعِلٌ) ^(٢). **قُلْتُ:** لَا يَصِحُّ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَوَّلَ مُسْتَلَزِمٌ لِتَوَالِي الْمُتَحَرِّكَاتِ الْأَرْبَعِ فِي صَدْرِ الرُّكْنِ الْمُورِثِ لِثِقَلِ تَأْبَاهُ أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَلَأَنَّهُ مُسْتَلَزِمٌ لِلْحَتْمِ بِالْمُتَحَرِّكِ وَهُوَ نَقْضٌ لِمَا التَّرَمَّنَا بِهِ. (فَانْتَبِهْ).

الثَّالِثُ: (مَفَاعِلُنْ)، وَيُفَرِّعُ مِنْ تَأْخِيرِ الْمَقْرُونِ [فِيصْبِحُ] (عِيْلُنْ مَفَاً) وَهُوَ (مُسْتَفْعِلُنْ)، وَمِنْ تَوَسِيطِهِ: (لُنْ مَفَاعِي) وَهُوَ (فَاعِلَاتُنْ) ^(٣).

أَمَّا الْجَوَامِذُ: فَثَلَاثَةٌ أَيْضًا، (فَعْلُنْ) وَ (مَفَاعِلُنْ) وَ (مَفْعُولُنْ) وَإِنَّمَا لَمْ تُفَرِّعْ مِنْهَا إِذْ كُلُّ مِنْهَا لَا يَحْصُلُ مِنْ عَكْسِهِ غَيْرُ نَفْسِهِ ^(٤).

تَنْبِيْهٌ:

كَانَ لَنَا أَنْ نَقْتَصِرَ فِي عَدَدِ الْأَرْكَانِ عَلَى أَقَلِّ مِمَّا بَانَ بِإِعْمَالِ الْعَوَارِضِ الْآتِيَةِ: كَجَعَلِ (فَعْلُنْ) مَحْبُونٌ (فَاعِلُنْ) ^(٥) أَوْ الْعَكْسَ، لِكِنَّهُ صَرَفْنَا عَنْهُ أُمُورٌ مِنْهَا: حُسْنُ ذَلِكَ التَّرْتِيبِ الْمُتَقَنِّ كَمَا تَبَيَّنَ، وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُوجِبُ إِبْقَاءَ كَثِيرٍ بِلَا دَلِيلٍ وَإِسْقَاطَ الْأَكْثَرِ كَذَلِكَ، وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا تَنْضِيبُ بِنَاءٍ عَلَيْهِ وَلَا يَبْقَى حِينَئِذٍ أَصْلٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وَمِنْهَا: أَنَّ

(١) - (مُفَاعَلَتُنْ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥) تُصْبِحُ (عَلْ مُفَاتِنُ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥).

(٢) - (مُفَاعَلَتُنْ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥) تُصْبِحُ (تُنْ مُفَا عَلْ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥).

(٣) - (مَفَاعِلُنْ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥) تُصْبِحُ (عِيْلُنْ مَفَاً // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥).

(٤) - (فَعْلُنْ // ٥ // ٥) وَعَكْسُهُ (لُنْ فَعْ)، (مَفَاعِلُنْ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥) وَعَكْسُهُ (عِلُنْ مَفَاً)، وَ (مَفْعُولُنْ // ٥ // ٥ // ٥) وَعَكْسُهُ (لُنْ عُو مَفْ).

(٥) - الْخَبْنُ: مِنَ الزَّحَافَاتِ الْمُفْرَدَةِ، وَهُوَ ذَهَابُ الثَّانِي السَّاكِنِ مِنَ التَّفْعِيلَةِ. (فَاعِلُنْ // ٥ // ٥ // ٥) تُصْبِحُ (فَعْلُنْ // ٥ // ٥ // ٥).

تِلْكَ الْعَوَارِضُ مُحَالِفَةٌ لِلْأَصْلِ لَا نَعُوْلُ عَلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ الْاضْطِرَارِ إِلَيْهَا، وَأَنْتَ إِذَا
أَحْطْتَ خُبْرًا بِمَا تَلَوْنَاهُ عَرَفْتَ وَجْهَ إِبْثَاتِ مَا أَسْقَطُوهُ كَ (فَاعِلُنْ)، وَوَجْهَ إِسْقَاطِ
مَا أَثْبَتُوهُ كَ (مُسْتَفْعِلَاتُنْ) (*).

*: وَظَفِرَتْ عَلَى التَّرْتِيبِ الطَّبِيعِيِّ لِأَرْكَانِنَا؛ فَتَقَدَّمَ الْأَقْلُّ حَرْفًا عَلَى الْأَكْثَرِ؛ وَالْأَخْفُ عَلَى
الْأَثْقَلِ؛ لِمَا سَيُنْقَلُ؛ وَالْأَصْلُ عَلَى الْفَرْعِ؛ هَكَذَا: فَعَلْنَ فَعُولْنَ فَاعِلْنَ مَفْعُولْنَ مَفَاعِلْنَ
مَفَاعِلِينَ مُسْتَفْعِلْنَ فَاعِلَاتِن مَفَاعِلَتِن مُتَفَاعِلْنَ. (فَاحْفَظْهَا وَاعْتَنِمْ).

المطلب الثاني

في ذكرِ سَوَالِمِ الْبُحُورِ، وَفِيهِ مُقَدِّمَةٌ وَأُمُورٌ

المُقَدِّمَةُ :

اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ أَقْلَ أَجْزَاءِ الْبَيْتِ وَأَرْكَانَهُ أَرْبَعَةٌ، وَأَكْثَرُهَا ثَمَانِيَّةٌ، وَكَذَلِكَ أَرْكَانُ الْأَرْكَانِ كَمَا اسْتَبَانَ، لَكِنَّ أَرْكَانَ الْبَيْتِ لَا تَكُونُ إِلَّا زَوْجًا لِيُجُوبَ تَرْكِيهَهُ مِنْ شَطْرَيْنِ مُتَسَاوَيْنِ، وَيُسَمَّى الشَّطْرُ مِصْرَاعًا، وَمِنْ الشَّطْرِ الْأَوَّلِ أَوَّلُ أَرْكَانِهِ صَدْرًا وَآخِرُهَا عَرُوضًا، وَمِنْ الثَّانِي أَوَّلُهَا مَطْلَعًا وَآخِرُهَا ضَرْبًا وَمَا عَدَاهَا حَشَوًا، وَالْوِزْنَ الْحَاصِلُ مِنْ تَرْتِيبِهَا بَحْرًا، فَإِنْ سَلِمَ عَنِ الْعِلَلِ الْآتِيَةِ (فَسَالِمٌ)، وَشِعْرُهُ (بَيْتُ الدَّائِرَةِ)، وَإِلَّا (فَمُعْتَلٌّ)، (وَأِنَّمَا) وَجَبَ تَسَاوِي الشَّطْرَيْنِ، إِذْ لَوْلَاهُ لَمَا تَحَقَّقَتِ الْمُوَازَنَةُ وَالْمُعَادَلَةُ فَيَخْتَلُ الْوِزْنُ*، وَلَا شَتَبَهُ الْمَنْظُومُ بِالْمَثُورِ،

*: وَلِذَلِكَ يَسْتَهْزِؤْنَ وَيَسْتَظَرُّونَ بِقَوْلٍ مَنْ قَالَ:

نشست سرور أهل کرم بمجلس خاص* * دوخوان سه خوان دو سه خوان خواست

خوانجه بود ونخواست

فَإِنَّ الْمِصْرَاعَ الثَّانِيَّ ضِعْفُ الْمِصْرَاعِ الْأَوَّلِ.

وَكَذَلِكَ يَسْتَهْزِؤْنَ بِقَوْلِ الْقَائِلِ:

حُبُّ آلِ النَّبِيِّ فَرَضٌ عِنْدِي* * اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي

السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ

وَلَعَمْرِي إِنَّ وَجُوبَ تَسَاوِي الشَّطْرَيْنِ غَنِيٌّ عَنِ الِاسْتِدْلَالِ حَتَّى إِنَّ الشَّعْرَ الْمُخْتَلِفَ شَطْرَاهُ

لَوْ عَرِضَ عَلَى الْعَجَائِزِ وَالْأَكْرَادِ لَضَحِكُوا بِهِ وَشَنَعُوا عَلَى قَائِلِهِ، فَظَهَرَ أَنَّ أَحَدَ الشَّطْرَيْنِ

لَوْ زَادَ عَلَى الْآخِرِ زِيَادَةً بَيْنَهُ كَانَ مَعِيًّا أَوْ مَعِيوبًا وَضُرِبَ بِهِ الْجِدَارُ، وَسَقَطَ عَنْ دَرَجَةِ

الاعتبارِ، وَآخِرُ جُوهٍ عَنِ الْأَشْعَارِ. (منه عُنِيَ عنه)

فَتَلْعَى فَائِدَةً اِعْتِبَارِ الْبُحُورِ، وَلَكَانَ عِنْدَ اخْتِلَافِهَا مَكْرُوهَ الْاِسْتِمَاعِ، وَتَنْفَرُ مِنْهُ الطَّبَاعُ، مَعَ أَنَّهُ الدَّلِيلُ وَالْمَعْيَارُ فِي بَابِ عَرُوضِ الْأَشْعَارِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْزُ تَرْكُ الْبَيْتِ مِنْ أَقَلِّ مِنْ أَرْبَعَةِ أَرْكَانٍ لِأُمُورٍ:

أَحَدُهَا: اتَّفَقَهُمْ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ بَيْتٍ لَا بُدَّ مِنَ الْعِنَاصِرِ الْأَرْبَعَةِ: صَدْرٌ وَعَرُوضٌ وَمَطْلَعٌ وَضَرْبٌ، كَمَا مَرَّ، وَأَمَّا الْفَرِيدُ (*) فَرَجَزٌ مُرْبِعٌ (١).

وَتَانِيهَا: أَنَّهُ يَجِبُ تَسَاوِي الشَّطْرَيْنِ لِمَا مَرَّ، فَلَوْ تَرَكَبَ الْبَيْتُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَرْكَانٍ لَمْ تَحْصُلِ الْمُوازَنَةُ بَيْنَ رُكْنٍ وَرُكْنَيْنِ الْبَتَّةَ، وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا تَجْزِئَةُ رُكْنٍ مِنْهَا لِلتَّعْدِيلِ؛

*: زَعَمَ بَعْضُهُمْ جَوَازَ تَرْكُ الْشَّعْرِ مِنْ رُكْنَيْنِ إِذْ عَثَرَ عَلَى قَوْلِهِ:

طَيِّفُ أَلَمٍ بَعْدَ الْعَتَمِ
بِذِي سَلَمٍ يَطْوِي الْأَكَمِ

إِلخ، فَسَمَاهُ فَرِيدًا، وَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ هَذَا الشَّعْرَ وَنَحْوَهُ إِنْ صَدَرَ عَنْ شَاعِرٍ فَصِيحٍ فَإِنَّمَا هُوَ رَجَزٌ مُرْبِعٌ الْأَرْكَانِ، غَايَةُ الْأَمْرِ أَنَّ الْأَرْكَانَ تَوَافَقَتْ فِي الْقَافِيَةِ لَا أَنَّ كُلَّ رُكْنٍ مِنْهُ شَطْرٌ. فَتَدَبَّرْ. (مِنْهُ عَفِي عَنْهُ).

(١) - الشَّعْرُ لِيَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ الْمُنَجِّمِ فِي الْمُعْتَصِدِ، عَلَى جُزْءٍ (رُكْنٍ) وَاحِدٍ، (مُسْتَفْعِلُنْ)، سَمَاهُ الْعَرُوضِيُونَ (الْمَنْهُوكُ) إِذْ يَنْشُجُ بِحَذْفِ ثُلُثِي بَيْتِ (الشَّطْرِ) الرَّجَزِ الْمُكُونِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ فَيَقِي جُزْءًا وَاحِدًا. أَمَّا الْمُؤَلَّفُ (السَّيِّدُ الشَّهْرِ سَنَانِي) فَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ رُبَاعِيٌّ الْأَجْزَاءِ (الْأَرْكَانِ) بِدَمَجِ الشَّطْرَيْنِ بِشَطْرِ وَاحِدٍ:

طَيِّفُ أَلَمٍ بِذِي سَلَمٍ بَعْدَ الْعَتَمِ يَطْوِي الْأَكَمِ

- يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ الْمُنَجِّمُ: نَدِيمٌ أَدِيبٌ مُتَكَلِّمٌ مُعْتَزِلِيٌّ، نَادِمُ الْمُؤَفَّقِ الْعَبَّاسِيِّ وَخُلَفَاءِ آخَرِينَ، أَخْرَجَهُمُ الْمُكْتَفِي، مِنْ مَخْضَرَمِي الدَّوْلَتَيْنِ الْعَبَّاسِيَّةِ وَالْأُمَوِيَّةِ، وَالْمُنَجِّمِ مِنْ بَيُوتِ الْعِلْمِ فِي الْعِرَاقِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (٣٠٠هـ). مِنْ آثَارِهِ: كِتَابُ (النَّعَمِ) وَ(الْبَاهِرِ فِي أَخْبَارِ شُعَرَاءِ مَخْضَرَمِي الدَّوْلَتَيْنِ) لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي: مَعْجَمِ الشُّعَرَاءِ ١/ ٥٨٧، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ ١٤/ ٢٣٣ وَالْمَجْمُوعِ اللَّفِيفِ ١٢٦، وَنَزْهَةِ الْأَلْبَاءِ ١٧٨، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ ٦/ ٢٨٢٥، وَوَفَايَاتِ الْأَعْيَانِ ٦/ ١٩٨، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٣/ ٤٠٥.

إِذْ هُوَ خِلَافُ الْقَانُونِ الْمُتَّبَعِ فِي بَابِ التَّقْطِيعِ، وَمُنَافٍ لِحِفْظِ نِظَامِ هَيئاتِ الْأَرْكَانِ مَعَ اسْتِنْكَافِ الطَّبَعِ إِيَّاهُ.

وَنَالِهَا: أَنَّ نِسْبَةَ هَيْئَةِ الرُّكْنِ إِلَى الْبَيْتِ كَنِسْبَةِ الْبَيْتِ إِلَى الْقَصِيدِ، فَكَمَا لَا يَنْعَقِدُ الْقَصِيدُ مُنْثًى وَمُثَلَّثًا كَذَلِكَ الْبَيْتُ، فَتَدَبَّرْ، وَإِنَّمَا لَمْ تَجْزِ الزِّيَادَةُ عَلَى الثَّانِيَةِ لِنُفْرَةِ الطَّبَعِ وَمَلَالِهِ وَاسْتِثْقَالِهِ مَا فَوْقَهُ، وَتَعَسَّرِ ضَبْطُ وَزْنِهِ عِنْدَ التَّقْطِيعِ، وَلَا نَحْلَالَ كُلِّ شَطْرٍ مِنْهُ إِلَى شِعْرِ وَأَكْثَرِ.

الأمر الأول في التقطيع

وَفَائِدَتُهُ تَوْزِينُ الْأَشْعَارِ عَلَى الْبُحُورِ.

وَمَعْنَاهُ تَفْصِيلُ أَجْزَاءِ الْبَيْتِ بِإِزَاءِ الْأَرْكَانِ بِحَيْثُ يُحَاذِي مُتَحَرِّكُهَا الْمُتَحَرِّكُ
وَسَاكِنُهَا السَّاكِنَ، وَلَا يَجِبُ التَّمَاثُلُ بَيْنَ الْمُتَحَرِّكَيْنِ بَلْ يَصُحُّ تَحَاذِي الْكَسْرِ لِلضَّمِّ،
فَتَقْطِيعُ قَوْلِي:

إِذَا الْكَفُّ مَا كَفَّتْ عَنِ الْعَيْنِ حَدِيثًا
فَلَا نَرْجِي خَيْرًا مِنَ الْقَدَمِينَ
يَكُونُ هَكَذَا:

إِذَا الْكَفُّفُ مَا كَفَّتْ عَنِ الْعَيْنِ حَدِيثًا
فَعُولُنْ مَفَاعِيلُنْ فَعُولُنْ مَفَاعِلُنْ^(١)
فَلَا نَرْجِي خَيْرًا مِنَ الْقَدَمَيْنِ

لَكِنَّ ضَرْبَ هَذَا الْبَيْتِ عِنْدَهُمْ مَعْقُولٌ، وَعِنْدَنَا خَبْرٌ، فَيَنْقَلِبُ (مَفَاعِلُنْ)

(١) - تَقْطِيعُ الْبَيْتِ هُنَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَالْخَطَأُ فِي التَّفْعِيلَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ مِنَ الْعَجْزِ، وَيُمْكِنُ تَوْضِيحُ ذَلِكَ كَمَا يَأْتِي:

[illegible]

تراث كربلاء - مجلة فصلية محكمة

تَنَاولَ الْمُؤَلِّفُ تَأْثِيرَ الزَّخَافَاتِ وَالْعِلَلِ عَلَى (التَّفْعِيلَاتِ) الْأَرْكَانِ دُونَ أَنْ يُعَرِّفَ الْقَارِئَ بِهَا، فَكَانَ الْأَوَّلَى تَقْدِيمَهَا لِلْقَارِئِ أَوَّلًا، وَسَنُحَاوِلُ هُنَا ذَلِكَ وَلَوْ بِصُورَةٍ مُخْتَصَرَةٍ.

الزَّحَافُ: هُوَ حَدُوثٌ تَغْيِيرٍ فِي ثَوَانِي الْأَسْبَابِ وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْعُرُوضِ أَوِ الضَّرْبِ أَوِ الْحَشْرِ وَلَكِنَّهُ لَا يَلْتَزِمُ بِهِ، وَقَدْ يَكُونُ الزَّحَافُ مُفْرَدًا أَوْ مُزْدَوِّجًا.

الزَّحَافَاتُ الْمُفْرَدَةُ: وَعَدَدُهَا ثَمَانِيَّةٌ: (ينظر: ميزان الذهب: ١٠-١١).

١ - الإِضْمَارُ: هُوَ تَسْكِينُ الثَّانِي الْمُتَحَرِّكِ فِي:

مُتَّفَاعِلُنْ فَتُصْبِحُ مُتَّفَاعِلُنْ = مُسْتَفْعِلُنْ
٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ //

٢ - الحَبْنُ: حَذْفُ الثَّانِي السَّاكِنِ فِي:

أ- فَاعِلُنْ فَتُصْبِحُ فَعِلُنْ
٥ // ٥ // ٥ //

ب- مُسْتَفْعِلُنْ تُصْبِحُ مُتَّفَعِلُنْ = مَفَاعِلُنْ
٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ //

ج- فَاعِلَاتُنْ تُصْبِحُ فَعِلَاتُنْ
٥ // ٥ // ٥ // ٥ //

د- مَفْعُولَاتُ تُصْبِحُ مَعُولَاتُ (فَعُولَاتُ) = مَفَاعِلُ
/ ٥ // ٥ // / ٥ // ٥ // / ٥ // ٥ //

٣ - الْوَقْصُ: حَذْفُ الثَّانِي الْمُتَحَرِّكِ فِي:

مُتَّفَاعِلُنْ فَتُصْبِحُ مَفَاعِلُنْ
٥ // ٥ // ٥ // ٥ //

٤ - الطِّيُّ: حَذْفُ الرَّابِعِ السَّاكِنِ فِي:

أ- مُسْتَفْعِلُنْ فَتُصْبِحُ مُسْتَعِلُنْ = مُفْتَعِلُنْ
٥ // ٥ // ٥ // ٥ //

ب- مَفْعُولَاتُ فَتُصْبِحُ مَفْعَلَاتُ = فَاعِلَاتُ
/ ٥ // ٥ // / ٥ // ٥ // / ٥ // ٥ //

٥ - الْقَبْضُ: حَذْفُ الْخَامِسِ السَّاكِنِ فِي:

أ- (فَعُولُنْ) فَتُصْبِحُ فَعُولُ
/ ٥ // ٥ // ٥ //

ب- مَفَاعِيلُنْ تُصْبِحُ مَفَاعِيلُنْ
٥ / ٥ / ٥ / / ٥ / / ٥ / /

٦- العَقْلُ: حَذْفُ الْخَامِسِ الْمُتَحَرِّكِ فِي:

مُفَاعَلَتُنْ فَتُصْبِحُ مُفَاعَلُنْ
٥ / / / ٥ / / ٥ / / ٥ / /

٧- الْكَفُّ: حَذْفُ السَّابِعِ السَّاكِنِ فِي:

أ- مَفَاعِيلُنْ فَتُصْبِحُ مَفَاعِيلُنْ
٥ / ٥ / ٥ / / / ٥ / ٥ / /

ب- فَاعِلَاتُنْ تُصْبِحُ فَاعِلَاتُنْ
٥ / ٥ / / ٥ / / ٥ / / ٥ /

ج- مُسْتَفْعِلُنْ تُصْبِحُ مُسْتَفْعِلُنْ

د- مَفْعُولَاتُ تُصْبِحُ مَفْعُولَا = مَفْعُولُنْ

٨- الْعَصْبُ: تَسْكِينُ الْخَامِسِ الْمُتَحَرِّكِ فِي:

مُفَاعَلَتُنْ فَتُصْبِحُ مُفَاعَلَتُنْ = مَفَاعِيلُنْ
٥ / / / ٥ / / ٥ / ٥ / ٥ / / ٥ / ٥ / ٥ / /

خُلَاصَةُ زَحَافَاتِ الْحَذْفِ
وَعَدَدُهَا سِتَّةٌ:

(١) الْخَبْنُ حَذْفُ الثَّانِي السَّاكِنِ

(٢) الْوَقْصُ حَذْفُ الثَّانِي الْمُتَحَرِّكِ

(٣) الطِّيُّ حَذْفُ الرَّابِعِ السَّاكِنِ

(٤) الْقَبْضُ حَذْفُ الْخَامِسِ السَّاكِنِ

(٥) الْعَقْلُ حَذْفُ الْخَامِسِ الْمُتَحَرِّكِ

(٦) الْكَفُّ حَذْفُ السَّابِعِ السَّاكِنِ

الزَّحَافُ الْمُرَكَّبُ: وَهِيَ أَرْبَعُ فَقَطْ: (يَنْظُرُ مِيزَانَ الذَّهَبِ ١٢).

١- الْخَبْلُ: وَهُوَ خَبْنٌ مَعَ طِيٍّ

أ مُسْتَفْعِلُنْ تُصْبِحُ مُتَعِلُنْ أَوْ فَعَلَتُنْ
٥ / / ٥ / / ٥ / / / / ٥ / / / /

ب مَفْعُولَانِ تُصْبِحُ مَعْلَاتُ (فَعْلَاتُ)
/ ٥ / ٥ / ٥ / / ٥ / / /

٢ - الخَزَلُ: الإِضْمَارُ مَعَ الطِّيِّ مُتَفَاعِلُنْ تُصْبِحُ مُتَفَعِلُنْ أَوْ مُفْتَعِلُنْ = مُسْتَعِلُنْ
/ ٥ / ٥ / / ٥ / / / ٥ / / / ٥ / / /

٣ - الشَّكْلُ: الخَبْنُ مَعَ الكَفِّ
أ فَاعِلَاتُنْ تُصْبِحُ فَعْلَاتُ
/ ٥ / ٥ / / ٥ / / /

ب مُسْتَفْعِلُنْ تُصْبِحُ مُتَفَعِلُنْ
/ ٥ / / ٥ / / ٥ / / /

٤ - النَّقْصُ: العَصْبُ مَعَ الكَفِّ
مَفَاعِلَتُنْ تُصْبِحُ مَفَاعِلْتُ = مَفَاعِلُ
/ ٥ / / ٥ / / ٥ / / /

العِلْلُ:

العِلَّةُ: هِيَ إِحْدَاثُ تَغْيِيرٍ فِي تَفْعِيلَةِ الْعَرُوضِ، أَوْ الضَّرْبِ بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ، وَهِيَ تُلْتَزَمُ بِاسْتِثْنَاءِ التَّشْعِيشِ (أَيِ قَطْعِ رَأْسِ الْوَيْدِ الْمَجْمُوعِ الْمُتَوَسِّطِ نَحْوَ فَاعِلَاتُنْ تُصْبِحُ فَالَاتُنْ)، أَيْ إِنَّهُ إِذَا لَحِقَ بِعَرُوضٍ أَوْ ضَرْبٍ فِي أَوَّلِ بَيْتٍ مِنَ الْقَصِيدَةِ وَجَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي سَائِرِ أَبْيَاتِهَا، وَالْعِلْلُ نَوْعَانِ: الْأَوَّلَى بِالزِّيَادَةِ وَالثَّانِيَةُ بِالنَّقْصِ.

العِلْلُ الَّتِي تَكُونُ بِالزِّيَادَةِ

أَمَّا الْعِلْلُ الَّتِي تَكُونُ بِالزِّيَادَةِ فَثَلَاثُ فَقَطْ، وَهِيَ: الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى الضَّرْبِ (الْمَجْزُوءِ بِصُورَةٍ خَاصَّةٍ). (ينظر: العروض الواضح: ٥٠)

١- التَّرْفِيلُ: وَهِيَ زِيَادَةُ سَبَبٍ خَفِيفٍ عَلَى مَا آخِرُهُ وَتَدْمُجُوعُ.

مثل: فَاعِلُنْ تُصْبِحُ فَاعِلَاتُنْ
مُتَفَاعِلُنْ تُصْبِحُ مُتَفَاعِلَاتُنْ

٢- التَّذْيِيلُ: زِيَادَةُ حَرْفٍ سَاكِنٍ عَلَى مَا آخِرُهُ وَتَدُّ مَجْمُوعٍ.

مثل: فَاعِلُنْ تُصْبِحُ فَاعِلَاتُ
مُتَّفَاعِلُنْ = مُتَّفَاعِلَانُ
مُسْتَفْعِلُنْ = مُسْتَفْعِلَانُ

٣- التَّسْيِيعُ: زِيَادَةُ حَرْفٍ سَاكِنٍ عَلَى مَا آخِرُهُ سَبَبٌ خَفِيفٌ. (ينظر: ميزان الذهب: ١٣، وفن التقطيع الشعري: ٦٦، ٧١، وأصول النغم: الصفحات ٩٣، ١٤٠، ١٤٣، ١٤٩، ١٩٨).

مثل: فَعُولُنْ تُصْبِحُ فَعُولَاتُ.

أما: العِلْلُ الَّتِي تَكُونُ بِالنَّقْصِ

فَهِیَ كَثِيرَةٌ وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعَرُوضِيُّونَ فِي احْتِسَابِ بَعْضِهَا، وَمِنْهَا:

١- الحذف: إسقاط آخر سبب خفيف من التفعيلة، مثل:

مَفَاعِلُنْ تُصْبِحُ مَفَاعِيْ = فَعُولُنْ
٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ /

٢- القطف: إسقاط آخر سبب خفيف وإسكان ما قبله، مثل:

مُفَاعِلَتُنْ تُصْبِحُ مُفَاعِلْ
٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ /

٣- القصر: إسقاط ساكن آخر سبب خفيف وإسكان متحركه

مَفَاعِلُنْ تُصْبِحُ مَفَاعِلْ
٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ /

فَاعِلَاتُنْ تُصْبِحُ فَاعِلَاتُ
٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ /

فَعُولُنْ تُصْبِحُ فَعُولْ
٥ / ٥ / ٥ / ٥ /

٤ - القطع: حذف ساكن الوجد المجموع وإسكان ما قبله.

فَاعِلُنْ تُصْبِحُ فَاعِلْ = فَعْلُنْ
٥ / ٥ / ٥ / ٥ /

مُسْتَفْعِلُنْ تُصْبِحُ مُسْتَفْعِلْ (مَفْعُولُنْ)
٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ /

٥ - التَّشْعِيشُ: وَهُوَ عِلَّةٌ غَيْرُ لَازِمَةٍ بِحذفِ أَوَّلِ الْوَجْدِ الْمَجْمُوعِ أَوْ ثَانِيهِ فَتَحَوَّلَ (فَاعِلَاتُنْ)

وَهَاهُنَا فَوَائِدُ خَمْسٌ:

الأولى: أَنَّ اللَّازِمَ فِي التَّقْطِيعِ مُوَافَقَةُ نَفْسِ الْقِطْعَةِ ^(١) مَعَ الرُّكْنِ حَرْفًا بِحَرْفٍ وَحَرَكَةً بِحَرَكَةٍ وَسُكُونًا بِسُكُونٍ وَسَبَبًا بِسَبَبٍ وَوَتْدًا بِوَتْدٍ، وَلَيْسَ الْمَدَارُ عَلَى التَّوَافُقِ فِي مِقْدَارِ الصَّوْتِ وَمَدِّهِ، فَإِنَّهُ يُمْكِنُ مُوَافَقَةُ كُلِّ كَلِمَةٍ مَعَ كُلِّ رُكْنٍ بِمَدِّ الصَّوْتِ فِي أَحَدِهَا وَقَصْرِهِ فِي الْآخَرِ. فتدبر.

الثانية: أَنَّ الْعِبْرَةَ فِي التَّقْطِيعِ بِالْحُرُوفِ اللَّفْظِيَّةِ لَا الْكِتَابِيَّةِ، فَيُعَدُّ التَّنْوِينُ حَرْفًا، وَالْمُشَدَّدُ حَرْفَيْنِ، فَيَسْقُطُ مِنْ قَوْلِكَ: لَا الشَّمْسُ ^(*)، ثَلَاثَةٌ مَكْتُوبَةٌ، وَيَثْبُتُ فِيهِ وَاحِدٌ غَيْرُ مَكْتُوبٍ ^(٢).

الثالثة: أَنَّ كَلًّا مِنَ الْمَدَّةِ التَّالِيَةِ لِلْمُتَحَرِّكِ وَالْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ الْإِشْبَاعِيَّةِ ^(***) يُعَدُّ حَرْفًا كَمَا فِي: يَا إِلَهِي دَاوُدَ مِنْ مَالِكٍ.

الرابعة: أَنَّ الْمَدَّةَ التَّالِيَةَ لِلسَّاكِنِ كَالسَّاكِنِ التَّالِي لَهَا، تُحَذَفُ وَيُؤْتَى لِلسَّاكِنِ الْمُتَلَوِّ سَاكِنٌ، كـ (قُرْؤ) وَ (فَاعِلَان) فَيُوزَنَانِ عَلَى فَعْلُنْ وَفَاعِلُنْ.

الخامسة: إِذَا اقْتَرَنَ سَاكِنَانِ فَأَكْثَرَ عَدِّ الْوَاحِدِ لَا الزَّائِدِ كَلَحْمٍ وَكَوْشَتٍ، فَإِنْ كَانَ فِي الْحَشْوِ حَرَكُوا السَّاكِنِ الْأَخِيرَ وَيَبْقَى عَلَى سُكُونِهِ فِي الْأَعَارِضِ وَالضُّرُوبِ

*: قَدْ أَشَارَ بِهَذَا الْمِثَالِ إِلَى أَنَّ بَيْنَ الْمَلْفُوظِ وَالْمَكْتُوبِ فِي هَذَا الْمَجَالِ عُمُومًا مِنْ وَجْهِ، فَمُورِدُ الْأَوَّلِ فَقَطُ الشَّيْنِ الْمَشْدَدَةِ، وَمُورِدُ الثَّانِي فَقَطُ الْأَلْفَانِ وَلَا مَ التَّعْرِيفِ، وَالْبَاقِي هُوَ مُورِدُ الْاجْتِمَاعِ. (مِنْهُ عُنِيَ عَنْهُ).

**: وَالْحُرُوفُ الْإِشْبَاعِيَّةُ ثَلَاثَةٌ: الْأَلْفُ كَازَرَ، وَالْوَاوُ كَدَاوَدَ، وَالْيَاءُ كَجِبْرَائِيلَ. (مِنْهُ)

(١) - قال: (نفس القطعة) يريد (القطعة نفسها).

(٢) - إذا رسمنا (لا الشمس) عروضيًا ستكون (لششمس): وهنا سقطت ثلاثة حروف وظهر حرف (ش) غير مكتوب.

الأمر الثاني

فِي الْبُحُورِ عَلَى النَّحْوِ الْمَشْهُورِ

اعْلَمْ أَنَّ الْخَلِيلَ - شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُ الْجَمِيلَ - أَخْرَجَ أَشْعَارَ الْعَرَبِ عَلَى خَمْسَةِ عَشَرَ بَحْرًا، وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ الْأَخْفَشُ الْمَتَدَارِكَ، وَغَيْرُهُ غَيْرُهُ بِحَسَبِ اسْتِقْرَاءِ أَتَمِّهِمْ، وَنَحْنُ نَقْتَصِرُ أَوَّلًا عَلَى مَا اشْتَهَرَ:

فَأَوَّلُهَا الطَّوِيلُ، وَيُعْرَفُ وَزْنُهُ مِنْ قَوْلِي:

طَوِيلٌ لَهُ فِي الْوَزَنِ نَشْرٌ وَتَطْوِيلٌ

الثَّانِي الْمَدِيدُ، وَيُعْرَفُ مِنْ قَوْلِي:

وَمَدِيدٌ نَحْوُ كُلِّ الْجِهَاتِ

الثَّلَاثُ الْبَسِيطُ، وَيُعْرَفُ مِنْ قَوْلِي:

عِنْدَ الْبَسِيطِ بَسِيطٌ مِنْهُمْ الْأَمَلُ

الرَّابِعُ الْوَافِرُ، وَيُعْرَفُ بَيْتُ دَائِرَتِهِ مِنْ قَوْلِي:

تَوَافَرَ ذَاكِرِي وَلِي الْخُمُولُ

الْخَامِسُ الْكَامِلُ، كَقَوْلِي:

كَمَلُ الْعَرُوضِ بِذِكْرِ بَحْرِ الْكَامِلِ

السَّادِسُ الْهَزَجُ، كَقَوْلِي:

وَلَا هَزَاجَ قَدْ قِيلَ

السَّابِعُ الرَّجْزُ، كَقَوْلِي:

أَرْجُوزَةُ الْأَبْحَرِ لَا تُسْتَسْهَلُ

مُسْتَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ

الثَّامِنُ الرَّمْلُ، كَقَوْلِي:

رَمْلُ الْأَبْحَرِ فِيهِ نَغَمَاتُ فَاعِلَاتُنْ فَاعِلَاتُنْ فَاعِلَاتُ

التَّاسِعُ السَّرِيعُ، كَقَوْلِي:

إِنَّ السَّرِيعَ ذِكْرُهُ خَامِلُ مُسْتَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلُ

الْعَاشِرُ الْمُنْسَرَحُ، كَقَوْلِي:

وَالْمُنْسَرَحُ بَحْرٌ صَعْبٌ يُسْتَسْهَلُ مُسْتَفْعِلُنْ فَعْلُنْ فَعْلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ

الْحَادِي عَشَرَ الْخَفِيفُ، كَقَوْلِي:

يَا خَفِيفًا تَهْوَى لَهُ السَّاكِنَاتُ فَاعِلَاتُنْ مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلَاتُ

الثَّانِي عَشَرَ الْمَضَارِعُ، كَقَوْلِي:

مُضَارِعِي ذُو جِهَاتُ مَفَاعِلُنْ فَاعِلَاتُ

الثَّلَاثَ عَشَرَ الْمُقْتَضِبُ، كَقَوْلِي:

اُقْتَضِبْ أَفَاعِيلِي فَاعِلُنْ مَفَاعِيلِي

الرَّابِعَ عَشَرَ الْمُجْتَثُ، كَقَوْلِي:

مُجْتَثُنَا ذُو صِفَاتِ مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلَاتُ

الْخَامِسَ عَشَرَ الْمُتَقَارِبُ، كَقَوْلِي:

وَبَحْرُ التَّقَارِبِ بَحْرٌ أَصِيلُ فَعُولُنْ فَعُولُنْ فَعُولُ

السَّادِسَ عَشَرَ الْمُتَدَارِكُ، وَلَهُ أَسْمَاءٌ أُخَرُ ^(١)، وَيَعْرِفُ مِنْ قَوْلِي:

مُتَدَارَكُهُمْ بِكَ لَا يَصِلُ فَعْلُنْ فَعْلُنْ فَعْلُنْ فَعِلُ

(١) - إِذِ يُسَمَّى أَيْضًا: الْمُحَدَّثُ، وَالْمُخْتَرَعُ، وَالْمُسَيِّقُ، وَالشَّقِيقُ، وَالْخَبَبُ، وَرَكْضُ الْخَيْلِ، وَدَقَّةُ النَّاقُوسِ. ينظر: ميزان الذهب ٩٧.

هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي تَرْتِيبِ الْبُحُورِ وَمَا هِيَئَتْهَا وَكَيْفِيَّتُهَا، وَسَنَعْرِفُ وَجْهَ تَرْتِيبِهَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الدَّائِرِ فِي (بَابِ الدَّوَائِرِ) وَلَنَا فِي (بَابِ الْبُحُورِ) مَشْرَبٌ آخَرُ وَتَرْتِيبٌ أَلْيَقُ مِمَّا مَرَّ، يُغَايِرُ كَمِيَّةً وَكَيْفِيَّةً وَمَاهِيَّةً، وَلَا تَرْتَابُ فِي أَنَّهُ أَنْفَعُ وَأَنْفَعُنْ كَمَا سَيَتَبَيَّنُ. إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الأمر الثالث

فِي الْمَعْيَارِ فِي عِلْمِ عَرُوضِ الْأَشْعَارِ

فِي أَنَّ عِلْمَ الْعَرُوضِ لَيْسَ كَالْعُلُومِ الدِّيْنِيَّةِ مُبْتَنِيًّا عَلَى الْآيَةِ وَالرُّوَايَةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَلَا كَالْعُلُومِ اللَّغَوِيَّةِ مُبْتَنِيًّا عَلَى الْوَضْعِ وَالنَّقْلِ وَالسَّمَاعِ، وَلَا كَالْعُلُومِ الْإِلَهِيَّةِ مُبْتَنِيًّا عَلَى الْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَلَا كَالْعُلُومِ الرَّيَاضِيَّةِ مُبْتَنِيًّا عَلَى الْبَرَاهِينِ الْحُسِّيَّةِ، وَلَا كَالْعُلُومِ الطَّبِيعِيَّةِ مُبْتَنِيًّا عَلَى تَجَارِبِ الْقَوَى وَالطَّبَائِعِ، وَلَيْسَ قَطْعًا مِنْ مَقُولَةِ الْحَرْفِ وَالصَّنَائِعِ، وَإِنَّمَا هُوَ كَالْمُوسِيقَى مَوْقُوفٌ عَلَى تَحْسِينِ الطَّبْعِ، وَاسْتِلْذَاقِ قُوَّةِ السَّمْعِ، فَكُلُّ مَا قَبِلَتْهُ الطَّبَاعُ السَّلِيمَةُ فَمَقْبُولٌ ثَابِتٌ، وَكُلُّ مَا اسْتَنْفَرَتْ مِنْهُ فَمَرْدُودٌ سَاقِطٌ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا شُبْهَةَ فِيهِ وَلَا شَكٌّ يَعْتَرِيهِ، فَتَحَفَّظْ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الْأَصِيلِ، فَإِنَّهُ الْمَنَاطُ لَنَا فِي هَذَا الْفَنِّ وَهُوَ الدَّلِيلُ.

الأمر الرابع

فِيمَا دَعَانَا إِلَى تَغْيِيرِ تَرْتِيبِ الْبُحُورِ

قَدْ عَرَفْتَ الْحِكْمَةَ الْمُقْتَضِيَةَ لَوْضَعِ الْبُحُورِ، فَأَعْرِفْ حِكْمَةَ تَعْدِينَا فِيهَا عَنْ النَّهْجِ الْمَشْهُورِ، وَهِيَ: أَنَّا وَجَدْنَا حَصَرَ الْبُحُورِ فِي الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ لَيْسَ بِعَقْلِيٍّ وَلَا شَرْعِيٍّ وَلَا وَضْعِيٍّ وَلَا طَبْعِيٍّ؛ وَلَا مِمَّا أَجْمَعَتِ الشُّعْرَاءُ عَلَى الْاِقْتِصَارِ عَلَيْهَا؛ بَلْ نَجِدُهُمْ يَنْظِمُونَ عَلَى كُلِّ وَزْنٍ سَاعَدَهُ طَبْعُهُمْ، وَاسْتَحْسَنَهُ ذَوْقُهُمْ، وَلِذَلِكَ زَادَتْ الْبُحُورُ بِمُرُورِ الدَّهْرِ عَلَى الْعَدَدِ الْمَشْهُورِ، وَأَضَافَتْ شُعْرَاءَ الْعَرَبِ عَلَيْهَا نَحْوًا

وَهَذَا التَّبَايُنُ* فِي الْأَرْكَانِ: كُلاًّ كَمَا بَيْنَ الرَّمْلِ وَالرَّجَزِ، أَوْ بَعْضًا كَمَا بَيْنَ الرَّجَزِ وَالْخَفِيفِ، أَوْ تَبَايُنِ كَيْفِيَّاتِهَا مِثْلُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ؛ كَمَا بَيْنَ الطَّوِيلِ وَالْمُسْتَطِيلِ؛ أَوْ كَمِّيَّاتِهَا كَمَا بَيْنَ الْبُحُورِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ وَالْمُتَوَلِّدَةِ. وَلَا يَحْصُلُ التَّبَايُنُ بَيْنَ الْوِزْنَيْنِ بِزِيَادَةِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِحَرَكَةٍ أَوْ حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ أَوْ نَقْصِهَا مَا لَمْ يَزِدْ مِنْ ذَلِكَ رُكْنٌ أَوْ يَنْقُصُ فَلَنَّا هَهُنَا دَعْوِيَانِ:

الأولى: أَنَّ زِيَادَةَ الرُّكْنِ أَوْ نَقْصَهُ مُوجِبٌ لِلْمُبَايَنَةِ بَيْنَ الْوِزْنَيْنِ؛ وَيَجْعَلُهُمَا بَحْرَيْنِ.

وَبُرْهَانُهَا: أَنَّ الْأَرْكَانَ أَجْزَاءَ مُقَوِّمَةٍ كَمَا اسْتَبَانَ، وَشَأْنُ الْأَجْزَاءِ الْمُقَوِّمَةِ أَنَّهَا إِذَا اخْتَلَفَتْ نَقْصًا أَوْ زِيَادَةً أَوْجَبَتْ حَقَائِقَ مُخْتَلِفَةً؛ مِثْلَ الثَّمَانِيَةِ الْمُتَقَوِّمَةِ بِالْأَحَادِ الْمَخْصُوصَةِ؛ فَإِنَّهَا إِنْ زِيدَ عَلَيْهَا وَاحِدٌ صَارَتْ تِسْعَةً؛ أَوْ نُقِصَ صَارَتْ سَبْعَةً؛ وَهِيَ حَقَائِقُ ثَلَاثُ مُتَبَايَنَةٍ. فَافْهَمُ.

الثانية: أَنَّ التَّغْيِيرَ بِنَقْصِ الْحَرَكَةِ وَالْحَرْفِ وَالْحَرْفَيْنِ وَزِيَادَتِهَا مُتَّفَقَةٌ أَوْ مُجْتَمِعَةٌ. لَا تُوجِبُ مُبَايَنَةَ الْوِزْنَيْنِ، وَذَلِكَ لِأُمُورٍ:

مِنْهَا: أَنَّ سِيرَةَ الْعُرْفِ جَارِيَةٌ عَلَى التَّسَامُحِ فِي هَذِهِ الْمَقَادِيرِ عِنْدَ جَمِيعِ الْمَوَازِنَاتِ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ يُوزَنُ (وَزْنَةً)^(١) مِنَ الشَّعِيرِ يُرَاعِي عَدَدَ (الْأَمْنَانِ)، وَرُبَّمَا زَادَ أَوْ نَقَصَ بِأَقْلٍ مِنْ (مَنْ) فَتَسَامَحَ فِيهِ وَلَمْ يُدْخِلْهُ فِي الْعَدَدِ الَّذِي يُرَاعِيهِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ جَائِزٌ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَلَكِنْ إِذَا جَاوَزَ النِّقْصُ أَوْ الْفَضْلُ حُدَّهُ اعْتَدَّ بِهِ وَعَدَّهُ، فَلَمَسَاحَةُ بِالْقَلِيلِ

*: فِي الْبُحُورِ قَدْ يَكُونُ تَبَايُنُ مَا هِيَاتِ.

(١) - الْوِزْنَةُ: وَحْدَةٌ لِقِيَاسِ الْأَوْزَانِ تَزِيدُ عَلَى (١٠٠ كِغَم) بِقَلِيلٍ، وَتُسَاوِي أَرْبَعَةَ (أَمْنَانِ). فَالْمَنْ الْوَاحِدُ يَزِيدُ عَلَى (٢٥) كِغَم بِقَلِيلٍ، وَكُلُّ (٢٠) وَزْنَةً يُسَمَّى (طِغَارًا)، وَالطِّغَارُ أَكْثَرُ مِنْ (٢ طَن) بِقَلِيلٍ.

مَنْ سِيرَهُمُ الْوَاضِحَةُ وَهِيَ الدَّلِيلُ، وَسَيَّاتِي مُسْتَوًى الْكَلَامِ فِي ذَلِكَ فِي الْعِلَالِ.
وَمِنْهَا: مُسَاعَدَةُ الطَّبَعِ الَّتِي هِيَ الْمِعْيَارُ فِي بَابِ عَرُوضِ الْأَشْعَارِ، فَإِنَّ الطَّبَعَ
يُسَاعِدُ مَعَ التَّغْيِيرِ بِهَذَا الْقَدْرِ الْيَسِيرِ، وَلَا يُسَاعِدُهُ فِي التَّغْيِيرِ الْكَثِيرِ وَمِنْهَا: أَنَّ ذَلِكَ
لَوْ أَوْجَبَ حَقَائِقَ مُخْتَلِفَةً لَمَا انْحَصَرَ عَدَدُ الْبُحُورِ أَصْلًا.
وَمِنْهَا: اتِّفَاقُ جَمِيعِ الشُّعْرَاءِ قَوْلًا وَفِعْلًا عَلَى صِحَّةِ الْمُسَاحَاةِ بِهَذَا الْقَدْرِ وَإِنْ
تَعَدَّى بَعْضُهُمْ..

وَمِنْهَا أَنَّ هَذَا الْقَدَرَ مِنَ التَّغْيِيرِ يَتَكَفَّلُ بِإِصْلَاحِهِ أَصُولُ الْعِلَالِ، فَإِذَا اخْتَلَفَ
الْوَزْنَانِ فِي ذَلِكَ أَمَكَنَ تَرَاجُعُهُمَا بِمُرَاجَعَةِ قَوَاعِدِ الزَّحَافَاتِ وَالْعِلَالِ، بِخِلَافِ مَا
لَوْ اخْتَلَفَا بِحَسَبِ الرُّكْنِ عَلَى أَحَدِ الْأَنْحَاءِ الْأَرْبَعَةِ السَّابِقَةِ فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ عِلَاجًا إِلَّا
أَنَّهُ يَجِبُ الْحُكْمُ بِالتَّغَايُرِ، فَتَدَبَّرْ وَاسْتَنْبِطْ عَلَى هَذَا الضَّابِطِ جَمِيعَ الْبُحُورِ.

تَنْبِيْهُ: (فِي أَنَّ الْمُجْتَثَّ وَالْمُضَارِعَ وَاحِدٌ)^(١)

وَإِذْ قَدْ كَانَ الْمَدَارُ فِي تَغَايُرِ الْبُحُورِ عَلَى تَغَايُرِ أَرْكَانِهَا بِأَحَدِ الْأَنْحَاءِ الْأَرْبَعَةِ؛
فَلَا يَصِحُّ عَدُّ (الْمُضَارِعِ) وَ (الْمُجْتَثِّ) بِحَرَيْنِ مُتَقَابِلَيْنِ، فَإِنْ وَزَنَ الْأَوَّلُ:
(مَفَاعِلُنْ فَاعِلَاتُنْ)، وَوَزَنَ الثَّانِي: (مَفَاعِلُنْ فَعِلَاتُنْ) وَلَيْسَ (فَعِلَاتُنْ) إِلَّا
مُعْتَلٌّ (فَاعِلَاتُنْ) بِخَبْنِ السَّبَبِ الْأَوَّلِ فَبَحْرُهُ: (مُضَارِعٌ مُعْتَلٌّ). فَلَا تَغْفُلْ، وَاعْرِفْ

(١) وَزَنَ الْمُضَارِعَ: (مَفَاعِلُنْ فَاعِلَاتُنْ) وَبِالْقَبْضِ (حَذْفُ الْخَامِسِ السَّائِكِ) تَصْبَحُ (مَفَاعِلُنْ
فَاعِلَاتُنْ). وَوَزَنَ الْمُجْتَثَّ: مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلَاتُنْ وَيَجُوزُ فِي حَشْوِهِ الْخَبْنُ (حَذْفُ الثَّانِي
السَّائِكِ) فَتَصْبَحُ بِهِ (مُسْتَفْعِلُنْ): (مُتَفَعِّلُنْ) وَتُنْقَلُ إِلَى (مَفَاعِلُنْ)، أَمَّا الصَّرْبُ (فَاعِلَاتُنْ)
فَيَجُوزُ خَبْنُهُ لِيَكُونَ (فَعِلَاتُنْ). يَظْهَرُ أَنَّ الْمُؤَلَّفَ يَأْخُذُ حَالَةً خَاصَّةً مِنَ الْبَحْرِ وَيَعْمَمُهَا
وَيَحْكُمُ عَلَيْهَا.

بِهَذَا الْمِيزَانِ [أَنَّ] كُلَّ بَحْرٍ يَرْجِعُ إِلَى آخَرَ بِالْإِعْتِلَالِ أَوْ بِدُونِهِ.

الأمر السادس

في ترتيب البحور المُستنبطة

قَدْ عَرَفْتَ وَاعْتَرَفْتَ بِأَنَّ التَّرْتِيبَ الْمَشْهُورَ الْمَنْقُولَ عَنِ الْحَلِيلِ فِي بَابِ
الْبُحُورِ غَيْرُ وَافٍ بِأَوْزَانِ الْأَشْعَارِ، بَلْ لَمْ يَنْقُلُوا مِنْهَا الْمِعْشَارَ، مَعَ أَنَّهُ اسْتَدْرَكَ
عَلَيْهِ مَنْ تَأَخَّرَ بِحُورًا وَأَوْزَانًا آخَرَ مُضَافًا إِلَى مَا فِيهِ بِمَا يَنْتَقِذُهُ الْفَطْنُ النَّبِيْهُ؛
فَوَجَبَ تَبْدِيلُهُ إِلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ وَاتَّقَنُ؛ لِمَا مَرَّ فِي الْأَمْرِ الرَّابِعِ. فَرَاجِعُ.

وَحَيْثُ كَانَتْ الْأَوْزَانُ الْحَاصِلَةُ مِنْ تَرْتِيبِ الْأَرْكَانِ غَيْرَ مُحْصُورَةٍ لَا بِالْعَقْلِ
وَلَا بَعْدَ مُرَاعَاةِ الطَّبْعِ، ضَرُورَةٌ أَنَّ الْحَاصِلَةَ مِنْ تَكَرُّرِ الْأَرْكَانِ الْمُتَمَاثِلَةِ مَرَّةً أَوْ
مَرَّاتٍ تَجُوزُ الْمِائَاتَ؛ وَالْحَاصِلَةَ مِنْ تَكَرُّرِ الْمُتَخَالِفَةِ تَنُوفٌ عَلَى الْأَلُوفِ؛ مَعَ قَطْعِ
النَّظَرِ عَنِ الْمُعْتَلَّاتِ؛ كَانَ حِفْظُهَا وَإِعْمَالُهَا مُتَعَسِّرًا؛ بَلْ مُتَعَذِّرًا؛ فَرَأَيْنَا أَنْ نَضَعَ أَوَّلًا
بُحُورًا مُفْرَدَةً كَلِّيَّةً؛ ثُمَّ بُحُورًا مُزْدَوِجَةً كَذَلِكَ؛ ثُمَّ بُحُورًا مُتَوَلِّدَةً مِنْ أَحَدِهِمَا، لِأَنَّ
الْبَحْرَ إِمَّا أَنْ يَحْصُلَ مِنْ تَكَرُّرِ رُكْنٍ وَاحِدٍ مَرَّةً أَوْ مَرَارًا؛ أَوْ مِنْ تَكَرُّرِ رُكْنَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ
كَذَلِكَ؛ أَوْ مِنْ تَكَرُّرِ أَرْكَانٍ كَثِيرَةٍ مُخْتَلِفَةٍ كَذَلِكَ؛ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْأَوَّلُ، وَالثَّانِي هُوَ
الثَّانِي، وَالثَّالِثُ هُوَ الثَّالِثُ، وَتَجَدُّ بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّ وَزْنٍ يَسْتَحْسِنُهُ الطَّبْعُ دَاخِلًا فِي
أَحَدِهَا وَلَوْ بِالْإِعْتِلَالِ كَمَا سَيَجِيءُ، وَسَنَشْرُحُهَا عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ، فَنَقُولُ:

في البحور المُفْرَدَةِ

أَمَّا الْبُحُورُ الْمُفْرَدَةُ فَهِيَ كَالْأَرْكَانِ (*) عَشْرَةٌ.

* وَتَرْتِيبُهَا الطَّبِيعِيُّ فِي التَّعْدَادِ كَالْتَّرْتِيبِ الطَّبِيعِيِّ لِعَدَدِ الْأَرْكَانِ كَمَا اسْتَبَانَ فِي حَاشِيَةِ
الرُّكْنِ الرَّابِعِ.

الأوَّل: مُكَرَّرُ فَعْلُنْ وَهُوَ الْمُتَدَارِكُ كَمَا سَبَقَ، وَيُعْرَفُ أَيْضًا بِالمُتَسِقِ لَا تُسَاقِ
الأسباب فيه.

الثَّانِي: مُكَرَّرُ فَعُولُنْ، وَهُوَ الْمُتَقَارِبُ المُشْتَهَر.

الثَّالِث: مُكَرَّرُ فَاعِلُنْ، وَلَيْسَ نَادِرًا لِنُدْرَتِهِ وَيُعْرَفُ وَزْنُهُ مِنْ قَوْلِي:

نَادِرٌ خَامِلٌ فَاعِلُنْ فَاعِلٌ

الرَّابِع: مُكَرَّرُ مَفْعُولُنْ وَلَيْسَ (*) مُعْطَلًا لِقَلَّةِ اسْتِعْمَالِهِ، وَيُعْرَفُ بَيْتُ دَائِرَتِهِ مِنْ
قَوْلِي:

فِي وَزْنِي تَعْطِيلٌ مَفْعُولُنْ مَفْعُولُنْ

الخَامِس: مُكَرَّرُ مَفَاعِلُنْ، وَلَيْسَ مُقَارِنًا لِتَقَارُنِ المَقْرُونَيْنِ فِي رُكْنِهِ، وَيُعْرَفُ
وَزْنُهُ مِنْ قَوْلِي:

مُقَارَنٌ يُفَاضِلُ مَفَاعِلُنْ مَفَاعِلٌ

السَّادِس: مُكَرَّرُ مَفَاعِيلُنْ، وَهُوَ الهَرَجُ المُشْتَهَر، وَوَزْنُهُ مَذْكُورٌ.

السَّابِع: مُكَرَّرُ مُسْتَفْعِلُنْ، وَهُوَ الرَّجَزُ المُشْتَهَرُ كَمَا ذُكِرَ.

الثَّامِن: مُكَرَّرُ فَاعِلَاتُنْ، وَهُوَ الرَّمْلُ كَمَا نُقِلَ.

التَّاسِع: مُكَرَّرُ مُفَاعِلَتُنْ، وَهُوَ الوَافِرُ كَمَا ذُكِرَ.

العَاشِر: مُكَرَّرُ مُنْفَاعِلُنْ، وَهُوَ الكَامِلُ كَمَا نُقِلَ، فَتِلْكَ عَشْرَةُ مُفْرَدَةٍ كَامِلَةٍ.

*: كُلُّ بَحْرِ ذَكَرَ تَسْمِيَّتَهُ بِقَوْلِهِ: وَلَيْسَ، فَهُوَ مِنْ مُخْتَرَعَاتِ المُصَنِّفِ.

في البُحُورِ المَزْدَوِجَةِ

وَأَمَّا البُحُورُ المَزْدَوِجَةُ مِنْ رُكْنَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ فَصُورُ ائْتِلَافِهَا مِئَةٌ؛ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ مُكَرَّرِهَا وَمُعْتَلِّهَا؛ فَسَقَطَ مِنْهَا العَشْرَةُ المَفْرَدَةُ، وَمَا كَانَ فَاهِيًا (*)، أَوْ ثَقِيلًا (**)، أَوْ مُتَرَاJِعًا (***)، أَوْ عَلِيًّا، ثُمَّ عَرَضْنَا البَاقِي عَلَى الطَّبَاعِ وَالْعُقُولِ، وَانْتَحَبْنَا مَا تَلَقَّته بِحُسْنِ القَبُولِ، وَذَلِكَ عِشْرُونَ (***) بَحْرًا.

الأوَّلُ: المَرْكَبُ مِنْ (فَاعِلُنْ مَفْعُولُنْ)، وَلَيْسَمَ (دَائِرًا)؛ لِدَوْرَانِهِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْأَنَاشِيدِ المَطْرِبَةِ، وَيَعْرِفُ وَزْنَهُ مِنْ قَوْلِي:

دَائِرٌ مَعْمُولٌ فَاعِلُنْ مَفْعُولُنْ.

الثَّانِي: مِنْ (فَاعِلٌ فَعُولُنْ)، وَلَيْسَمَ: (لَيْنًا)؛ بِصِفَةِ وَزْنِهِ، وَاعْرِفُهُ مِنْ قَوْلِي:

*: مِثْلُ: فَعِلُنْ فَاعِلُنْ، وَنَحْوِهِ. (منه)

** : مِثْلُ مُفَاعَلَتُنْ مُسْتَفْعِلُنْ، وَمَفَاعِيلُنْ مَفْعُولُنْ، وَفَاعِلَاتُنْ مُفَاعَلَتُنْ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ. (منه).

*** : مِثْلُ تَرَاJِعُ: (فَعُولُنْ فَاعِلَاتُنْ) إِلَى (مَفَاعِيلُنْ فَعُولُنْ)، وَهُوَ (المُسْتَطِيلُ)، وَالتَّرَاJِعُ قَدْ يَكُونُ بِالرُّكْنِ نَفْسِهِ وَقَدْ لَا يَكُونُ بِذَلِكَ أَصْلًا، بَلْ يَكُونُ بِالمُؤَافَقَةِ فِي الوَزنِ، كَرَجُوعِ (فَاعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ) إِلَى (فَاعِلَاتُنْ فَاعِلُنْ) وَهُوَ (المَدِيدُ)، وَالمَرَادُ بِالمُؤَافَقَةِ مُطَابَقَةُ (الخَفِيفِ لِلخَفِيفِ) وَ(الثَّقِيلِ لِلثَّقِيلِ) وَ(المَقْرُونِ لِلْمَقْرُونِ)، وَكَذَلِكَ رُجُوعُ (مُتَفَاعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ) إِلَى (فَعِلُنْ فَعُولُنْ فَاعِلُنْ)، وَقَدْ يَكُونُ بِالاعتِسَالِ؛ كَرَجُوعِ (فَاعِلُنْ مَفَاعِلُنْ) إِلَى (مَخْبُونِ المُقْتَضَبِ) أَغْنِي: (فَاعِلُنْ مَفَاعِيلُنْ)، وَالتَّرَاJِعُ عَيْبٌ يَكْثُرُ وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ. فتدبر.

**** : وَالتَّرْتِيبُ الطَّبِيعِيُّ فِي تَعْدَادِ العِشْرِينَ مَأْخُوذٌ عَلَى تَرْتِيبِ الأَرْكَانِ وَالبُحُورِ المَفْرَدَةِ فِي تَقْدِيمِ الأَقْلِ حُرُوفًا وَالأَخْفَ وَالْأَصْلَ، (فراجع)، فَعَلَى هَذَا لَا عِبرَةَ بِالعَدَدِ المَذْكُورِ فِي المَتَنِ لِلْبُحُورِ، بَلْ العِبرَةُ بِتَرْتِيبِ الأَعْدَادِ المَذْكُورَةِ فِي الهَامِشِ. (منه عَفِي عنه)

الثَّالِثُ: مِنْ (فَاعِلُنْ مَفَاعِيلُنْ)، وَهُوَ (الْمُقْتَضَبُ) المشهور ^(١).

الرَّابِعُ: مِنْ (مَفْعُولُنْ مُسْتَفْعِلُنْ)، وَلَيْسَمَ (مَوْضُولًا)؛ لِاتِّصَالِ الْأَسْبَابِ الْخَفِيفَةِ الْحَمْسَةِ فِيهِ عَلَى وَلَا، وَاعْرِفُهُ مِنْ قَوْلِي:

مَوْضُولٌ لَا يُفْصَلُ مَفْعُولُنْ مُسْتَفْعِلُنْ

الخَامِسُ: مِنْ (مَفْعُولُنْ مَفَاعِلُنْ)، وَلَيْسَمَ (مُعَادِلًا)؛ لِأَنَّ أَحَدَ رُكْنَيْهِ مُمَحَّضٌ مِنَ الْأَسْبَابِ الْخَفِيفَةِ، وَالْآخَرُ ^(*) مِنَ الْأَوْتَادِ الْمَقْرُونَةِ، وَيَعْرِفُ وَزْنَهُ مِنْ قَوْلِي:

ذَا بَحْرٌ مُعَادِلٌ مَفْعُولُنْ مَفَاعِلُنْ

السَّادِسُ: عَكْسُ (المُعَادِلِ)، وَلَيْسَمَ (مُسَاوِيًا)؛ لِلْمُنَاسَبَةِ السَّابِقَةِ، وَاعْرِفْ وَزْنَهُ مِنْ قَوْلِي:

مُسَاوِيٌّ مَعْمُولٌ مَفَاعِلُنْ مَفْعُولٌ

السَّابِعُ: مِنْ (مَفْعُولُنْ فَعُولُنْ)، وَلَيْسَمَ (نَزِيلًا)؛ لِمُنَاسَبَةِ نَعْمَتِهِ كَقَوْلِي:

ذَا بَحْرٌ نَزِيلٌ مَفْعُولُنْ فَعُولُنْ

الثَّامِنُ: مِنْ (فَاعِلُنْ مُفَاعِلَتُنْ)، وَلَيْسَمَ (مُهَيِّجًا)؛ لِخَاصِّيَةِ نَعْمَتِهِ، كَقَوْلِي:

*: فَكُلُّ مِنْهُمَا يُعَادِلُ الْآخَرَ فِي التَّمَحُّضِ مِنَ الْأُصُولِ الْمُتَجَانِسَةِ، وَفِي عَدَدِ الْحُرُوفِ أَيْضًا.

(١) - المقتضب المشهور في أصل الدائرة:

مفعولاتٌ مستفعلن مستفعلن مفعولاتٌ مستفعلن مستفعلن

لكنه لم يستعمل إلا مجزوءًا:

فَاعِلَاتٌ مُفْتَعِلُنْ فَاعِلَاتٌ مُفْتَعِلُنْ

ينظر مختصر العروض والقوافي ٨٥

نَغَمَتِي مُهَيِّجَةٌ فَأَعْلَنُ مُفَاعَلَتُنْ

التَّاسِعُ: مِنْ (فَعُولُنْ مُفَاعِلُنْ)، وَهُوَ الطَّوِيلُ الْمَشْهُورُ.

العَاشِرُ: مِنْ (فَاعِلَاتُنْ مُسْتَفْعِلُنْ)، وَهُوَ (الْخَفِيفُ) عِنْدَ الْمَشْهُورِ، وَقَدْ ذَكَرَ.

الحَادِي عَشَرَ: عَكْسُ الْخَفِيفِ، وَلَيْكُنِ (الْمُجْتَثُّ).

الثَّانِي عَشَرَ: مِنْ (فَاعِلَاتُنْ مُفَاعِلُنْ)، وَلَيْسَ (مُتْرَادِفًا)؛ لِتَوَافُقِ رُكْنَيْهِ فِي عَدَدِ الْحُرُوفِ وَعَدَدِ الْأَوْتَادِ وَالْأَسْبَابِ الْخَفِيفَةِ، كَقَوْلِي:

أَرَدَفَ الْوَزْنَ تَفْصِيلِي فَأَعْلَاتُنْ مُفَاعِلُنْ^(١)

الثَّالِثَ عَشَرَ: مِنْ (فَاعِلَاتُنْ فَأَعِلُنْ)، وَهُوَ (*) (الْمَدِيدُ) الْمَشْهُورُ.

الرَّابِعَ عَشَرَ: مِنْ (فَاعِلَاتُنْ فَعُولُنْ)، وَلَيْسَ مَثِيلًا؛ لِأَنَّهُ يُبَاثِلُ عَكْسَ (الْمَدِيدِ) وَزَنًا لَا رُكْنًا، وَعَكْسُهُ يُمَثِّلُ (الْمُسْتَطِيلَ)، وَاعْرِفْ وَزَنَهُ مِنْ قَوْلِي:

لِلْمَدِيدِ مَثِيلُ فَأَعْلَاتُنْ فَعُولُ

الخَامِسَ عَشَرَ: مِنْ (**) (مُسْتَفْعِلُنْ فَأَعِلُنْ) وَهُوَ السَّرِيعُ الْمُسْتَهْرَجُ.

السَّادِسَ عَشَرَ: مِنْ (مُسْتَفْعِلُنْ مَفْعُولُنْ)، عَكْسَ (الْمَوْصُولِ) وَهُوَ الْمُنْسَرِّحُ

المنقول.

*: وَعَكْسُهُ وَإِنْ كَانَ وَزَنًا مُسْتَحْسَنًا طَبَعًا لَكِنَّهُ يُوَاظِنُ: (فَاعِلَاتُنْ فَعُولُنْ) لِأَنَّ (فَاعِلُنْ فَا) يُوَاظِنُ (فَاعِلَاتُنْ)، وَ(عِلَاتُنْ) يُوَاظِنُ (فَعُولُنْ) فَيَصِيرُ: (فَاعِلَاتُنْ فَعُولُنْ)، وَنَحْنُ نُسَمِّي هَذَا الْوَزْنَ مَثِيلًا كَمَا سَبَقَ لِمُمَاثَلَتِهِ عَكْسَ (الْمَدِيدِ)، وَمِمَّا ثَلَّةَ عَكْسِهِ لِدِ (مُسْتَطِيلِ)، أَعْنِي بَعْكُسِهِ: (فَعُولُنْ فَاعِلَاتُنْ)، الْمَوَازِنُ لِدِ (مَفَاعِلُنْ فَعُولُنْ) وَهُوَ سَرٌّ عَجِيبٌ. (مِنْهُ عُنْفِي عَنْهُ) *: وَعَكْسُهُ وَإِنْ كَانَ وَزَنًا مُسْتَحْسَنًا لَكِنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى (الْمَدِيدِ) وَزَنًا. (مِنْهُ).

(١) - فِي (الْأَصْلِ): (مَفَاعِيلِ).

السَّابِعَ عَشَرَ: مِنْ (مُسْتَفْعِلُنْ فَعِلُنْ) وَهُوَ (الْبَسِيطُ) الْمُسْتَهْرُ كَمَا ذَكَرَ.
الثَّامِنَ عَشَرَ: مِنْ (مَفَاعِيلُنْ فَعُولُنْ) عَكْسَ (الطَّوِيلِ)، وَهُوَ (الْمُسْتَطِيلُ)، كَقَوْلِي:
وَبَخْرُ مُسْتَطِيلٍ مَفَاعِيلُنْ فَعُولُ
التَّاسِعَ عَشَرَ: مِنْ (مَفَاعِلُنْ فَاعِلَاتُنْ) وَهُوَ الْمُضَارِعُ الْمَشْهُورُ.
العِشْرُونَ: مِنْ (مُتَفَاعِلُنْ فَعُولُنْ)، وَلَيْسَ جَلِيلًا، كَقَوْلِي:
لَكَ نَائِلٌ جَلِيلٌ مُتَفَاعِلُنْ فَعُولُ

تَنْبِيْه

فِي تَقْسِيمِ الْبُحُورِ إِلَى أَصُولٍ وَفُرُوعٍ
هَذِهِ الْأَوْرَانُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا لِهَذِهِ الْبُحُورِ هِيَ الْأُصُولُ، وَيَجُوزُ أَنْ تَزِيدَهَا
بِالتَّكَرَّارِ فِي مَرَّةٍ أَوْ مَرَارٍ؛ بَأَنْ تَجْعَلَ الْأَرْكَانَ فِي الْمُرَدَّةِ سُدَّاسِيَّةً؛ وَلَيْسَ فَرْعًا
صَغِيرًا، أَوْ ثُمَانِيَّةً وَلَيْسَ فَرْعًا كَبِيرًا، كَقَوْلِنَا فِي الرَّمْلِ الْمَشْهُورِ:

رَمْلُ الْأَبْحَرِ فِيهِ نَغَمَاتٌ فَاعِلَاتُنْ فَاعِلَاتُنْ فَاعِلَاتُنْ
وَقَوْلِنَا فِي الْمَتَّسِقِ:

مُتَدَارِكُهُمْ بِكَ لَا يَصِلُ فَعِلُنْ فَعِلُنْ فَعِلُنْ فَعِلُ
وَأَمَّا فِي الْمَزْدَوِجَةِ فَلَا تَجِدُ الْفَرَعَ إِلَّا ثُمَانِيًّا كَمَا قِيلَ عَلَى الطَّوِيلِ:

تَفَتَّشْتُ آمَالِي وَفَتَّشْتُ عَنْ حَالِي وَلِي مِنْكَ مِرَاةٌ تَرَى فِيهِ تِمْنَالِي
بِتَكَرَّرِ (فَعُولُنْ مَفَاعِيلُنْ) أَرْبَعَ مَرَّاتٍ.

وَلَسْتَ تَرَى التَّفْرِيعَ فِي الْمُتَوَلِّدَاتِ، وَشَائِعِ الْفَرَعِ فِي الْمَزْدَوِجِ فَرَدَوْني الْمَفْرَدِ
زَوْجٌ.

في البُحُورِ الْمُتَوَلِّدَةِ

وَأَمَّا **الْبُحُورُ الْمُتَوَلِّدَةُ** وَهِيَ الْبُحُورُ الْمُسَدَّسَةُ أَوِ الْمَثْمَنَةُ الَّتِي يَتَكَرَّرُ فِي شَطْرِهَا رُكْنٌ وَلَوْ كَانَ مُعْتَلًّا، فَلَا ^(١) بُدَّ مِنْ إلْحَاقِهَا بِمَا سَبَقَ، فَإِنَّمَا مُتَوَلِّدَةٌ مِنْهُ الْبَتَّةَ.

وَلَمَّا كَانَتْ أَفْرَادُهَا الْمَعْقُولَةُ - بَلْ وَالْمَقْبُولَةُ الْمَأْلُوفَةُ - تَنُوفُ عَلَى الْأَلُوفِ، كَانَ الْمُنَاسِبُ أَنْ نَكْتَفِيَ بِتَقْدِيمِ مَقَالَةٍ صَابِغَةٍ تَتَحَمَّلُ مَوْنَةً هَذَا الْبَابِ، وَتَكْفِي لِمُرَاعِيَةِهَا الْمَطَالِبَ الصَّعَابَ، وَهِيَ: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي عَرَفَتْ أَنَّهُ غَيْرُ رَاجِعٍ إِلَى أَحَدِ الْبُحُورِ الْمَفْرَدَةِ أَوِ الْمُرَكَّبَةِ، يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَفْرَضَ بِإِزَائِهِ وَزناً مُشْتَمِلاً عَلَى أَرْكَانٍ تَعَادِلُهُ حَرْفًا بِحَرْفٍ وَلَوْ كَانَتْ أَرْكَانُهُ مُعْتَلَّةً، ثُمَّ تَجْتَهِدُ فِي اسْتِخْرَاجِ مَا تَوَلَّدَ هَذَا مِنْهُ حَتَّى تَنْسِبَهُ إِلَيْهِ فَيَتَعَيَّنَ.

وَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْبَحْرُ الْمُبْهَمُ مَسْمُوعًا؛ لِمَا مَرَّ مَرَارًا أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا الْمَضْمَارِ مَا يُوجِبُ الْوَقْفَ وَالْإِنْحِصَارَ.

وَأَمَّا طَرِيقُ اسْتِخْرَاجِ مَا تَوَلَّدَ مِنْهُ هَذَا الْمُبْهَمُ فَهُوَ أَنْ تَرَاهُ، فَلَا يَخْلُو حَالُهُ فَإِمَّا أَنْ يَتَضَمَّنَ شَطْرَهُ لِرُكْنَيْنِ سَالِمَيْنِ أَوْ لَا، فَعَلَى الْأَوَّلِ يُلْحَقُ بِبَحْرِ ذَيْنِكَ الرُّكْنَيْنِ مُفْرَدًا كَانَ أَوْ مُزْدَوَجًا.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ يَكُونُ الشَّطْرُ ذَا ثَلَاثَةِ أَرْكَانٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ، يَصْلُحُ أَوَّلُهُ وَثَانِيهِ بَحْرًا، وَثَانِيهِ وَثَالِثُهُ بَحْرًا ثَانِيًا، وَثَالِثُهُ وَرَابِعُهُ بَحْرًا ثَالِثًا، فَلِإِيهَا يُرْجَعُ؟

فِي مَنَاطِ انْتِسَابِ الْمَوَالِيدِ

قُلْتُ: هُوَ فِي الرَّجُوعِ تَابِعٌ لِلرُّكْنِ الْأَقْدَمِ فَلَا أَقْدَمَ، فَإِنْ كَانَ الْأَقْدَمُ بَحْرًا مُعْنَوَنًا فَهُوَ، وَإِلَّا تَبَعَ الْمُعْنُونُ وَإِنْ تَأَخَّرَ، فَالْمُرْجُحُ قَدْ يَكُونُ الْأَقْدَمِيَّةُ؛ كَمَا فِي الْمُرَكَّبِ

(١) فِي (الْأَصْل): (وَلَا).

الأمر السابع


في تفكيك البحور على النحو المشهور

اعلم أن الخليل، شكر الله سعيه الجميل، رد أكثر الأشعار كما مر إلى البحور الخمسة عشر، ثم رد تلك الأبحر إلى خمس دوائر، وإنما طواها فيها بعد الانتشار، طلباً للاختصار والاقتصار، فإن البحر عبارة عن هيئة الأركان كما استبان، والأركان عبارة عن هيئة الأصول، فكلما تغيرت الأصول تغيرت الأركان؛ وكلما تغيرت الأركان تبدلت الأوزان فتحصل البحور، ونعني بالتغيير: التقديم والتأخير.

مثلاً إذا قدمت الأسباب من أصول (مستفعلن)، صار البحر (رجزاً)، وإن أخرتها صار (هزجاً) ^(١) وهكذا.

في الدوائر على النحو الدائر

وأما طريقه استخراج الأبحر من الدوائر فهي أن تبدئ من جزء وتركب منه مع ما بعده الأركان حتى تنتهي إلى ما ابتدأت منه، فيحصل البتة وزن قد ينطبق على أحد البحور المعروفة، ثم من الجزء الثاني كذلك، ثم من الثالث وهكذا، وأما الدوائر الخمس فأولها المختلفة؛ لاختلاف أجزائها أو أركانها، وهي هذه:



(١) - فإن مستفعلن هي: مُسْ تَفْ عَلُنْ، فإن وصعتها بتقديم الأسباب فالبحر رجز، وإن أخرت الأسباب: «عِلُنْ مُسْ تَفْ» فهي «مفاعي لُنْ» وهو الهزج.

وَيُسْتَخْرِجُ مِنْهَا الْهَزَجَ مِنَ (مَفَاعِي) الْخ^(١)، وَالرَّجُزُ مِنَ (عِي لُنْ) الْخ^(٢)،
وَالرَّمْلُ مِنَ (لُنْ مُفَا) الْخ^(٣).



الرَّابِعَةُ: الْمُشْتَبَهَةُ، لِتَشَابُهِ أَرْكَانِهَا وَهِيَ هَذِهِ:

وَيُسْتَخْرِجُ مِنْهَا السَّرِيعُ مِنْ (مُسْ تَفْ) الْأَوَّلِ الْخِ^(٤)، والمنسرح من (مُسْ تَفْ) الثَّانِي الْخِ^(٥)، وَالْخَفِيفُ مِنْ (تَفْ عَلْنُ) الثَّانِي^(٦)، والمضارع من (عَلْنُ مَفْ)

(١) - قال: يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا الْهَزَجُ مِنْ لَفْظٍ (مَفَاعِي) إِلَى آخِرِ الدَّائِرَةِ أَيِ (مَفَاعِي لُنْ)، أي: // ٥ / ٥ / ٥ وهذا وزن الهزج.

(٢) - قال: يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا الرِّجْزُ مِنْ لَفْظٍ (عِي لُنْ) إِلَى آخِرِ الدَّائِرَةِ، أَيِ (عِي لُنْ مَفَاً)، أَيِ: / ٥ / ٥ / ٥ وهذا (مُسْتَفْعِلُنْ)، وَهُوَ وَزْنُ الرَّجَزِ.

(٣) - قال: يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا الرَّمْلُ مِنْ لَفْظٍ (لُنْ مَفًا) إِلَى آخِرِ الدَّائِرَةِ، أَي (لُنْ مَفَاعِي)، أَي: ٥ / ٥ / ٥ وهذا (فَاعِلَاتُنْ)، وهو وزن الرمل.

(٤) - دائرة المشتبه هي: (مُسْتَفْعِلُنْ مَفْعُولَاتُ مُسْتَفْعِلُنْ)، ينظر (الكافي في العروض والقوافي ١٠٣)، و(مَفْعُ لَاتُ / ٥ / ٥ / ٥ هي مطوية (مَفْعُولَاتُ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ أي بحذف الرابع الساكن). قال: يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا السَّريِعُ مِنْ لَفْظِ (مُسْتَفْعِلُنْ) الأول إلى آخر الدائرة، أي (مُسْتَفْعِلُنْ مَفْعُولَاتُ مُسْتَفْعِلُنْ): / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / وهذا هو وزن السريع.

(٥) - قال: يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا الْمُنْسَرَحُ مِنْ لَفْظِ (مُس تَفْ) الثَّانِي إِلَى آخِرِ الدَّائِرَةِ، أَيِ (مُس تَفْ عِلْنُ مَفْعٌ لَا تُ مُسْ تَفْ عِلْنُ): ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ / ٥ // ٥ // ٥ وهذا هو وزن المنسرح.

(٦) - قال: يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا الْخَفِيفُ مِنْ لَفْظٍ (تَفَ عَلُنٌ) الثاني إلى آخِرِ الدَّائِرَةِ، أي (تَفَ عَلُنٌ مَفَعُ لَا تُ مُسْ تَفَ عَلُنٌ مُسْ): / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / وهذا (فَاعِلَاتُنْ مُتَّفِعَلُنْ فَاعِلَاتُنْ) وهو وزن الخفيف.

تَتِمِّمُ نَفْعُهُ عَمِيمٌ

لَيْسَ يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ الْبَيِّنَةُ أَنَّ تَفْكِيكَ الْبُحُورِ عَلَى تَرْتِيبِنَا الْمَتَّصُونَ إِنْ تَيَسَّرَ فَلَا يَنْفَكُ عَنِ التَّطْوِيلِ الْفَاقِدِ لِلطَّائِلِ لَا سِيَّمَا إِذَا رُمِنَا اشْتِمَالُهُ عَلَى جَمِيعِ مَا ذُكِرَ مِنَ الْإَبْحَرِ أَوْ لَمْ يُذَكَّرْ؛ مُضَافًا إِلَى أَنَّ حِفْظَ الدَّوَائِرِ، عَلَى نَحْوِنَا أَوْ عَلَى النَّحْوِ الدَّائِرِ، مَعَ مَا فِيهِ الصُّعُوبَةُ وَالْقُصُورُ، لَا يُغْنِي عَنْ حِفْظِ الْبُحُورِ عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَذْكُورِ، فَلَا طَائِلَ تَحْتَهُ أَصْلًا كَمَا لَا يَخْفَى، نَعَمْ نَرَسُمُ لَكَ دَائِرَةً صَغِيرَةً تَشْتَمِلُ عَلَى بُحُورٍ كَثِيرَةٍ، عَلَى سَبِيلِ التَّمَثَالِ وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالتَّنْبِيهِ وَالتَّذَكُّرَةِ، وَهِيَ هَذِهِ:



فَيُسْتَخْرَجُ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى (الْوَافِرُ) مِنْ (مُفَا) الْخ^(١)، وَ(الْكَامِلُ) مِنْ (عَلَّ) تُنْ) الْخ^(٢).

(١) - (مُفَا عَلَّتْنُ مُفَا عَلَّتْنُ ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥)

(٢) - (عَلَّتْنُ مُفَا عَلَّتْنُ مُفَا ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥)، وهي (مُتَفَاعِلُنْ مُتَفَاعِلُنْ) وزن الكامل.

وَمِنَ الثَّانِيَةِ (الطَّوِيلُ) مِنْ (فَعُوْ) الخ ^(١)، وَ (الْمَثِيلُ) مِنْ (لُنْ فَعُوْ) الخ ^(٢)،
وَ (الْمُسْتَطِيلُ) مِنْ (مَفَاعِي) الخ ^(٣)، وَ (الْبَسِيطُ) مِنْ (عِي لُنْ) الخ ^(٤).
وَمِنَ الثَّالِثَةِ (الْمَرْجُ) مِنْ (مَفَا) الخ ^(٥)، وَ (الرَّمْلُ) مِنْ (لُنْ مَفَا) الخ ^(٦)، وَ (الرَّجْزُ)
مِنْ (عِي لُنْ) الخ ^(٧).

وَمِنَ الرَّابِعَةِ (الْمُقَابَرُ) مِنْ (فَعُولُنْ) الْخ ^(٨)، وَ(النَّادِرُ) مِنْ (عَكْسِيهِ) الْخ ^(٩)،
وَلَوْ اَعْتَبِرَ الْمُعْتَلُّ لَزَادَ الْمُسْتَخْرَجُ عَلَى ذَلِكَ.

التكميل

فِي عَوَارِضِ الْأَفَاعِلِ (الْأَرْكَانِ)

وَصَنَّفَهَا الْمُصَنِّفُونَ عَلَى زِحَافَاتٍ وَعِلالٍ، وَنَحْنُ نُطْلِقُ الْعِلَّةَ عَلَى مُطْلَقِ
الْعَارِضِ، وَلَا نَعْتَبِرُ أَمْثَالَ هَذِهِ الْإِفْتِرَاقَاتِ - حَيْثُ جَرَتْ سُنَّةُ الْمُحَقِّقِينَ عَلَى عَدَمِ
الاعْتِنَاءِ بِفُرُوقِ الْمُتَفَقَاتِ وَاخْتِلَافِ الْمُؤْتَلِفَاتِ - مَا لَمْ تُوجِبِ الْفُرُوقُ اخْتِلَافًا فِي
الْغَرَضِ الْمُهْمِّ الْمَقْصُودِ مِنْهُ كَمَا سَيُتْلَى، وَفِي التَّكْمِيلِ فُصُولٌ أَرْبَعَةٌ:

- (١) - (فَعُولُنْ مَفَاعِيلُنْ / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥)
(٢) - (لُنْ فَعُولُنْ مَفَاعِي / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥) وهذه (فَاعِلَاتُنْ فَعُولُنْ).
(٣) - (مَفَاعِي لُنْ فَعُولُنْ / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥) وهذه (مَفَاعِيلُنْ فَعُولُنْ) وزن المستطيل.
(٤) - (عِي لُنْ فَعُولُنْ مَفَا / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥) وهذه (مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ) وزن البسيط.
(٥) - (مَفَا عِي لُنْ / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥) وهذه (مَفَاعِيلُنْ) وزن الهزج.
(٦) - (لُنْ مَفَا عِي / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥) وهذه (فَاعِلَاتُنْ) وزن الرمل.
(٧) - (عِي لُنْ فَعُو / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥) وهذه (مُسْتَفْعِلُنْ) وزن الرجز.
(٨) - (فَعُولُنْ / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥).
(٩) - قال والنادر من عكسه أي: (لُنْ فَعُو / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥) وهذا (فَاعِلُنْ) وهو وزن النادر أو المتدارك.

الفصل الأول

في حكمة وضع العِلَلِ

وَهِيَ أَنَّ الْقَوْمَ لَمَّا عَثَرُوا عَلَى أَشْعَارٍ كَثِيرَةٍ مَشْهُورَةٍ عَنْ مَشَاهِيرِ الْبُلْغَاءِ، وَوَجَدُوهَا عِنْدَ التَّدْقِيقِ مُتْقَارِبَةً الشَّطْرَيْنِ: يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ بِحَرْفٍ بَلْ وَبِأَكْثَرٍ مِنْ حَرْفَيْنِ، وَرَأَوْا تَعَسَّرَ نَظْمُ فَرَائِدِ الْأَشْعَارِ فِي الْقَصَائِدِ نَظْمًا مُتَسَاوِيًا لَيْسَ بِنَاقِصٍ وَلَا زَائِدٍ، التَّزَمُوا بِصَحَّةِ تَعْلِيلِ الْأَرْكَانِ وَتَجْوِيزِ الْعَوَارِضِ حَتَّى فِي الضُّرُوبِ وَالْأَعَارِضِ بِحَذْفِ الْحَرْفِ أَوْ زِيَادَتِهِ أَوْ تَحْرُكِهِ وَاسْتِكَانَتِهِ، وَلَكِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ أَفْرَطُوا فِي التَّجْوِيزِ لِتَفْرِيطِهِمْ وَتَقْصِيرِهِمْ فِي التَّمْيِيزِ، فَجَوَّزُوا حَذْفَ الْجُمْلِ فَضْلًا عَنِ الْكَلِمَاتِ، وَكَذَلِكَ زِيَادَتُهَا، وَجَوَّزُوا مَطَالِبَ لَا تَخْفَى عَلَيْكَ سَخَافَتُهَا، وَمَنْشَأَ اشْتِبَاهِهِمْ أَحَدُ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: رِعَايَةُ أَشْعَارِ الْمَجَاهِيلِ وَمَنْ لَمْ يَتَفَحَّصُوا عَنْ فَصَاحَتِهِ وَبَلَاغَتِهِ، فَاضْطَرُّوا - فِي تَصْحِيحِ مَا فِيهَا مِنَ الْخَلَلِ - بِالتَّزَامِهِمْ صِحَّةَ تِلْكَ الْعِلَلِ. (فَتَدَبَّرْ وَلَا تَغْفَلْ)

الثَّانِي: اشْتِبَاهُ الْمَنْثُورِ عَلَيْهِمْ بِالْمَنْظُومِ، إِذْ عَثَرُوا عَلَى كَلَامٍ مُسَجَّعٍ لَا يَتَرَنُّ عَلَى بَحْرِ مِنَ الْبُحُورِ فَتَكَلَّفُوا فِيهِ بِمَا تَكَلَّفُوا، كَمَا حُكِيَ أَنَّهُمْ تَكَلَّفُوا فِي قَوْلِ مَنْ قُلَ:

«الَّذِي يَعْلَمُ أَنَّ رَبَّهُ وَاحِدٌ يُؤْمِنُ بِهِ وَلَا يُنَازِعُ فِيهِ»
تَكَلَّفُوا لَا يَخْفَى مَا فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِ الْآخَرِ:
«وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ لَفِيهِمْ رَجُلٌ فَأَخَذُوا مَالَهُ وَضَرَبُوا عُقَّةَهُ»

وَقَدْ غَفَلُوا (*) عَنْ أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْبَابِ إِذَا انْفَتَحَ وَعَمَّ لَمْ يَبْقَ لَنَا مَثُورٌ إِلَّا وَانْتَظَمَ. وَلَا خِتْلَ نِظَامِ الشُّعْرِ وَفَنَّهُ بَعْدَمَا انْتَظَمَ وَتَمَّ، وَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَعُوا أَسْمَاءَهُمْ مَقَالَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ (١) مُحْيِي الصَّنَاعَةِ - عَلَى مَا حَكِي عَنْهُ -: أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَا التَزَمَ فِيهِ بِالْأَوْزَانِ وَالْقَوَافِي شِعْرًا وَنَظْمًا، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ تَصَفَّحَ الْخُطْبَ وَالرِّسَائِلَ، بَلْ إِذَا تَسَاوَى الشَّطْرَانِ فِي الْأَجْزَاءِ وَالْأَوْزَانِ كَانَ ظَاهِرُهُ شِعْرًا. انْتَهَى. وَسَتَعْرِفُ الْحَدَّ الْجَائِزَ فِي التَّفَاوُتِ وَالتَّجَاوُزِ.

الثَّالِثُ: غَفَلْتُهُمْ عَنْ تَرَاجُعِ الْأَرْكَانِ وَالْبُحُورِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ؛ كَالْتِزَامِهِمْ بِالْتَرَفِيلِ (٢) فِي (مُتَفَاعِلَاتِنِ) وَنَحْوِهِ،

*: وَلَقَدْ تَكَلَّفَ بَعْضُهُمْ فِي جَعْلِ هَذَا الْبَيْتِ دَاخِلًا فِي جُمْلَةِ الْبُحُورِ الْمُتَقَدِّمَةِ، بِمَا اتَّعَبَ بِهِ نَفْسَهُ، وَانْحَرَفَ عَنِ الْمَجَالِ الْوَاضِحِ، وَلَوْ جَعَلَهُ مِنَ السَّرِيعِ مَخْبُونِ الْفَاءِ مِنْ (مُتَفَاعِلَاتِنِ) وَالْأَلْفِ مِنْ (فَاعِلَاتِنِ) لَكَانَ أَوْلَى كَمَا لَا يَخْفَى. (مِنْهُ عَفِيَ عَنْهُ).

(١) - الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ: أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْمُجَاشِعِيُّ ثُمَّ الْبَصْرِيُّ، نَحْوِيُّ، عَالِمٌ بِاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، مِنْ أَهْلِ بَلْخٍ. سَكَنَ الْبَصْرَةَ، وَأَخَذَ الْعَرَبِيَّةَ عَنْ سَيْبَوِيهِ. وَصَنَفَ كِتَابًا، مِنْهَا (تَفْسِيرُ مَعَانِي الْقُرْآنِ) وَ(شَرْحُ أَبْيَاتِ الْمَعَانِي)، وَزَادَ فِي الْعُرُوضِ بَحْرَ (الْخَبِّ)، وَكَانَ الْخَلِيلُ قَدْ جَعَلَ الْبُحُورَ خَمْسَةَ عَشَرَ فَأَصْبَحَتْ سِتَّةَ عَشَرَ، تُوفِّيَ سَنَةَ ٢١٥ هـ / ٨٣٠ م). تَرَجَمَتْهُ فِي: نَزْهَةِ الْأَلْبَاءِ: ١ / ١٠٧، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ: ٣ / ١٣٧٤، وَإِنْبَاهُ الرِّوَاةِ: ٣٦ / ٢، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ: ٢ / ٣٨٠، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ١٠ / ٢٠٦، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ: ١٥ / ١٦٦، وَبَغِيَّةُ الْوَعَاةِ: ١ / ٥٩٠، وَالْأَعْلَامُ: ٣ / ١٠١.

(٢) - التَّرْفِيلُ: مِنْ عِلَلِ الزِّيَادَةِ، وَالْعِلَّةُ هِيَ الَّتِي تُحْدِثُ تَغْيِيرًا فِي تَفْعِيلَةِ الْعُرُوضِ أَوْ الضَّرْبِ بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ، وَالتَّرْفِيلُ زِيَادَةُ (سَبَبِ خَفِيفٍ / ٥) عَلَى مَا آخِرُهُ (وَتَدَ مَجْمُوعٍ / ٥) مِثْلَ (فَاعِلُنِ / ٥ // ٥) تَصْبِحُ (فَاعِلَاتُنِ / ٥ // ٥ // ٥) أَوْ (مُتَفَاعِلُنِ / ٥ // ٥ // ٥ // ٥) تَصْبِحُ (مُتَفَاعِلَاتُنِ / ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥).

مَعَ رُجُوعِهِ إِلَى (فَعِلْنَ فَعُولُن) ^(١) وَهَكَذَا.

الرَّابِعُ: أَخَذَهُمُ النَّشْرُ الْمُتَمِّمَ لِلْمُرَادِ جُزْءًا مِنَ النَّظْمِ، وَلِذَلِكَ ارْتَكَبُوا الْخَزْمَ ^(٢)

فِي قَوْلِهِ:

لَكِنِّي عَلِمْتُ لَمَّا هَجَرْتُ أَنِّي أَفُوزُ بِالْوَصْلِ عَنْ قَرِيبٍ
بِإِدْخَالِ ^(*) (لَكِنِّي) ^(٣) فِي الشَّعْرِ مَعَ أَنَّهُ مُتَمِّمٌ لِمُرَادِ الشَّاعِرِ لَا لِشَعْرِهِ، هَذَا

*: مَعَ إِنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ فِيمَا سَبَقَ إِلَيْكَ - فِيمَا سَبَقَ فِي الْأَمْرِ الْخَامِسِ - مِنْ أَنَّ الزِّيَادَةَ وَالنَّقِصَةَ إِنَّمَا تَجُوزُ إِذَا لَمْ تَبْلُغْ حَدَّ الرُّكْنِ، وَأَمَّا إِذَا بَلَغْتَ حَدَّ الرُّكْنِ أَخْلَ ذَلِكَ بَوَازِنَ الْبَيْتِ، وَأَوْجَبَ ذَلِكَ الْإِنْتِقَالَ إِلَى بَحْرٍ آخَرَ؛ لِأَنَّ الْأَرْكَانَ أَجْزَاءً مُقَوِّمَةً؛ وَتَغْيِيرُهَا يُوجِبُ تَغْيِيرَ الْحَقِيقَةِ، وَأَيْضًا قَدْ مَرَّ فِي مُقَدِّمَةِ الْمَطْلَبِ الثَّانِي وَجُوبُ تَسَاوِي الشَّطْرَيْنِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ فَضْلُ أَحَدِهَا عَلَى الْآخَرِ بِأَكْثَرِ مَنْ حَرَفَيْنِ فَضْلًا عَنِ الْكَلِمَةِ السُّدَّاسِيَّةِ؟ فَتَدْبِرْ وَاعْتَنِمِ (مِنْهُ).

(١) - إِذْ جَعَلُوهُ مِنَ الْبَسِيطِ. يَنْظُرُ مُخْتَصِرُ الْعُرُوضِ وَالْقَوَافِي ٤٨.

(٢) - الْخَزْمُ: هُوَ زِيَادَةُ حَرْفٍ أَوْ أَكْثَرَ فِي بَدَايَةِ الْبَيْتِ، إِذَا سَقَطَ لَمْ يَفْسُدِ الْمَعْنَى وَلَا يَخْلُ بِه

وَلَا بِالْوِزْنِ. يَنْظُرُ: فَنِ التَّقْطِيعِ الشَّعْرِي وَالْقَافِيَةِ ١١٩

أَنْشُدُوا لِلْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام: دِيْوَانُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام ١١٥.

فَإِنَّ الْمَوْتَ لَا قِيكََا	أَشْدُّدُ) حَيَازِيْمَكَ لِلْمَوْتِ
فَإِنْ نَلَمَوْا تَلَا قِيكََا	(زِيَادَةُ) حَيَازِيْمَ كَلِيلِ الْمَوْتِ
٥ / ٥ / ٥ / /	/ ٥ / ٥ / /
مَفَاعِيْلُنْ مَفَاعِيْلُنْ	مَفَاعِيْلُ مَفَاعِيْلُ
إِذَا حَلْ بِنَادِيكََا	وَلَا تَجْزَعُ مِنَ الْمَوْتِ

(٣) - الْبَيْتُ:

أَفُوزُ بِالْوَصْلِ عَنْ قَرِيبٍ	لَكِنِّي عَلِمْتُ لَمَّا هَجَرْتُ أَنِّي
أَفُوزِيْلُ وَضَلِعَنْ قَرِيبِي	(زِيَادَةُ) عَلِمْتُكُمْ مَا هَجَرَ تَأْنِي
٥ / ٥ / / ٥ / / ٥ /	٥ / ٥ / / ٥ / / ٥ /

وَأَعْجَبُ مَنْ ذَلِكَ أَتَمُّهُمْ زَادُوا بَحْرًا آخَرَ سَمَّوْهُ (الْمُتَّيِد) ^(١)، كَقَوْلِهِ:

مَا لِسَلَمَى فِي الْبَرَايَا مِنْ مُشْبِهِ لَا وَلَا الْبَدْرُ الْمُنِيرُ الْمُسْتَكْمِلُ ^(٢)
مَعَ أَنَّهُ رَمَلٌ وَاضِحٌ.

الفصل الثاني

فِي الْاِعْتِلَالِ وَطَرِيقِ تَعْيِينِهِ بِالْأَصُولِ الْمَمَهَّدَةِ فِي هَذَا الْمَجَالِ

اعْلَمْ أَنَّ جُلَّ الْأَبْيَاتِ قَابِلَةٌ لِلِإِتِّقَالِ إِلَى غَيْرِ بُحُورِهَا بِإِعْمَالِ الْعِلَلِ فِي أَرْكَانِهَا، كَمَا أَنَّ كُلَّ الْأَرْكَانِ صَالِحَةٌ لِلرُّجُوعِ إِلَى غَيْرِهَا بِالتَّغْيِيرِ وَإِعْمَالِ الْعِلَلِ وَالْعَوَارِضِ فِي أَصُولِهَا، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ اخْتِصَاصُ جُزْءٍ مِنْهَا بِعِلَّةٍ أَوْ اخْتِصَاصُ الْبَعْضِ بِالْاِعْتِلَالِ تَرْجِيحًا مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ، فَلَا بُدَّ مِنْ طَرِيقٍ يُعَرِّفُ بِهِ الْحَالُ وَيَرْتَفِعُ مِنْهُ الْإِشْكَالُ.

وَهُوَ: أَنَّكَ إِذَا عَيَّنْتَ بَحْرَ الشَّعْرِ بِمَا انْطَوَى عَلَيْهِ الْأَمْرُ الْخَامِسُ امْتَارَتْ لَكَ الْأَرْكَانُ بَعْدَ وَضُوحِ الْأَوْزَانِ وَالتَّزَمَّتْ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ وَأَمْثَالِهِ بِذَلِكَ الْبَحْرِ خَاصَّةً

(١) - البحر المتئد أو الغريب: بحر مهمل استخرج من دائرة المشتبه، ووزنه:

فَاعِلَاتْنُ فَاعِلَاتْنُ مُسْ تَفْعُ لُنْ فَاعِلَاتْنُ فَاعِلَاتْنُ مُسْ تَفْعُ لُنْ
٥ // ٥ / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ //

ينظر: أهدي سبيل ١١١

(٢) - البيت لبعض المولدين ينظر: المعجم المفصل في علم العروض ١١٦

مَا لِسَلَمَى فِي الْبَرَايَا مِنْ مُشْبِهِ لَا وَلَا الْبَدْرُ الْمُنِيرُ الْمُسْتَكْمِلُ
مَا لِسَلَمَى فَلِبَرَايَا مِنْ مُشْبِهِ لَا وَلِلْبَدْرِ الْمُنِيرِ الْمُسْتَكْمِلُ
٥ // ٥ / ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ // ٥ / ٥ //

ينظر: أهدي سبيل ١١١

وَبَارَكَانِهِ الْمُخْتَصَّةِ، وَلَا مَعْدِلَ لَكَ عَنْهَا إِلَّا بِضُرُورَةٍ تُلْجِئُكَ إِلَى ارْتِكَابِ الْاِنتِقَالِ
أَوْ إِعْمَالِ الْاِعْتِلَالِ.

فِي الْأَصُولِ الْمَضْرُوبَةِ لِرُفْعِ الشَّكِّ

نَعَمْ، إِذَا عُرِضَ عَلَيْكَ رُكْنٌ مُعْتَلٌّ يُجَوِّزُ عَلَيْهِ عِلَّةُ النَّقْصِ وَعِلَّةُ الزِّيَادَةِ
- (كَمَفَاعِلُنْ) فَإِنَّهُ يُجَوِّزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ فِي الْبَيْتِ (الكَذَائِي): (مُتَفَاعِلُنْ) فَتَقْصُ
عَنْهُ التَّاءُ مَثَلًا، أَوْ (فَاعِلُنْ) فَرِيدَ عَلَيْهِ الْمِيمُ - فَالْوُضُفَةُ فِي مِثْلِهِ الْبِنَاءُ عَلَى أَنَّهُ نَقْصٌ
عَنْهُ إِذْ الزِّيَادَةُ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ سَبَبٍ خَاصٍّ وَأَمَّا النَّقْصُ فَيَكْفِيهِ قَصْدُ التَّخْفِيفِ
الْمَجْبُورُ عَلَيْهِ طِبَاعُ النَّاسِ، فَتَرَاهُمْ دَائِمًا فِي صَدَدِ التَّخْفِيفِ وَالْاِخْتِصَارِ وَالتَّسْهِيلِ،
لَا سِيَّمَا فِي اللُّغَاتِ وَمَبَادِيِ الْغَايَاتِ وَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَأَيْضًا الضَّابِطُ الْمَتِينُ
وَالْأَصْلُ الْمُسْتَبِينُ فِيمَا جَاوَزَ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ تَسْكِينِ الْمُتَحَرِّكِ أَوْ تَحْرِيكِ السَّاكِنِ
فَالْأَصْلُ هُوَ التَّسْكِينُ؛ فَإِنَّهُ أَخَفُّ عَلَى الطَّبَاعِ وَأَقْبَلُ، إِلَّا أَنْ يَلْتَقِيَ بِسَّاكِنٍ وَنَحْوُهُ.
فَلَا تَغْفُلْ.

وَأَيْضًا إِذَا دَارَ الْأَمْرُ بَيْنَ تَغْيِيرِ الْمُتَحَرِّكِ أَوْ السَّاكِنِ بِالزِّيَادَةِ أَوْ النِّقْصَانِ، فَالَّذِي
يَحْكُمُ بِهِ الطَّبَعُ السَّلِيمُ وَنَوْعُ طِبَاعِ النَّاسِ أَنَّ الْأَوَّلَى وَالْأَخْفَى فِي مَقَامِ الزِّيَادَةِ هُوَ
زِيَادَةُ السَّاكِنِ، وَفِي مَقَامِ النِّقْصَانِ هُوَ نَقْصُ الْمُتَحَرِّكِ، وَقَدْ عَرَفْتَ مَرَارًا أَنَّ الْأَوَّلَى
لَدَى الطَّبَعِ وَالْأَخْفَى عَلَى السَّمْعِ هُوَ الْمَدَارُ وَالْمِيعَارُ فِي بَابِ عَرُوضِ الْأَشْعَارِ؛ وَهُوَ
الْأَصْلُ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ الْمُحْتَارُ فَيَخْتَارُ، كَمَا عَرَفْتَ فِي الْأَمْرِ الْخَامِسِ حَدَّ جَوَازِ
الْمُسَاحَاةِ وَالْمُسَاهَلَةِ فِي الْأَشْعَارِ عِنْدَ الْمَوَازَنَةِ وَالْمُعَادَلَةِ وَأَنَّهُ مَا لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ الرُّكْنِ
- وَهُوَ مَا فَوْقَ الْحَرْفَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ - فَإِنَّ الْعُرْفَ مُطَبِّقُونَ قَوْلًا وَفِعْلًا عَلَى رَفْضِ
مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ وَاسْتِكْرَاهِ طِبَاعِهِمْ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ مُطَبِّقُونَ عَلَى جَوَازِ التَّفَاوُتِ

والتَّغْيِيرِ بِذَلِكَ الْمَقْدَارِ الْيَسِيرِ، فَإِنَّ مَنْ يَكْتَالُ بِالْكُرِّ^(١) يَغْضُ الطَّرْفَ عَنِ الذَّرِّ^(٢)، وَمَنْ يَسْتَوِزُنُ الْأَرْطَالَ يَتَسَامَحُ فِي الْمِثْقَالِ، وَمَا أَشَبَهُ مَوَازِينَ الْأَسْعَارِ بِمَوَازِينَ الْأَشْعَارِ فِي بَعْضِ الْخَوَاصِّ وَالْآثَارِ، فَكَمَا أَنَّ الْمَنَاطَ وَالْمَدَارَ فِي مَعْيَارِ الْأَسْعَارِ عَلَى الْمِيلِ وَالثَّقْلِ وَالْخِفَّةِ الْجِسْمَانِيَّةِ كَذَلِكَ الْمَدَارُ فِي الْأَشْعَارِ عَلَى الْمِيلِ وَالثَّقْلِ وَالْخِفَّةِ الرُّوحَانِيَّةِ، (فَافْهَمْ وَتَدَبَّرْ).

الفصل الثالث

فِي وَجْهِ حَضَرِ الْعِلَلِ فِيْمَا سَيُفَصِّلُ

اعْلَمْ أَنَّهُمْ قَسَّمُوا الْعِلَلَ إِلَى مُنْفَرِدَةٍ وَمُزْدَوِجَةٍ وَكُلًّا مِنْهُمَا إِلَى أَفْرَادٍ كَثِيرَةٍ التَّعْدَادِ، وَلَقَدْ كَانَ مُقْتَضَى تَرْتِيبِهِمْ تَجَاوُزَهَا إِلَى أَزْهَى مِنْهَا؛ مَعَ بَطْلَانِ اعْتِبَارِ بَعْضِهَا؛ وَرُجُوعِ أَكْثَرِهَا إِلَى أَقْلِهَا وَلَا غَرَوِي فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْمُسَامَحَةَ مِنَ الْأَعْلَامِ لَيْسَ بِأَوَّلِ قَارُورَةٍ كُسِرَتْ فِي الْإِسْلَامِ.

وَلَقَدْ هَدَانَا اللَّهُ تَعَالَى إِلَى طَرِيقِ سَدِيدٍ، حَاوٍ لَهَا^(٣) هُوَ الْمَهْمُ الْمَفِيدُ؛ خَالٍ عَنِ الزَّائِدِ الَّذِي لَا يُفِيدُ، وَهُوَ: أَنَّ الْعِلَلَ كَمَا قَدْ عَرَفْتَ تَغْيِيرَاتٌ عَارِضَةٌ عَلَى الْأَرْكَانِ، لِتَحْصِيلِ فُرُوعِ الْبُحُورِ وَالْأَوْزَانِ، وَالْعَارِضُ إِنْ كَانَ عَلَى الْحَرْفِ فَهُوَ إِمَّا حَرَكَةً أَوْ سُكُونًا؛ وَإِنْ كَانَ عَلَى الْكَلِمَةِ فَهُوَ إِمَّا زِيَادَةً حَرْفٍ أَوْ تَقْصِصًا؛ وَكُلٌّ مِنَ الزَّائِدِ وَالنَّاقِصِ فَهُوَ إِمَّا وَاحِدٌ أَوْ اثْنَانِ - لَهَا مَرَّ مَرًّا مِنْ أَنَّ التَّغْيِيرَ بِأَكْثَرِ مِنْهَا مُحِلٌّ مُفْسِدٌ

(١) - حَدُّ الْكُرِّ مَا كَانَ ثَلَاثَةَ أَشْبَارٍ وَنِصْفًا عَرْضًا فِي طُولٍ فِي عُمُقٍ أَوْ مَا كَانَ قَدْرُهُ أَلْفًا وَمِائَتِي رَطلٍ بِالْعِرَاقِيِّ، وَذَلِكَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَيَّرَ أَحَدًا أَوْ صَافِيَهُ. ينظر: الجمل والعقود في العبادات ٥٥، والرسائل العشر: ١٧٠

(٢) - قيل: الذَّرَّةُ لَيْسَ لَهَا وَزْنٌ، وَيُرَادُ بِهَا مَا يُرَى فِي شُعَاعِ الشَّمْسِ الدَّاخِلِ فِي النَّافِذَةِ. تاج العروس ٣٦٦/١١.

(٣) - (في الأصل): (بها)، والصواب ما أثبتناه، إذ كانت العبارة «تحيط بها» ثم ضرب على كلمة «تحيط» وأبدلت إلى «حاو»، ثم نسيت «بها» وتركت على حالها.

فَتَنَحَّصِرُ^(١) أَنْحَاءُ التَّغْيِيرِ فِي سِتَّةٍ؛ وَالْقَوْمُ قَدْ عَتَبَرُوا وَالتَّغْيِيرَ حَتَّى بِالثَّلَاثَةِ وَالْأَكْثَرِ،
مَعَ أَنَّهُ كُلَّمَا كَانَ أَكْثَرَ كَانَ الطَّبَعُ مِنْهُ أَفْرَ.
وَكَوْنُ الزَّائِدِ أَوْ النَّاقِصِ فِي أَوَّلِ الشَّعْرِ أَوْ فِي غَيْرِهِ، وَفِي أَوَّلِ الرُّكْنِ أَوْ فِي
غَيْرِهِ، لَمَّا لَمْ يَكُنْ مُوجِبًا لاختلافِ الآثارِ وَالْأَحْكَامِ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهَا أَصْلًا، وَكَمَا أَنَّ
كَوْنَ الْمُتَحَرِّكِ فَتَحًا أَوْ ضَمًّا وَكَوْنَ الْحَرْفِ الْمُتَغْيِرِ سِينًا أَوْ شَيْنًا لَا يُوجِبُ اخْتِلَافًا
فِي الْحُكْمِ - وَلِذَلِكَ مَا اخْتَصَّ بِعِنَاوَانٍ أَوْ اسْمٍ - كَذَلِكَ تِلْكَ الاختِلَافَاتُ الْمُعْتَبَرَةُ
عِنْدَهُمْ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْفَطْنِ الْعَارِفِ.

الفصل الرابع

فِي ذِكْرِ الْعِلَلِ بِنَحْوِ أَبْسَطٍ وَأَطْوَلٍ

وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ أَفْرَطُوا فِي تَكْثِيرِ الْعَوَارِضِ حَتَّى جَاوَزُوا فِيهَا السَّتِينَ،
وَنَحْنُ قَدْ وَضَحْنَا تَسَاحُفَهُمْ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى سِتَّةٍ:

أَحَدُهَا: الإِظْهَارُ، وَهُوَ تَحْرِيكُ السَّاكِنِ، وَيَحْرِي فِي جَمِيعِ السَّوَاكِنِ مَا عَدَا
الْأَخِيرَ مِنَ الرُّكْنِ، لَوْجُوبِ وُجُودِهِ فِيهِ، كَمَا يُسْتَعْمَلُ فِي سِينِ (مُسْتَفْعِلُنْ)
فَيَصِيرُ (مُتَفَاعِلُنْ)^(٢)، وَفِي عَيْنِ (فَعْلُنْ) فَيَصِيرُ (فَعْلُنْ)^(٣)، وَنُطْلَقُ عَلَى مِثْلِ الْأَوَّلِ
اسْمَ (الانْتِقَالِ)، وَعَلَى الثَّانِي اسْمَ (الاعْتِلَالِ)، وَأَكْثَرُ مَا شَاعَ مِنَ الْمُتَدَارِكِ هُوَ
مُعْتَلُّ الْعَيْنِ بِالِإِظْهَارِ، وَالْقَوْمُ يُسَمُّونَ هَذَا التَّحْرِيكَ فِي كُلِّ حَرْفٍ أَوْ رُكْنٍ بِاسْمِ
مَخْصُوصٍ.

(١) - فِي (الْأَصْلِ): (فِي نَحْصَرِ).

(٢) - مُسْتَفْعِلُنْ / ٥ / ٥ / ٥، وَعِنْدَ تَحْرِيكِ السِّينِ تَصْبِحُ مُسْتَفْعِلُنْ / ٥ / ٥ / ٥ وَهَذِهِ
تَكْتُبُ مُتَفَاعِلُنْ.

(٣) - فَعْلُنْ / ٥ / ٥، عِنْدَ تَحْرِيكِ الْعَيْنِ تَصْبِحُ / ٥ / ٥ / ٥ وَهَذِهِ تَكْتُبُ فَعْلُنْ.

الثاني: الإضمار وهو تسكين المتحرك، وهو مع الإظهار يتعكسان فاستعمله في تاء (مُتَمَّا) لِيَصِيرَ (مُسْتَفًى) ^(١)، أو (عِيْلُنْ) أو (فَعْلُنْ)، وفي لام (عِلْنْ) و(عَلْتُنْ) وغيرها، لِيَتَقَلَّ إِلَى رُكْنٍ أَوْ يَعْتَلَّ فَيَتَقَلَّ بِسَبَبِهِ الْبَحْرُ أَوْ يَعْتَلَّ، وَالْقَوْمُ يَخْضُونَ هَذَا التَّسْكِينِ فِي كُلِّ حَرْفٍ أَوْ رُكْنٍ بِعُنْوَانٍ مِنْ دُونِ اخْتِصَاصِهِ بِحُكْمٍ خَاصٍّ.

الثالث: التَّسْيِيعُ، وَهُوَ عِنْدَنَا زِيَادَةُ حَرْفِ سَاكِنٍ أَوْ مُتَحَرِّكِ، فِي السَّبَبِ كَجَعَلَ (لَنْ) (لَاَنْ)، وَ (تَنْ) (تَاَنْ) وَ (تَفْ) (تَاَفْ)، وَ (مَفْ) (مَاَفْ) وَهَكَذَا، وَفِي الْمَقْرُونِ كَجَعَلَ (عَلَنْ) (عَلْتَنْ) وَ (عِلَانْ) وَهَكَذَا، مِثَالُهُ قَوْلُهُ:

وَكَاَنَّا خُرُطُومُهُ
رَاوُوقٌ خَرٍ مُنْدٌ مُدَا
فِي تَسْيِيعِ الصَّرْبِ بِالْمُتَحَرِّكِ (٢).

وَقَوْلُهُ:

لَا حَتَّىٰ لَوْ مَشَى الدَّرُّ رُ عَلَيْهِ كَادَ يُذِمُّهُ^(٣)

- [illegible]

في تَسْيِغِ الضَّرْبِ بِالسَّاكِنِ.

الرَّابِعُ: التَّسْدِيدُ، وَهُوَ عِنْدَنَا زِيَادَةُ السَّبَبِ خَفِيفًا كَانَ أَوْ ثَقِيلًا، كَجَعَلٍ (فَعُولُنْ) (مَفَاعِيلُنْ) أَوْ (فَعُولَاتُنْ) ^(١) وَهَكَذَا، مِثَالُهُ قَوْلُهُ:

هِيَ عَرْشٌ وَالرِّضَا فِيهَا اسْتَوَى **ثُمَّ أَعْطَتْ كُلَّ نَفْسٍ مُشْتَهَاَهَا** ^(٢)
وَعَلَيْهِ (الْمُنْسَرِدُ) كَمَا انْسَرَدَ ذِكْرُهُ، وَشَذَّ لِقَاؤُكَ أَشْعَارًا فَصِيحَةً أَضِيفَتْ فِيهَا ^(٣)
أَسْبَابُ ثَقِيلَةٍ فَكَيْفَ بِأَزِيدَ مِنْهَا؟

البيت:

رُ عَلَيْهِ كَادَ يُدْمِيهِ	لَا نَحْتَتِي لَوْ مَشَى الذَّرُّ
رُعَلِيهِ كَادِيُدْمِيهِ	لَا نَحْتَتِي لَوْ مَشَذَرُّ
٥٥/٥// ٥/ ٥/٥///	٥/٥//٥/ ٥/٥//٥/
فَعِلَاتُنْ فَاعِلَاتَانْ	فَاعِلَاتُنْ فَاعِلَاتَانْ

واضح أن التفعيلة الأخيرة تنتهي بـ (سبب خفيف / ٥) زيدت (حرفًا ساكنًا ٥) فصارت (فَاعِلَاتَانْ / ٥٥ / ٥ / ٥) بعد أن كانت (فَاعِلَاتُنْ / ٥ / ٥ / ٥).

(١) - (فَعُولُنْ / ٥ / ٥ / ٥) بزيادة (٥) تصبح (٥ / ٥ / ٥ / ٥) وهذه (مَفَاعِيلُنْ) وَتُقْرَأُ (فَعُولَاتُنْ)

(٢) - البيت:

ثُمَّ أَعْطَتْ كُلَّ نَفْسٍ مُشْتَهَاَهَا ١	هِيَ عَرْشٌ وَالرِّضَا فِيهَا اسْتَوَى ١
ثُمَّ أَعْطَتْ كُلَّ نَفْسٍ مُشْتَهَاَهَا	هِيَ عَرْشُنْ وَالرِّضَا فِي هَسْتَوَى
٥/٥//٥/ ٥/٥// ٥/ ٥/٥///	٥//٥/ ٥/٥//٥/ ٥/٥//٥/
فَعِلَاتُنْ فَاعِلَاتَانْ فَاعِلَاتَانْ	فَاعِلَاتُنْ فَاعِلَاتَانْ فَاعِلَاتَانْ

واضح أن التفعيلة الأخيرة (فَاعِلَاتَانْ) والبحر من الرمل وفيه يكون (الضَّرْبُ) مَحْذُوفًا (فَاعِلَاتُنْ) كالعروض، وإضافة السبب الخفيف للضرب أرجعته إلى أصله.

(٣) - في (الأصل): (فيه).

الخَامِسُ: الْحَبْنُ، وَهُوَ عِنْدَنَا إِسْقَاطُ حَرْفٍ مُطْلَقًا، عَكْسَ التَّسْبِيغِ، كَجَعَلِ (مُتَفًا) (مُفَا) وَ(مُسْتَفْعِلُنْ) (مُتَفْعِلُنْ) وَهَكَذَا، كَمَا فِي الْعُرُوضِ وَالضَّرْبِ مِنْ قَوْلِهِ:

شَرِبْنَا عَلَى ذِكْرِ الْحَبِيبِ مُدَامَةً سَكَّرْنَا بِهِمَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُخْلَقَ الْكَرُمُ^(١)

وَالْحَبْنُ أَكْثَرُ الْعِلَلِ دَخَلًا فِي الْأَوْزَانِ، وَيَحْصُلُ مِنْ إِعْمَالِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْبُحُورِ
وَالْأَرْكَانِ، وَالْمَشْهُورُ يُسَمُّونَ إِسْقَاطَ الْحَرْفِ السَّاكِنِ مِنْ ثَانِي الرُّكْنِ حَبْنًا، وَمِنْ
رَابِعِهِ طَيًّا، وَمِنْ خَامِسِهِ قَبْضًا، وَمِنْ سَابِعِهِ كَفًّا، وَمِنْ الْخَفِيفِ الْوَاقِعِ فِي آخِرِ
الرُّكْنِ قَضْرًا^(٢)، وَإِسْقَاطَ الْمُتَحَرِّكِ مِنْ ثَانِي الرُّكْنِ وَقْصًا^(٣)، وَمِنْ رَابِعِهِ عَقْلًا^(٤)،

— (\)

شَرِبْنَا عَلَى ذِكْرِ الْحَبِيبِ مُدَامَةً سَكَّرَنَا بِهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُخْلَقَ الْكَرُمُ
٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ // ٥ //

فَعُوْلُنْ مَفَاعِيْلُنْ فَعُوْلٌ مَفَاعِلُنْ فَعُوْلُنْ مَفَاعِيْلُنْ فَعُوْلُنْ مَفَاعِلُنْ

حصل الخبن في تفعيلة الضرب (مَفَاعِيْلُنْ) فَصَّارت (مَفَاعِلُنْ)، لكن المؤلف صرح بأنَّ الخبن في هذا البيت وقع في العروض والضرب.

(٢) - القَصْرُ: هو علة تتمثل في إسقاط ساكن آخر سبب خفيف وإسكان متحركه، وبه (مَفَاعِيْلُنْ) تصبح (مَفَاعِيْلْ).

(٣) - الوقص: هو حذف الثاني المتحرك. وذلك يكون في (مُتَفَاعِلُنْ) فقط، فتصير بالوقص (مَفَاعِلُنْ). ينظر: أهدي سبيل ٢٠، وعلم العروض والقافية ١٧٣

(٤) - قال: (ومن رابعه) والصحيح (ومن خامسه).

- الْعَقْلُ: هُوَ حَذْفُ الْخَامِسِ الْمُتَحَرِّكِ. وَذَلِكَ يَكُونُ فِي (مُفَاعَلَتْنِ) فَقَطْ، فَتَصِيرُ (مُفَاعَلَتْنِ) وَتُحَوَّلُ إِلَى (مُفَاعَلُنْ). ينظر: أهدى سبيل ٢٠، وعلم العروض والقافية ١٧٤

وَمِنْ سَابِعِهِ كَسْفًا^(١)، وَالْإِسْقَاطُ مِنْ آخِرِ الْمَقْرُونِ قَطْعًا^(٢)، وَمِنْ أَوَّلِهِ فِي خُصُوصٍ (مَفَاعِلُنْ) خَرْمًا^(٣)، وَفِي (فَعُولُنْ) ثَلَمًا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا﴾^(٤) هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا وَلَا طَائِلَ تَحْتَ هَذَا التَّطْوِيلِ إِلَّا تَكْثِيرُ السَّوَادِ، وَالْبُعْدُ عَنِ الْمُرَادِ.

السادس: النقص وهو لدينا إسقاطُ السببِ عكسَ التَّسْيِيدِ حَقِيقَةً وَحُكْمًا، كَجَعَلِ (فَاعِلَاتُنْ) (فَعُولُنْ) وَ (مُتَفَاعِلُنْ) (فَاعِلُنْ) وَنَحْوُ ذَلِكَ، مِثَالُهُ قَوْلُهُ:

كَزَنْبُوا أَوْ دَوْلُبُوا أَوْ حَيْثُ شِئْتُمْ فَاذْهَبُوا^(٥)

(١) - الْكَسْفُ: هُوَ حَذْفُ السَّابِعِ الْمُتَحَرِّكِ، أَي: التَّاءِ مِنْ (مَفْعُولَاتٍ) فَتَصِيرُ (مَفْعُولًا) وَتُنْقَلُ إِلَى (مَفْعُولُنْ). ينظر: علم العروض والقافية ٩٥.

(٢) - الْقَطْعُ: هُوَ حَذْفُ سَاكِنِ الْوَتِيدِ الْمَجْمُوعِ (المقرون) وَإِسْكَانَ مَا قَبْلَهُ. وَذَلِكَ يَكُونُ فِي:

أ- فَاعِلُنْ: فَتَصِيرُ بَعْدَ الْقَطْعِ (فَاعِلٌ) بِسُكُونِ اللَّامِ وَتُنْقَلُ إِلَى (فَعِلُنْ) بِسُكُونِ الْعَيْنِ.

ب - مُسْتَفْعِلُنْ: فَتَصِيرُ بَعْدَ الْقَطْعِ (مُسْتَفْعِلٌ) بِسُكُونِ اللَّامِ وَتُنْقَلُ إِلَى (مَفْعُولُنْ).

ج - مُتَفَاعِلُنْ: فَتَصِيرُ بَعْدَ الْقَطْعِ (مُتَفَاعِلٌ) بِسُكُونِ اللَّامِ وَتُنْقَلُ إِلَى (فَعِلَاتُنْ).

ينظر: أهدى سبيل ٢٣، وعلم العروض والقافية ١٨٣.

(٣) - الْخَرْمُ: هُوَ إِسْقَاطُ أَوَّلِ الْوَتِيدِ الْمَجْمُوعِ فِي صَدْرِ الْمِصْرَاعِ الْأَوَّلِ. وَذَلِكَ يَكُونُ فِي:

أ- مَفَاعِلُنْ: فَتَصِيرُ بِالْخَرْمِ (فَاعِلُنْ) وَتُنْقَلُ إِلَى (مَفْعُولُنْ)، وَيَكُونُ هَذَا فِي الْهَزَجِ وَالْمُضَارِعِ.

ب - فَعُولُنْ: فَتَصِيرُ بِالْخَرْمِ (عُولُنْ) وَتُنْقَلُ إِلَى (فَعِلُنْ)، وَيَسْمَى ثَلَمًا، وَيَكُونُ هَذَا فِي الطَّوِيلِ وَالْمُتَقَارِبِ.

ج مُفَاعِلَتُنْ: فَتَصِيرُ بِالْخَرْمِ (فَاعِلَتُنْ) وَتُنْقَلُ إِلَى (مُفْتَعِلُنْ) وَيَكُونُ هَذَا فِي الْوَافِرِ.

ينظر: علم العروض والقافية ١٨٦.

(٤) - (سورة النجم/ ٢٣).

(٥) -

كَزَنْبُوا أَوْ دَوْلُبُوا	أَوْ حَيْثُ شِئْتُمْ فَاذْهَبُوا
٥//٥/ ٥/ ٥//٥/ ٥//٥/٥/	٥/ ٥//٥/ ٥//٥/٥/ ٥//٥/٥/
تَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ	مُسْتَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ

مِنَ الرَّجَزِ النَّاقِصِ صَدْرُهُ، وَقَسَ عَلَيْهِ سَائِرَ الْمَوَارِدِ

وَهَا هُنَا عَشْرُ فَوَائِدَ

الأولى: أَنَّ جَمْعًا مِنَ الْعَرُوضِيِّينَ قَدْ زَعَمُوا لُزُومَ الْاِقْتِصَارِ فِي هَذِهِ الْعِلَلِ عَلَى الْمَوَارِدِ الْمَسْمُوعَةِ، وَلِذَلِكَ تَرَاهُمْ يُرَاعُونَ فِي عَرُوضِهَا خُصُوصَ الْأَرْكَانِ الْمُعْتَلَّةِ عِنْدَ الْمَشْهُورِ، فَإِذَا سَمِعُوا بَحْرًا اعْتَلَّ مِنْهُ رُكْنٌ مَا عَهْدُوهُ مُعْتَلًّا هَجْرُوهُ، زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّ الْعَرُوضَ كَاللُّغَةِ مَوْقُوفٌ عَلَى السَّمَاعِ، وَقَدْ غَفَلُوا عَنْ كَوْنِهِ كَالْمَوْسِقَى مِنَ الْعُلُومِ الذَّوْقِيَّةِ، فَمَا اسْتَحْسَنَهُ الذَّوْقُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِيهِ وَإِنْ هَجْرُوهُ، وَمَا اسْتَكْرَهَهُ فَهُوَ خَارِجٌ عَنْهُ وَإِنْ ذَكَرُوهُ. (فَتَبَصَّرْ).

الثانية: أَنَّ هَذِهِ الْعِلَلَ لَا تُخْتَارُ إِلَّا عِنْدَ الْاضْطِرَارِ، فَمَا اسْتَيْسَرَتْ مِنْ تَرْكِهَا لَزِمَ.

الثالثة: إِنَّهَا قَدْ تَنَفَّرَتْ فِي الْأَرْكَانِ كَمَا اسْتَبَانَ، وَقَدْ تَجَمَّعَ أَمَّا مَعَ مِثْلِهَا أَوْ مَعَ ضِدِّهَا كَالْخَبْنِ وَالْإِضْمَارِ فِي جَعْلِ (مُتَّفَاعِلُنْ) (مُتَّفَعِلُنْ) ^(١)، وَهَكَذَا.

الرابعة: أَنَّهُ قَدْ يَحْصُلُ الرُّكْنُ الْمُعْتَلُّ بِانْتِقَالَاتٍ إِمَّا نَازِلًا، كَنَقْلِ (مَفَاعِلُنْ) إِلَى (مَفَاعِلْ) بِخَبْنِ الْخَامِسِ، ثُمَّ إِلَى (فَعُولُنْ) بِخَبْنِ الرَّابِعِ، ثُمَّ إِلَى (فَعْلُنْ) بِخَبْنِ الثَّالِثِ، وَهَكَذَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ وَأَمَّا صَاعِدًا فَكَعَكْسِ ذَلِكَ.

الخامسة: أَنَّ الْعِلَلَ السَّتَّ، وَإِنْ كَانَتْ بِأَسْرِهَا جَائِزَةً إِلَّا أَنَّهَا مُتَّفَاوِتَةٌ فِي إِقْبَالِ الطَّبَعِ نَحْوِهَا، أَوْ اقْتِضَاءِ الْحَالِ إِيَّاهَا، وَقَضِيَّةُ الْأُصُولِ الَّتِي مَهَّدْنَاهَا فِيهَا سَبَقَ

ولو أضيف السبب الخفيف المحذوف لصدر التفعيلة الأولى لَتَمَّ الرجز.

(١) - الإضمار - هو تسكين المتحرك الثاني - يجعل (مُتَّفَاعِلُنْ) تُصْبِحُ (مُتَّفَاعِلُنْ) وتنقل إلى (مُسْتَفْعِلُنْ)، ثم يدخل عليها الخبن - وهو إسقاط الثاني الساكن - فتصبح (مُتَّفَعِلُنْ) وتُنْقَلُ إِلَى (مَفَاعِلُنْ).

أَوْ لَوِيَّةِ الْإِضْمَارِ ثُمَّ الْإِظْهَارِ ثُمَّ النَّقْصِ ثُمَّ الْحَبْنِ ثُمَّ التَّسْيِغِ ثُمَّ التَّسْدِيدِ.

السَّادِسَةُ: الرُّكْنُ أَوِ الْبَحْرُ إِنْ أَمَكْنَ تَحْصِيلُهُمَا بِلَا انْتِقَالٍ أَوْ اعْتِلَالٍ فَمَا أَحْسَنَهُ، وَإِلَّا جَاَزَ التَّحْصِيلُ بَارْتِكَابِهِمَا أَوْ أَحَدِهِمَا، وَإِذَا دَارَ الْأَمْرُ بَيْنَهُمَا فَبِي تَرْجِيحِ كُلِّ مِنْهُمَا عَلَى الْآخَرِ وَجْهٌ، وَلَكِنَّ الْأَوْجَهَ تَرْجِيحُ الْاعْتِلَالِ؛ فَإِنَّ الْانْتِقَالَ مِنْ بَحْرٍ إِلَى بَحْرٍ أَوْ مِنْ رُكْنٍ إِلَى آخَرَ أَصْعَبُ شَيْءٍ يُذَعَّنُ بِهِ الطَّبْعُ كَمَا لَا يَخْفَى.

السَّابِعَةُ: أَنْ أَكْثَرَ الْعِلَلِ - لَوْ لَا كُلُّهَا - تُحَذَفُ فِي التَّقْطِيعِ وَتَبْقَى الْأَجْزَاءُ الْأَصْلِيَّةُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْأَوَّلَى فِي تَوْصِيفِ الرُّكْنِ بِالْعِلَلِ أَنْ يُقَالَ مَثَلًا: مُضَمَّرُ الْأَوَّلِ، أَوِ الثَّانِي، وَهَكَذَا، أَوْ مُظْهَرُهُمَا، أَوْ مُحْبُوثُهُمَا، أَوْ مَنْقُوصُهُمَا، وَهَكَذَا، وَفِي تَوْصِيفِ الْبَيْتِ بِهَا أَنْ يُقَالَ: مُضَمَّرُ الصَّدرِ، أَوِ الضَّرْبِ، أَوِ الْمَطْلَعِ، أَوِ الْعُرُوضِ، أَوِ الْحَشْوِ الْأَوَّلِ، أَوِ الثَّانِي، وَهَكَذَا، أَوْ مُحْبُوثُهَا، أَوْ مُسَبَّغُهَا، وَهَكَذَا.

التَّاسِعَةُ: زَعَمَ بَعْضُهُمْ اخْتِصَاصَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْاعْتِلَالِ بِمَا عَدَا الضَّرْبَ وَالْعُرُوضِ، وَأَمَّا فِيهِمَا فَلَمْ يُجَوِّزْهُ، فَإِذَا صَارَ الضَّرْبُ (فَعُولُنْ) مَثَلًا فِي الرَّجَزِ لَمْ يُجْزَ عِنْدَهُ كَوْنُ عُرُوضِهِ (فَعْلُنْ) أَوْ (مَفَاعِلُنْ)، وَفِي غَيْرِهِ غَيْرُهُمَا، وَلَكِنَّهُ مِنْهُ دَعْوَى بِلَا بَيِّنَةٍ وَلَا حُجَّةٍ مُبَيِّنَةٍ، بَلْ شَوَاهِدُ الصَّحِّحَةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، نَعَمْ لَا يَبْعُدُ اسْتِبْشَاحُ مُقَابَلَةِ الْوَتِدِ بِالسَّبَبِ وَالسَّبَبِ بِالْوَتِدِ، وَلَوْ تَرَى أَلْفِيَّةَ ابْنِ مَالِكٍ وَنَحْوَهَا، تَعَرَّفَ بِذَلِكَ.

الْعَاشِرَةُ، وَهِيَ الْأَخِيرَةُ: أَنَّ هَذِهِ الْعَوَارِضَ بِالْأَعَارِضِ وَالضُّرُوبَ وَإِنْ كَانَتْ أَنْسَبَ لَكِنَّهَا تَجْرِي فِي سَائِرِ الْأَرْكَانِ وَالْأَوْزَانِ، فَلَا وَجْهَ لاقْتِصَارِ الْمَشْهُورِ فِي صُورِ مُعْتَلَّاتِ الْأَرْكَانِ وَالْبُحُورِ عَلَى الْمَسْمُوعِ وَالْمَشْهُورِ، أَلَا تَرَاهُمْ قَدْ ذَكَرُوا لِلْهَزَجِ

مَثَلًا وَزَيْنَ بَعْرُوضٍ وَاحِدٍ وَضَرَبَيْنِ، مَعَ جَوَازِ كَثِيرٍ مِنَ الصُّوَرِ فِيهِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى النَّبِيِّ، وَقَدْ مَرَّ مَرَارًا مَا هُوَ الْمَعْيَارُ فِي عَرُوضِ الْأَشْعَارِ، فَمَا كَانَ مَقْبُولًا عِنْدَ الطَّبَّاعِ فَهُوَ مَفْرُوضٌ وَإِنْ رَفَضُوهُ، وَمَا كَانَ مَكْرُوهًا لَدَيْهَا فَهُوَ مَرْفُوضٌ وَإِنْ فَرَضُوهُ. وَقَفَّكَ اللَّهُ لِلْفَرَائِضِ، وَوَقَّكَ عَنِ الْعَوَارِضِ.

تَمَّتِ الرَّسَالَةُ بِعَوْنِ اللَّهِ وَإِفْضَالِهِ عَلَى يَدِ مُصَنِّفِهَا الْعَبْدِ الْمُسْكِينِ، هَبَّةِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ عَلِيِّ الْحُسَيْنِيِّ الشَّهِيرِ بِالشَّهْرِ سِتَانِيٍّ مِنْ آلِ الْعَلَامَةِ النَّحْرِيرِ الْأَمِيرِ سَيِّدِ عَلِيٍّ الْكَبِيرِ - طَابَ ثَرَاهُ - أَيَّامَ تَوَطُّنِهِ فِي نَجَفِ الْأَمِيرِ - رُوحِي فِدَاهُ - [سنة ١٣٢٢ هـ].

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

أ - المصادر والمراجع المطبوعة:

١. أحسن الأثر فيمن أدركناه في القرن الرابع عشر، الشيخ محمد صالح الكاظمي، الكاظمية، ١٣٥٢هـ / ١٩٣٣م.
٢. أصول النغم في الشعر العربي، د. صبري إبراهيم السيد، ط ١، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
٣. أضواء على عقائد الشيعة الإمامية: الشيخ السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، قم، ط ١، ١٤٢١هـ.
٤. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
٥. أعيان الشيعة: السيد محسن الأمين (المتوفى ١٣٧١هـ)، تحقيق حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
٦. إنباه الرواة على أنباه النحاة: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى ٦٤٦هـ)، المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ.
٧. البديع في البديع: أبو العباس، عبد الله بن محمد المعتز بالله ابن المتوكل ابن المعتصم بن الرشيد العباسي (المقتول ٢٩٦هـ)، دار الجيل، ط ١، ١٩٩٠م.
٨. أهدي سبيل إلى علمي الخليل: الدكتور محمود مصطفى (المتوفى ١٣٦٠هـ)، مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.

٩. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى ٩١١هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا.
١٠. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى ٨١٧هـ)، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٠م.
١١. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى ١٢٠٥هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
١٢. تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى ٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.
١٣. الحور العين: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى ٥٧٣هـ)، تحقيق كمال مصطفى، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٤٨م.
١٤. سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قايماز الذهبي (المتوفى ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٩٨٥م.
١٥. طبقات أعلام الشيعة (نقباء البشر في القرن الرابع عشر): الشيخ آقا بزرك الطهراني، بيروت، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
١٦. العروض الواضح: د. ممدوح حقي، دار مكتبة الحياة بيروت، ط ١٤، ١٩٧٠م.

١٧. العقد الفريد: أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى ٣٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.
١٨. علم العروض والقافية: عبد العزيز عتيق (المتوفى ١٣٩٦هـ)، دار النهضة العربية، بيروت.
١٩. فن التقطيع الشعري والقافية: د. صفاء خلوصي، ط ٤، منقحة ومزودة، بيروت، ١٩٧٤م.
٢٠. كتاب العروض: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى ٣٩٢هـ)، تحقيق د. أحمد فوزي الهيب، دار القلم، الكويت، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
٢١. كواكب مشهد الكاظميين في القرنين الأخيرين والقرن الحالي: المهندس عبد الكريم الدباغ، منشورات الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة الكاظمية المقدسة، دار المرتضى، بيروت، ط ١، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.
٢٢. المجموع اللفيف: أمين الدولة محمد بن محمد بن هبة الله العلوي الحسيني أبو جعفر الأفتسي الطرابلسي (المتوفى بعد ٥١٥هـ)، تحقيق الدكتور يحيى الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ.
٢٣. مصفى المقال في مصنفى علم الرجال: الشيخ آقا بزرك الطهراني، بيروت، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
٢٤. معارف الرجال: الشيخ محمد حرز الدين، النجف، ١٣٨٣هـ.
٢٥. معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب): شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى ٦٢٦هـ)، تحقيق د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.

٢٦. معجم رجال الفكر والأدب في النجف الأشرف خلال ألف عام، محمد هادي الأميني، إيران، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
٢٧. معجم الشعراء: للإمام أبي عبيد الله محمد بن عمران المَرْزَبَانِي (المتوفى ٣٨٤ هـ)، تحقيق د. عباس هاني الجراخ، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٠م.
٢٨. المعجم المفصل في علم العروض والقافية وفنون الشعر: إعداد الدكتور أميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
٢٩. معجم المؤلفين: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى ١٤٠٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مكتبة المثنى.
٣٠. موسوعة أعلام العراق في القرن العشرين، حميد المطبعي، بغداد، ١٩٩٥ - ١٩٩٨م.
٣١. ميزان الذهب في صناعة أشعار العرب: أحمد الهاشمي، مكتبة النقاء بغداد، ط ١، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
٣٢. نزهة الألباء في طبقات الأدباء: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى ٥٧٧هـ)، تحقيق إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء، ط ٣، ١٩٨٥م.
٣٣. النفحات القدسية في تراجم أعلام الكاظمية: السيد عادل العلوي، قم، ١٤١٩هـ.
٣٤. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى ٧٦٤هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ٢٠٠٠م.

٣٥. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد
ابن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى ٦٨١هـ)، تحقيق
د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.

ب - الصحف والمجلات

- جريدة دنيا الوطن / رام الله / فلسطين / ٢٢ / ١٢ / ٢٠١٤.